المملكة المغربيـــــــة
وزارة الداخليـــــــة
عمالة إقليم صفـــــرو
جماعة صفـــــــرو
= / =

# محضـــــر

## مداولات المجلس الجماعي لمدينة صفرو

## المجتمع في إطار دورته الاستثنائية المنعقدة

## يوم الخميس 30 يناير 2020 " الجلسة الأولى"

عقد المجلس الجماعي لمدينة صفرو دورة استثنائية يوم الخميس 30 يناير 2020 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بالجماعة **برئاسة السيد " جمال الفلالي" رئيس المجلس الجماعي**، وبحضور السيد "عبد الرحيم سلهاجي" باشا مدينة صفرو، كما حضرها بصفة استشارية السيد **خالـد كادي ، مدير المصالح بالجماعة.**

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 35
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 35
- عدد الأعضاء الحاضرين : 33

وهم السـادة :

1- جمال الفلالي
2- عبد السلام بوهدون
3- محمد الداسي
4- نور الدين لمزابي
5- امحمد الحيوني
6- أمين أحمد كمال
7- إلهام شريقي
8- فاطمة الواحي
9- أحمد احمد الشريف
10- كريمة اسماعيلي علوي
11- المصطفى علوي محمدي محرز

وزارة الداخلية جماعة صفرو عمالة إقليم صفرو

12- بدر أحمري

13- لمياء العزيزي

14- محمد العمراني

15- عبد العزيز التقي العلوي

16- فوزية أحصاد

17- عبد الحي ونزار

18- شفيق كريم

19- عبد الحق شاكر العلوي

20- عبد الله كراكي

21- عبد اللطيف بوشارب

22- سعاد لغماري

23- امحمد ازلماض

24- حسان حيضر

25- القشابي عبد الناصر

26- زكرياء ونزار

27- عبد الكريم البزيوي

28- مينة مزاورو

29- رضوان الفرودي

30- محمد ليكاتي

31- عبد السلام اليماني

32- فؤاد بوشامة

33- نبيل عبد العالي

**- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر** : 01 وهو السيد :

- الولي العدلوني

**عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر** : 01 وهو السيد:

- عبد اللطيف معزوز

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني أعلن السيد الرئيس عن افتتاح أشغال الدورة الاستثنائية ل 30 يناير 2020 بالنسبة للغياب بعذر صرح السيد الرئيس أن هناك اعتذار واحد للسيد الوالي العدلوني بسبب سفره للعلاج وقد قبل المجلس ذلك العذر.

رحب السيد الرئيس بالحضور وعلى رأسهم السيد باشا مدينة صفرو والسيدات و السادة المستشارين وأطر الجماعة مؤكدا أن هذه الدورة جاءت نزولا تحت طلب أغلبية أعضاء المجلس وأنها تضم ثمانية نقط وقد اعترض السيد العامل على نقطة واحدة بموجب رسالة موجهة إلى رئاسة المجلس تحت إشراف السيد الباشا والمسجلة تحت عدد 50 بتاريخ 6 يناير 2020 حيث تلا فحواها على الحضور ( أنظر الرسالة).

وللإشارة فإن هذه النقطة طلبها الإخوان للمرة الثانية وقد كان هذا الحسم من السيد العامل مشكورا هذا ما قاله السيد الرئيس لينتقل بعد ذلك للرسالة الثانية التي جاءت كجواب للرسالة التي تقدم بها فريق المعارضة حول محضر الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 14 ديسمبر 2019 (تلا فحو الرسالة).

عند الانتهاء من تلاوة الرسالتين صرح السيد الرئيس أن مضمون هذه الرسالتين أثر على جدول الأعمال لدورة 30 يناير 2020حيث تم حذف النقطة المتعلقة بالتأهيل الحضري وإعادة إدراج النقطة المتعلقة بمعاينة إقالة الأعضاء الثمانية وبذلك يصبح جدول الأعمال لهذه الدورة يتضمن 16 نقطة وهي كالتالي:

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

| الجلسة | تاريخ انعقادها | النقـط المبرمجـة |
|---|---|---|
| الجلسة الأولى | يوم الخميس 30 يناير 2020 على الساعة العاشرة صباحا | 1- معاينة إقالة السيد عبد اللطيف معزوز طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 2- معاينة إقالة السيد زكرياء ونزار طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 3- معاينة إقالة السيدة أمينة مزاورو طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 4- معاينة إقالة السيد عبد الناصر القشابي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 5- معاينة إقالة السيد حسان حيضر طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 6- معاينة إقالة السيد عبد السلام اليماني طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 7- معاينة إقالة السيد رضوان الفرودي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| | | 8- معاينة إقالة السيد عبد الكريم البزيوي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات. |
| الجلسة الثانيـة | يوم الاثنين 03 فبراير 2020 على الساعة العاشرة صباحا | 9- التداول في العريضة المقدمة من طرف جمعية مجلس شباب إقليم صفرو والمتعلقة بتعديل النظام الداخلي للجماعة بإضافة مواد تقضي بخلق هيئة استشارية خاصة بالشباب بمجلس جماعة صفرو. |
| | | 10- الدراسة و التصويت على مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس |
| | | 11- انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة. |
| | | 12- انتخاب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية. |
| | | 13- انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية. |
| | | 14- تشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة. |
| | | 15- مآل اتفاقية الشراكة المتعلقة بتأهيل وتوسيع مجمع الصناعة التقليدية . |
| | | 16- الدراسة و التصويت على تعديل مقرر المجلس رقم 9 بتاريخ 21 أكتوبر 2015 بشأن التسوية العقارية للرسمين العقاريين 1476ا ف و1782 /ف بحي للا يزة. |

إن هذا الجدول يقول السيد الرئيس مقسم إلى جلستين و جلسة اليوم تضم ثمانية نقط من النقطة رقم 1 إلى النقطة رقم 8.

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

بعد ذلك أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد حسان حيضر مسجلا تحفظه على حضور الأعضاء المقالين بموجب المادة 67 أخذ السيد حسان حيضر الكلمة في إطار نقطة نظام معقبا أن حضوره جاء بناء على استدعاءه هذا الاستدعاء الذي اعتبرته الرئاسة كذلك بتحفظ، استأنف السيد حسان حيضر كلامه مؤكدا أنه بالنسبة للنقطة التي حذفها السيد العامل والتي قمتم بشكره عليها هي تدخل في اختصاصات المجلس على اعتبار أن المجلس يعقد الاتفاقيات ويمكن كذلك فسخها وأن المجلس لا يمارس أعمال خارج إطار يسمح به القانون طالبا بتضمين ذلك في المحضر، أن أعضاء المجلس ليسوا ضد التنمية ولا ضد التأهيل الحضري بل هم ضد العمل مع هذه الشركة التي تنفذ المشاريع نحن نريد فسخ الاتفاقية ، نحن نقول أن هذه الشركة هي كباقي الشركات الأخرى يجب أن تدخل في المنافسة نحن لسنا أغبياء نحن نعرف أن المشاريع قد انطلقت وبدأ العمل بها لكننا نتحدث عن المستقبل.

إن التجارب مع شركة العمران برهنت عن واقعها والدليل هو وضعية التجزئات السكنية التي قامت العمران بتجهيزها وهذا هو الدافع الأساسي الذي جعلنا نعترض ، أضاف السيد حسان حيضر أن باب المنافسة سيعود بالنفع على المدينة وأن 7 % كفيلة بإنجاز مشاريع أخرى للمدينة ، إن مضمون الرسالة التي وجهناها إلى السيد العامل قد تم فهمها خطأ نحن نكرر أننا لسنا أغبياء لنتحدث عن مشاريع قد انطلق العمل بها بل نقصد مشاريع المستقبل ، إن مضمون هذه الرسالة كان إجحاف في حقنا لسوء فهمهم لما نقصده " إذن هذا اعتراض على اعتراض السيد العامل" .

أجاب السيد الرئيس، هذا ما فهمناه، أسألك فقط لكي لا أسجل، شيء لم تقصدوه لماذا تسألني؟

يقول السيد حسان حيضر.

أجابه السيد الرئيس، سبق لكم أنكم سجلتم نقطا لم يتم فهمها حسب ما قصدتم قوله لذلك أريد المسائل واضحة، أنتم تعترضون على مشاريع انطلقت وأنها في إطار الإنجاز أو في إطار الدراسة يقول السيد حسان حيضر نحن نعترض على شركة العمران، الأمور واضحة.

أجاب السيد الرئيس، كن شجاع عند اتخاذك لموقف أنت لديك موقف وتخاف أن تفسره.

قال السيد حسان حيضر، إذا لم أكن شجاعا لن تجدني أتحدث بهذا الشكل نحن ضد شركة العمران لأن مشاريعها واضحة في المدينة.

أعطى السيد الرئيس الكلمة إلى السيد فؤاد بوشامة، حيث رحب هذا الأخير بالحضور وقال أنه في نفس السياق يؤكد على النقطة التي أثارها السيد حيضر ، نقول بأننا لا نعترض على التأهيل الحضري أو مشاريع وزارة الإسكان لأن مشاريع الإسكان تشرف عليها العمران بل نحن نعترض على 10 مليار التي أخذناها كقرض من صندوق التجهيز الجماعي وأننا سنسدد هذا القرض، إذن نحن نريد

أحدا يشرف على أعمالنا نحن لنا أطر التقنيين كفؤة قادرة على الإشراف ومكاتب قادرة على الدراسة، لماذا نقدم للعمران 7 % قصد الإشراف أي ما يعادل المليار من 10 ملايير التي سنأخذ.

أننا سنأخذ القرض والعمران ستشرف . إن الجماعة في حاجة إلى 7 % كنسبة ستأخذها العمران هذه النسبة قادرة على تجهيز حي آخر نحن لسنا في حاجة إلى الوصاية .

بعد ذلك أخذ الكلمة السيد عبد الناصر القشابي، حيث رحب بالسادة المستشارين والمستشارات وبالحضور الكريم، وقال: " تكملة لما قاله الإخوان لا يوجد مجلس ضد المشاريع لكي لا نركب على الأحداث، كل واحد يركب على الجهة التي يريدها هو.

إننا لا نعترض على التأهيل الحضري ولا على المشاريع التنموية إنما نحن نعترض على الاتفاقية المبرمة مع شركة العمران وأعتقد كان من المربح للمدينة لو فتح باب طلب العروض l'appel d'offre نحن كانت لنا تجارب مع العمران، الكل يعرفها ولكي لا تكون هناك مزايدات إن الاتفاقية مع العمران فيها هدر للمال العام لأن دراستهم وعلى أرض الواقع مشاريعهم ناقصة لو فتحنا باب طلب العروض لكان لنا رصيد إضافي وربح يمكن إضافة مشاريع قد تستفيد منها المدينة ، إن هذا الخطاب واضح أننا مع المشاريع وضد الاتفاقية مع شركة العمران ، وشكرا".

سبحان مبدل الأحوال، هذا ما قاله السيد الرئيس قبل أن يعطي الكلمة للسيد عبد الكريم البزيوي بعد الترحيب بالمستشارين والمستشارات وكذا الحضور أكد السيد عبد الكريم البزيوي أن تدخله سيكون خارج الموضوع، سأتحدث عن نقطة هي في صالحه و يتعلق الأمر ب 26 من حراس الأمن الذين لم يتقاضوا راتبهم الشهري من أين سنقدم لهم أجورهم هل هناك فصل " rubrique" خاصة بالطوارئ، لقد سبق أن ذكرت هذا الأمر خارج الموضوع أجاب السيد الرئيس وكذلك يقول السيد الباشا أن الأمر هو خارج الموضوع وأن ما آل إليه وضع حراس الأمن راجع إليك أنت هو السبب، هذا ما قاله السيد نور الدين لمزابي وأكد عليه السيد الباشا.

صاح السيد البزيوي ، أجبني هل أنت غير قادر على ذلك؟

رد عليه السيد الرئيس، خارج السياق، ولكن سأجيبك أنت السبب في هذا الوضع أنت الذين اسأتم إلى الفئات الهشة الفكرة واضحة أنت السبب لأنك أنت الذي يوصف.

أجاب السيد البزيوي أنا لست السبب لأنني أنا لا أسير أنتم من يسير.

بعد ذلك أخذ السيد امحمد أزلماض الكلمة ليرحب بالجميع ثم يتدخل في إطار نقطة نظام تحص تسيير جلسات المجلس حيث قال: " أن المادة 26 تخول للكاتب مهمة تلاوة جدول الأعمال كما أن المادة 28 من القانون الداخلي تنص على أنه عند بداية كل دورة عادية يقدم الرئيس تقريرا عن الدورة السابقة ".

استأنف السيد امحمد أزلماض لم يميز المشرع من الدورة العادية والدورة الاستثنائية عقب السيد الرئيس أتت الآن تقول أن الأمر يتعلق بالدورة العادية ونحن بصدد دورة استثنائية.

استسمح السيد أزلماض امحمد وقال أنه يسحب كلامه أنا لم أنه كلامي إن المادة 106 من القانون الداخلي في بداية كل دورة يقدم السيد الرئيس ملخصا عن الدورة السابقة عقب السيد الرئيس يتعلق الأمر بالدورة العادية. أكد السيد أزلماض أن المشرع لم يميز بين الدورات وأنه وقع له لبس بين المادة 28 و 106 لأن المجلس لم يقم بمثل هذه الإجراءات المنصوص عليه قانون منذ أن تولى المجلس تسير شؤون الجماعة .

أما فيما يتعلق بالنقطة الخاصة بالعمران إن السيد العامل قد قام بممارسة حقه في التعرض والذي تخوله له المادة 41 في إطار المراقبة عند المراقبة التي تخولها له المادة 117 ولينهي كلامه تساءل عن وضعية الشخص الذي يجلس وراءه هل هو من الصحافة أم أحد المواطنين أو بدعوى منهم، لكن تبين أن الشخص هو مواطن عادي لذلك طلب منه الرئيس أن يلتحق بالصفوف الخاصة بالمواطنين.

أخذ الكلمة السيد نور الدين لمزابي فشكر الحض1ور ثم تطرق ليسرد المادة 35 التي ارتأى أنه لابد من قراءتها رغم أن الكل على دراية بها : " يقوم الرئيس بإخبار أعضاء المجلس بساعة وتاريخ ومكان انعقاد الدورة بواسطة إشعار مكتوب يوجه إليهم 10 أيام قبل تاريخ انعقاد الدورة في العنوان المصرح لدى المجلس المحلي وهذا يعني أنه في هذه الدورة الاستثنائية تمت الاستدعاءات بنفس الطريقة التي كانت تتم بها وأن كل الأعضاء توصلوا باستدعاءاتهم وكلهم حاضرون، عقب السيد امحمد أزلماض أن هذا خارج المادة 41 فأكد السيد الرئيس أن الأمر يدخل في إطار المادة واصل السيد لمزابي كلامه مثمنا موقف السيد العامل ومنددا بالاجتماعات والمقررات المصيرية للمدينة التي أصبحت تأخذ بالمقاهي بدلا من مقررات الأحزاب أو المؤسسات الخاصة بما سماه حيث صرح أنه لم يستطع ما أسماه بالتحالف الرباعي أو السداسي القيام باجتماع واحد ، هذا التدخل أثار غضب المعارضة التي اعتبرت هذا الأمر خارج جدول الأعمال إلا أن السيد الرئيس اعتبره داخل المادة 4 التي سبق للكل التحدث عنها .

تدخل السيد الرئيس فطلب من السيد لمزابي أن يتحدث عن المادة 41 لكن هذا الأخير أصر على أن هناك مشكل في هذه المقررات التي تؤخذ بالمقاهي كل شيء واضح ولا أريد واحدا أن يتزايد علينا ثم عرج حول المادة 41 حيث قال أنه من خلال منطوق الرسالة تدخل السيد العامل بالتعرض في هذه النقطة بخلاف المادة 117 نجد أنه عند قراءتنا لرسالة السيد العامل بالرغم من أنها بها عيوب من حيث الشكل والمضمون عقب السيد ازلماض عن كون السيد لمزابي يقول أن رسالة السيد العامل بها

عيوب لكن الرئاسة صححت ذلك لكون أن السيد لمزابي يتحدث عن المحضر الذي به عيوب معقبا هل تحاولون الاصطياد " قد يطلع لك حداد قديم" أو شيء من هذا القبيل.

أضاف السيد لمزابي مثقفا أن ميمر هو الذي اصطادها " طلعها" وهذا يعرفه السيد عبد الكريم ثم عرج نحو الاتفاقية مع العمران فقال أن المجلس بجميع أعضائه الحاضرين سبق أن صادق عليها فكيف يعقل اليوم يطلبون منا فسخ هذه الاتفاقية إّن سنخلص إلى القول أن هناك خطأ لماذا بالضبط العمران كان بالإمكان أن تقوم الإسكان بذلك إلا أن هذه أن تقوم بمد قنوات الصرف لذلك تم إسناد هذه المهمة للعمران تفاديا لوقوع تعارض مع المقاولات لذا أقترح على المعارضة طرح نقط معقولة وإذا تبين بأنها في صالح المدينة فسنصوت عليها جميعا وشكرا.

بعد هذا أعطيت الكلمة للسيد عبد الحق شاكر العلوي الذي رحب بالحضور وعلى رأسهم السيد باشا المدينة والسيد القائد حيث قال أن الهدف من تواجد الجميع هو تحقيق المصلحة العامة و مصلحة المدينة لأننا في آخر المطاف نحن أولاد هذه المدينة وإذا كانت هناك تقديرات تختلف من فريق لآخر ومن عضو لآخر فإنها تجتمع كلها حول هدف واحد كلنا لنا هذا الهاجس .

فيما يخص المادة 41 يقول السيد شاكر أن هذه النقطة عرضت للمرة الثانية واهنا السيد على هذه الجرأة في سحبها لأنه حسب مقررات 113.14 كانت من المفروض أن تطرح وأنا أحيي هذه الجرأة في سحبها رغم ما قد يسبب ذلك من متابعات لأن الهاجس من وراء سحبها كان هو 30 مليار في سبل المصلحة في سبيل برنامج تأهيل حضري طموح في المرة الثانية لما عرضت وتم الإلحاح عليها طلبنا كفريق ممثل لحزب العدالة و التنمية من الرئاسة طرحها ونحن متخوفون " أيدينا في قلوبنا" لأنها كانت ستجعل من المدينة مدينة رائدة لأنه في نهاية المطاف المجلس سيد نفسه، بالرغم من أن هناك مشاريع حذفت وأخرى رفضت وهذه هي الديمقراطية ... الله غالب.

إن التاريخ سيسجل للسيد العامل هذا الموقف الحكيم والنبيل والذي أنقذ المدينة من سكتة قلبية كبيرة جدا كادت أن تودي بالمدينة إلى الركود.

إن المادة 41 كما سبق للرئيس تلاوة ذلك في الرسالة تخول للسيد العامل الحق في التعرض والرفض لأن هذه النقطة لم تهدف إلى فسخ العقدة فقط بل كانت بمثابة إيقاف و توقيف لبرنامج التأهيل الحضري.

إن الإخوان يعرفون أنهم صوتوا لصالح التأهيل الحضري من خلال شركة العمران ويعرفون أن العمران ليست فقط لوزارة الإسكان وإنما لجميع المسائل المرتبطة ببرنامج التأهيل الحضري ذلك لأسباب وحيثيات من حقهم أخذها جاءت هذه القضية ليس من باب رش الورود ولكن من أجل أن التاريخ سجل أنه بالفعل كانت المادة 41 إنقاذا للمدينة من سكتة قلبية بالفعل بدأت المشاريع وهذه

المشاريع ليست لأي أحد ولا لأي حزب بل هي مشاريع رسمت الابتسامة على وجوه الساكنة عندما بدأ الشروع في إنجازها في بعض الأحياء وهذا ما يفرحنا و يسرنا ليس لأنها ستكون محسوبة على زيد أو عمر، لنسمي هذه المشاريع كفريق أو أعتقد أن هذه لزاما هي التي تحركنا جميعا، أنا أحيي مرة أخرى المادة 41 التي أنقذت المدينة من سكتة قلبية كانت لا قدر الله ستكون عواقبها وخيمة وشكرا السيد الرئيس.

في البداية سأل السيد الرئيس المتدخلين لمن الأسبقية في الكلمة ففضلوا أن تعطى الكلمة للسيد الفرودي لذلك شكر السيد الرئيس الإخوان على روح التعاون وقال رغم الاختلاف سنظل إخوانا. لست هناك أمورا شخصية .

تقدم السيد الفرودي للترحيب بالجميع قائلا: أسجل كنقطة أولى أحقية حضوري وكذلك أحقية جميع المستشارين المثالين والذين أحيلت ملفاتهم على المحكمة، إنهم يمارسون حقهم الشرعي بتواجدهم يضيف السيد الفرودي أننا كنا نحضر عندما نتوصل ونقدم الأعذار عندما نغيب على عكس ما هو موجود بالسجل الذي يحتوي على أشياء أخرى سيتم الطعن فيها .

يضيف السيد رضوان أننا نتفاجأ بالسيد الرئيس الذي يتلاعب لهذه الإقالات وذلك لغرض في نفس يعقوب، بعدها أعرج مباشرة إلى أخذ الكلمة السيد كمال الكلمة حيث رحب بدوره بالسيد الباشا والسيد القائد والسادة المستشارين والمستشارات، أفاد أنه بدوره سيتحدث عن المادة 41 أي عند التعرض الذي قام به السيد العامل وأن هذا الأخير له أطر و أجهزة على دراية وعلم بما يقومون به كما أضاف أنه يلتمس العذر للمعارضة فقد كانوا يحضرون في اللقاءات الماراطونية التي كانت تعقد مع لجنة التسيير بمعية السيد الباشا مشكورا وخلال هذه اللقاءات كنا نتحدث عن المشاكل التي عرفتها بعض المدن كالبهاليل وإيموزار فيما يخص برنامجهم للتأهيل الحضري فكما سبق أن ذكر السيد نور الدين لمزابي أن الإسكان تقدم التجهيزات فيما يخص قنوات الصرف بينما تقوم بذلك وزارة الداخلية كنا ملزمين بأن نتكلف بقنوات الصرف بينما يتكلف الإسكان بالتبليط والترصيف وعندما وقع مشكل L'assainissement لأحد القنوات أخذ الكل يحمل المسؤولية للآخر ومن خلال هذا المشكل ارتأينا نحن المكلفون بالتسيير وكذلك بعض التقنيون بالعمالة إلى أن نمنح العمران هذه المسؤولية وأنتم الذين تريدون الإلغاء فالعمران توصلت بالمصاريف من وزارة الداخلية بقنوات الصرف لقد دخل في

وإذا وقفت المشاريع توقف كل شيء.

أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد التقي العلوي الذي ثمن عاليا موقف السيد العامل الذي سيظل التاريخ شاهدا له على موقفه الذي جنب مدينة صفرو سكتة قلبية كما قال السيد عبد الحق شاكر

العلوي كما قدم له الشكر باسم الساكنة وباسم الحزب و يستغرب ما يمكنه اعتباره ازدواجية في المواقف، إن التأهيل الحضري هو مشروع استبشرت له المدينة كأنه لم يسبق لهذه الأخيرة أن استفادت من مبلغ 30 مليار وهذه فرصة ذهبية وقد بذلت الرئاسة مجهودات جبارة لتحقيق ذلك حيث كانت هناك حركات مكوكية إلى الرباط ولا يمكن إنكار فضل بعض الإخوان في الأغلبية إذ كانوا سببا في إخراج هذا البرنامج للتأهيل الحضري للوجود لكن الغريب هو أن كيف يمكن أن ننقلب على مشروع كنا طرفا فيه؟ كيف يمكن للإنسان أن يسهم في بناء صرح معين ويبذل فيه مجهودا ثم في رمشة عين يهدمه بيده هذا منطق لا تقبله حتى السياسة على كون هذه الأخيرة لها حمولة سلبية هذه الحمولة المجتمعية لا تقبل أن تبذل مجهودا هو في مصلحة المدينة ثم تدرج نقطة واضحة لإلغاء هذه الاتفاقية يعين أن تحبس مشاريع كانت الساكنة تنتظرها منذ سنتين.

بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد عبد الحي ونزار حيث أفاد: نحن في المعارضة لا نشارك في التسيير ولا نعترض ولكن نمارس حقنا المطلق المتمثل في المعارضة، حيث نعارض الأمور التي يتبين لنا أنها غير صالحة و ونصوت على الأمور التي نراها صالحة ومفيدة، فالمسؤولية تعود إليكم السيد الرئيس لأنكم فقدتم الأغلبية لذا يتعين عليكم بكل روح رياضية أن تبحثوا عن الحل إما عن طريق تقديم الاستقالة أو البحث عن أغلبية جديدة ولكن هؤلاء الناس لا ذنب لهم لكي يستمروا في سماع تبادل الاتهامات واستفزازاتكم فمرة تنصب نفسك قاض و مرة أخرى سلطة ومرة أخرى طبيب نفساني، فتدخل السيد الرئيس ليثير انتباهه إلى أنه خارج الموضوع فعقب هذا الأخير بأن الكل خارج الموضوع فعقب السيد الرئيس بأن هذا الخطاب غريب عنه مطالبا إياه بالتدخل في إطار جدول الأعمال خاصة أنه أعطيت له الكلمة استثناء وإذا كانت لكم الجرأة كما قال السيد نور الدين فقدموا استقالتكم وسيحل المجلس وتعاد الانتخابات فطالب السيد امحمد ازلماض الكلمة من أجل الإجابة الشيء الذي رفضه الرئيس مشيرا إلى تقديم الاستقالة كحزب وليس كأشخاص وبأنه يقرأ قراءات بعيدة عن الصواب ولو كان على دراية بالتسيير لما حل المجلس الإقليمي الذي كان يترأسه مستعملا المثل المغربي " لو كان الخوخ يداوي لو كان داوى راسو" فعقب السيد ازلماض بأنه تعرض لخيانة ، عقب السيد الرئيس أنه لا تزر وازرة وزر أخرى وأن له قصور في قراءة القانون مما يؤدي إلى إيذائه.

أخذ الكلمة السيد المصطفى علوي محمدي محرز، حيث رحب بالحضور ثم أمر الجميع أن يتقي الله في هذه البلاد لأن هذه الأخيرة تحتاج منا القيام بمجهودات لصالحها والشخص الذي يريد أن يعمل لتحقيق صالح المدينة سيقوم ذلك سواء كان من المعارضة أو الأغلبية حيث المواطنون العاديون بدورهم يقدمون العون لتحقيق ذلك دون أي مقابل، ثم استأنف السيد المصطفى علوي محمدي محرز كلامه شاكرا السيد العامل على المادة 41 التي سيسجلها التاريخ ثم تكلم عن العمران قائلا: "

الكل يتحدث عن العمران، هل سنكون أحسن من المدن المغربية التي تتعامل مع هذه الشركة كالدار البيضاء، أكادير، طنجة وتطوان . إن في عالم المقاولات وهذا الشيء يعرفه السيد زكرياء ونزار إذ كنا سننجز عملا بتكلفة 500.000 ألف فرنك سنعطي مليون لمن ينجزه في وقت سريع وبجودة كبرى في إنجاز الأعمال، نزيد مليار أو ننقص مليار ليس هذا ما يهم كلما يهم هو مصلحة البلاد، وإن دفاعكم عن المليار ما هو إلا دفاع عن أنفسكم .

بالنسبة للأشخاص الذين يقولون عليكم فعل هذا بدلا من هذا أين نحن من المجالس السابقة ماذا فعلت هذه الأخيرة؟ ماذا وجدنا؟ لو وجدنا شيء لا زدنا عليه في الوقت الذي أردنا أن نعمل بدأت العراقيل أقول أيضا اتقوا الله في هذه المدينة ولا تنسوا أن التاريخ يسجل، لا زلنا نتذكر الناس التي مرت من هذه المجالس، في السبعينات والثمانينات والتسعينات كل واحد نعرف تاريخه وماذا سجل عليه فالتاريخ يسجل علينا كل ما نقوم به لهذا يجب أن نعتبر أن لهذه المدينة رجالاتها وأولياؤها الصالحين ويجب أن أذكركم عن شخص قد أخذ مسؤولية هذه المدينة وكانت عاقبته وخيمة لم يسخر الله له لا في أهله ولا أولاده وأتذكر العديد من الناس الذين عملت معهم في المقاولات وكانت نهايتهم صعبة لذا أنصح أن يحسب لهذا الأمر حسابا ولنرى المستقبل ، فذكر إنما الذكرى تنفع المؤمنين، الكثير منا يسير نحو الستينات من عمره كم تبق من العمل؟ عند مرور 20 سنة سنرى المعظم منا في القبور إذا كفانا عبثا وشكرا.

أخذ الكلمة السيد الرئيس، حيث لاحظ أن العنصر النسوي لم يتدخل في هذه المناقشة

" هناك أمور لا يمكن تبريرها يقول السيد الرئيس الموقف واضح أردتم في إحدى الأوقات أن توقفوا " blocage total " ولم تتمكنوا من ذلك ، لا تقدموا مبررات عندما نتحدث عن إلغاء الاتفاقية لأعمال انطلقت فجميع المشاريع انطلقت منها ما يوجد في إطار التنفيذ أو هي في طور الدراسة والدراسة هي مشروع هناك دراسات وصلت إلى مهمتها الأولى ومنها من بلغت إلى المهمة الثانية و الثالثة بمعنى أن جميع المشاريع انطلقت وعندما نقول إلغاء الاتفاقية مع العمران يعني إلغاء جميع المشاريع وهذا يعني توقيف العمل بجميع المشاريع التي انطلقت في الإنجاز و التنفيذ.

إن العمران قامت بصفقة بناء على الاعتمادات التي حصلت عليها وعندما نقول إلغاء الاتفاقية يعني أن نسحب هذه الاعتمادات لديها وبالتالي نوقف المشروع هذا ما سيقع إذن، لا يجب أن نغالط الناس، إلغاء المشروع يتابع السيد الرئيس يعني 86 مليون درهم أي 8 مليار و 600 مليون وليس 10 مليار لأن الأرقام لا يمكن أن نزود فيها " les chiffres sont têtus " أما بالنسبة للحصة التي ستأخذها العمران فهي 7 % ومشار إلى ذلك بالاتفاقية أي 600 مليون وليس المليار أو أكثر من المليار أو المليارين

كما سبق أن ذكرتم في إحدى البلاغات ليس فيها لا punis أو soins كما تقولون les punis el les soins تختص بها شركات أخرى أما العمران فليست كذلك.

إن الاتفاقية مع العمران لها رقم محدد وهو 7 % إذن لا يجب أن نضخم الأمور ونقنع الناس بأشياء لا وجود لها ، أما بالنسبة للصفقات المباشرة التي يتحدث عنها السيد حسن فهذه الصفقات هي مربحة بالنسبة للجماعة نعطيكم مثالا الساحات لا زالت متوقفة تحتاج إلى l'état architecturel إن هذه الصفقة كانت ستأخذها العمران بنسبة 3 % بينما ستصل النسبة إلى 4.5% إلى 5 % التي سيحصل عليها المهندس المعماري ومن ثمة كانت ستربح الجماعة ما يعادل 120 مليون التي سننقصها من 600 مليون إضافة إلى الربح المادي سنربح الوقت كذلك.

أما عندما نتحدث عن الأطر الجماعية،فهي مزايدة فارغة وأنت تعرف الوضع إلا أننا لم نكن أبدا في وضعية أصبحت فيها الجماعة عاجزة أن تساير الكم الكبير من المشاريع دفعة واحدة . عندنا أكثر من 20 مشروع للمبادرة يتم تسييره من طرف الأطر الجماعية، عندنا أكثر من 13 مشروع فتم برمجتها من الفائض فهي واقفة وتنتظر. ولم نستطع إخراجها بسبب وجود الضغط على هذه الأطر الجماعية أضف إليها 120 مشروع للتأهيل الحضري : 12 ساحة - 12 تجزئة- 13 أحياء ينقصها التجهيز أضف إلى ذلك طرق الربط إذن ما يزيد على 100 صفقة يجب أن تنطلق الدراسة. فكيف لهذه الأطر الجماعية أن تتمكن من تسيير هذه المشاريع وهذا يطرح صعوبات كبيرة لتتبع هذه المشاريع مع العمران.لأننا نعاني من خصاص في ألأطر الجماعية لتتبع الصفقات بدقة نحن لم نزايد على أحد ولم نقل بأن الداخلية هي التي فرضت علينا بل نحن أعطينا للداخلية هذه الحيثيات و استشرنا معها وحبذت الفكرة مع العمران.

- أولا عندنا التداخل ما بين الشركات بالنسبة لاعتمادات الداخلية التي تتعلق بمشروع الواد الحار وإذا أبرمنا صفقة هذا المشروع مع إحدى الشركات الخاصة فيجب على العمران أن تنتظر إلى غاية إنجاز هذا المشروع لتنجز الطرق والأرصفة، وعند إنجاز ذلك ووقع تضرر ما في الواد الحار فمن المسؤول؟ الشركة التي أنجزت الواد الحار أم العمران؟ أردنا أن نبتعد عن هذا الإشكال الذي وقع في جماعات أخرى وأنتم على علم بهذا ولكن تريدون تغليط الناس.

هذا الأمر وقع في جماعات و نشأ عنه صراع ووصل إلى المحكمة لذا يجب أن نستفيد من تجارب الآخرين قبل أن تقع لنا كذلك.

عقب بعد ذلك السيد حسان حيضر، على أنه يجب أن يستفيد كذلك من المشاريع التي أنجزتها العمران بطريقة رديئة ودون المستوى بمدينة صفرو فطلب من السيد الرئيس أن لا يقاطعه خاصة وأنه أعاب عليه مقاطعته عند تدخله، فأضاف السيد حسان حيضر أن العمران أنجزت أزيد من 10

مشاريع لا تتضمن بينها أي مشروع في المستوى المطلوب لذا اتخذنا في المجلس السابق قرار مقاطعة العمران فأجاب السيد الرئيس بأنه ليس من حقه مقاطعة العمران مضيفا بأن هذا المشكل كان في عهد المجالس السابقة لأنه لم تكن فيها المتابعة كما كانت فيها أمور أخرى ولا يمكن أن أشير إليها و ساهم فيها أناس متواجدون معنا هنا كما أنها كانت تتضمن مشاريع إعادة الإيواء "Recasement " التي تنجز بتكاليف هزيلة مما يضطرون معه إلى النقص في التجهيز والجودة خاصة و أن الهدف منها هو عمل اجتماعي لذا لا يمكن المقارنة، هناك أعمال قامت بها العمران ليس فيها أي مشكل كنفق الخاينة و تزيينه لأننا قمنا بمتابعته، فعقب السيد حسان حيضر أن المشروع متوقف فرد الرئيس بأنه متوقف في مقطع لسببين، الأول: الساكنة متخوفة ونحن نعمل جاهدين مع السيد الباشا لإقناع الساكنة لاستئناف الأشغال أما باقي النفق فهو عملي و بفضله لم تعرف الساكنة الفيضانات التي كانت تعيشها من قبل.

ففي الشطر الذي نحن بصدده في الحوار مع الساكنة من أجل إقناعهم و طمأنتهم لأنهم متخوفون من إمكانية إلحاق أضرار بمساكنهم، هذا كل ما في الأمر.

السيد فؤاد لم تكن حاضرا فإن المبلغ الذي ستستفيد منه العمران هو 600.000 مليون وليس مليار كما قلتم للناس وهو 86 مليون درهم نضربها في سبعة و نقسمها على مائة فالناتج الذي نحصل عليه هو مبلغ 620 ألف درهم.أنا أقوم بعمل علوم المهندس واحد من الحاضرين أفاد أنه يمكنه أن يدرسها، وللأسف لقد وصلتم إلى مستوى هزيل ومن الشيم الحميدة أنه إذا أخطأ أحدا ما يجب أن يتراجع على خطئه و يصلحه ويجب ألا يتمادوا في تبريرات واهية ومنذ سنة وأنتم تلوحون بعزل الرئيس، فأين هو العزل ؟ إن عزل الرئيس يتطلب توفر حيثيات، فهل تقرأ القانون أسي ازلماض وأن تكون هناك مؤشرات وتقولون أن العزل فوق المكتب ، عن أي مكتب تتكلمون؟ نكمل ملخص الدورة بالنسبة لملخص الدورة سي امحمد ليس إلزاميا يمكن أن نقوم به إذا أراد المجلس ذلك وقد كنا في وقت سابق نقوم به إلا أن بعض الإخوان ارتأوا عدم القيام بهذا الإجراء وهو ليس إلزاميا. فالعبارة المشار إليها هي: يقوم الرئيس وليس يجب أو يتعين وإذا أردتم إدراج ذلك في التعديل فلكم ذلك، طيب في النهاية قبل أن تشرع في دراسة النقط المدرجة ، أنا بدوري وباسم الساكنة أشكر السيد العامل على موقفه سواء تعلق الأمر بالمادة 41 أو 117 فمنذ البداية كان السيد العامل يلتزم الحياد والوسط ولا يميل لفئة دون أخرى بروح رياضية نحترم موقفه بالرغم من أن المادة 117 لم تكن في صالحنا والمادة 41 لم تكن في صالحكم.

إن الرسالة التي تشير لمحضر الدورة لم تشر إلى 117 ولم تذكر تعرض السيد العامل ولكن احتراما لروح التعامل مع السيد العامل وروح الرسالة التي يوحي جوهرها أنها تشير إلى المادة 117 وسرنا نحن كذلك

نحو المادة 117 ولحل النزاع التجأنا إلى القضاء لأن ملاحظة LIGAT تتناقض مع الملاحظة التي جاء بها السيد العامل " وليس السيد العامل" بل موظفوا وأطر العمالة الذين يجتهدون والسيد العامل يقتنع بما يفسره الإخوان كما قال السيد حسان حيضر ربما هناك أمورا تجعل السيد العامل يقتنع بمسار معين كما سبق القول لقد التجأنا إلى القضاء لحل النزاع وأرسلنا رسالة إلى السيد وزير الداخلية قصد التنوير، إذن الهدف من هذا هو أن تبقى ملاحظة LIGAT وليس أي مشكل فالمجلس لا يقوم باختصاصاته ولا يلومنا أحد عندما نتحدث بأريحية لأننا نحل مشكل المدينة بما نستطيع فالأمر يتعلق بالشأن العام وليس بمسألة شخصية إذن كما سبق الذكر جدول الأعمال يضم نقط أحيلت على القضاء وبالتالي ليس لنا نقط للنقاش و لننتظر القضاء جميعا.

- تدخل السيد حسان حيضر وسأل الرئيس ولماذا أدرجتها إذن؟ أجاب الرئيس بناء على ما ورد في رسالة السيد العامل حيث أدرجنا هذه النقط قبل اللجوء إلى القضاء ، إذن لم نحترم رسالة السيد العامل أجاب السيد حسان حيضر نساءل السيد الرئيس عما يقصده السيد حسان حيضر كرر السيد حسان أنك لم تحترم رسالة السيد العامل عقب السيد الرئيس ولماذا أدرجنا هذه النقط .

أجاب السيد حسان حيضر إنك لم تحترم الأغلبية

قال السيد الرئيس، الأمر لا يتعلق بالأغلبية، وإنما بمعاينة في هذه الدورة أيضا سندرج هذه النقط المتعلقة بالمعاينة بنفس الطريقة و لن أعتمد طريقة أخرى ولن أخالف ملاحظة LIGAT.ولن أتزحزح عنها قيد أنملة.

استأنف السيد حسان حيضر تدخله قائلا: أنت أقلتنا ثم اشتكيتنا للقضاء، بعد ذلك استدعيتنا لحضور الدورة الاستثنائية وكان من المفروض أنه نحن من يجب أن يشتكيك إلى القضاء .

أنا سأعطيكم الدرس ، أجاب السيد الرئيس أنا أستاذ وأنا معتاد أن أعطي الدروس.

أجاب السيد حسان حيضر: الدرس واضح

- أفاد السيد الرئيس: أنا لم أشتكيكم، كل ما في الأمر أني وضعت الملف أمام القضاء قصد المصادقة عليها أو عدم المصادقة على المعاينة وفي آخر المطاف الكلمة ترجع إلى القضاء ليقول كلمته. هل هذه المعاينة صحيحة أم باطلة، انتهى الأمر.

- أنت من أقالنا، أجاب السيد حسان حيضر.

- رد السيد الرئيس، ليس المجلس الذي أقالك بل القانون الذي أقالك حسب المادة 67 منه.

- أنا أعرف أن المجلس لم يقلنا لأن الأغلبية ( يقول السيد حسان حيضر).

- المادة 67 هي التي أقالتك القانون ولجنة المراقبة ، هذه المادة 67 هي تفسيرك أنت LIGAT طلبت منك تطبيق المادة في إطار نقطة نظام تابع السيد حسان حيضر تدخله فقال: أقلتنا ورفعت الأمر إلى القضاء

ثم أدرجت النقط المتعلقة بالإقالات هذه الدورة بجدول الأعمال ، إذا كنا مقالين أعطنا ما يفيد أننا مقالين إذا رفعت الأمر للقضاء لماذا ستدرج هذه النقط في جدول الأعمال.

أجابه السيد الرئيس أن ذلك استجابة للرسالة التي وجها لنا السيد العامل أتقرأ القانون أم لا؟ المادة 117 والأمر أمام أنظار القانون سننظر.

- رد السيد حسان حيضر، كان عليك أن تجيب السيد العامل وتقول أن الأمر أمام القضاء ولا داعي لإدراجها مرة ثانية.

- تدخل السيد امحمد ازلماض، قائلا: لنلتزم الهدوء وأضاف أن هذه النقطة قد تطفلت على جدول الأعمال المحدد من طرف الأغلبية عقب السيد الرئيس ، أنه يجب أن نزن كلامنا ، هل السيد العامل يتطفل؟ لما توصلتم برسالة السيد العامل في إطار المادة 117 " التي تشير إلى ما يلي: "يتعرض السيد العامل في أجل ثلاثة أيام " ولقد قدم تعرضه ، هذا التعرض لا يمكن أن يقدمه إلا بتعليل وقد علل السيد العامل تعرضه ووجهكم إلى ما يجب فعله وذلك بإدراج هذه النقط في جدول الأعمال" لأن الإقالات التي تمت بالطريقة التي اقترحتموها خلال الدورة السابقة فهي غير قانونية وإن لم تكن كذلك لما تعرض عليها السيد العامل. هذا من جهة، وفيما يخص تركيبة اللجان، وهنا طلب ألا يقاطع كلامه.

عقب السيد الرئيس أن السيد العامل لم يقل أن هذه الإقالات غير قانونية وإنما يوجد بالمحضر عيوب.

أجاب السيد أمحمد أزلماض: نعم بالمحضر عيوب ، لذا طلب السيد العامل من المجلس إجراء مداولة جديدة في شأن تلك العيوب وإذا ظل المجلس متشبث بمناقشة هذه النقطة بالطريقة التي عللها السيد العامل فإن هذا الأخير هو الوحيد الذي له الحق في اللجوء إلى القضاء.

استأنف السيد امحمد ازلماض كلامه قائلا: عندما أعدت إدراج هذه النقط في جدول الأعمال، ماذا تريد منا؟ يجب أن نأخذ المقروء وأنت تقول أن الأمر سيأخذ لأنه بيد القضاء إذا أردت التأجيل وهذا هو اقتراحه يجب على المجلس أن يوافق على ذلك، أنت تقول أن الأمر بيد القضاء لقد قرأت كل من مذكرتكم ومذكرة الإخوان، أنتم تحيلونها إلى المادة 31، تنص المادة 31 على أنه إذا تعلق الأمر بالطعون الخاصة بالمقررات أو الطرق التي تنتخب بها اللجان تطبق عليها القانون التنظيمي 11-59 وإذا تفحصنا القانون 11-59 لاسيما المادة 31 منه .

- يعقب السيد الرئيس، المادة 31 تحيل إلى 29.

هل تتحدث عن المادة 29 من القانون التنظيمي 11-59 ؟ هذه المادة تتحدث عن الطعون.

- أجاب السيد امحمد ازلماض: " إقرأ أيها الرئيس ، نحن بصدد المادة 31".

- أجاب السيد الرئيس: " أنت من يجب أن يقرأ ".

- يقول السيد امحمد أزلماض: " تقول المادة 31 من القانون التنظيمي 11-59 تقدم الطعون المتعلقة بانتخاب أجهزة مجلس الجماعة طبقا للشروط والكيفيات وداخل الأجل المحدد في شأن الطعون في انتخاب أعضاء مجلس الجماعة بموجب القانون 11-59"

أنت تقول ننتظر حكم القضاء والمادة 31 تقول يستمر المرشحون المعلن عن انتخابهم في ممارسة مهامهم إلى سير الحكم القاضي بإلغاء انتخابهم لنفرض أن هناك خطأ، أولا انتخابهم لم يتعرض عليه العامل في إطار المراقبة 117 لم يتعرض عليه.

على من تتكلم يسأل السيد الرئيس هل عن الإقالة أم عن شيء آخر

أجاب السيد امحمد أزلماض على الكل

من هم الذين يستمرون، يسأل الرئيس

عن الذين يقول أنهم مقالون، يجيب السيد امحمد أزلماض

قال السيد الرئيس: وما علاقة هذا بذلك، أنت تخلط المواد، نحن نتحدث عن المادة 67، مقال بحكم القانون، وليس أنه انتخب.

أجاب السيد امحمد أزلماض: ذلك المحضر تعرض عليه السيد العامل لأن به عيوب وإذا كنا قد قبلنا تعرض السيد العامل في المادة 41 فعلينا كذلك أن نقبل تعرض السيد العامل فيما يخص المادة 117 وإلا كان عليك أن ترفض هذه التوجيهات وكان عليك أن تجيبه أن الأمر بيد القضاء ولا تدرجها في جدول الأعمال .

- أجاب السيد الرئيس: نحن لا نسيء التعامل مع السيد العامل وأن سياق الرسالة واضح لا يمكننا أن نسيء الأدب ، واضح أنه ليس في إطار المادة 117.

- أكمل السيد امحمد أزلماض تدخله، قائلا : أدرجت ثمانية نقط بناء على مراسلة السيد العامل إذ نريد أن نعرف ماذا تريد أن تفعل؟ تدخل السيد الرئيس موضحا: أنا من يسأل ، أنتم كمجلس ماذا تريدون؟، ماذا سنفعل، لست أنا من يقرر هذه النقط مطروحة لدى القضاء، ونحن سننتظر قرار القضاء.

- أجاب السيد امحمد ازلماض، أعطنا ما يفيد أنه يجب أن ننتظر القضاء هذه قراءتك وحدك.

- أجاب السيد الرئيس، اقرأ القانون الداخلي .

- ثم تدخل السيد امحمد ازلماض، المتضرر هو الذي سيلجأ إلى القضاء أنتم السيد الرئيس جزاك الله خيرا أعطنا المخرج.

أكمل السيد امحمد أزلماض، قائلا: لقد حددت عدد المقالين في ثمانية أعضاء وقد استثنيت البارحة اثنين و هما : السيد عبد الكريم البزيوي والسيد عبد اللطيف معزوز، لماذا علل لنا السيدان معزوز و

البزيوي يعتبران مقالان ولماذا أدرجتهم اليوم في الجدول ، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، إذا كنا سنحترم جدول الأعمال لنمر إلى دراسة نقطة بنقطة ونأخذ فيها مقرر، والمجلس سيد قراره، تقول لننتظر القضاء هذا اقتراح هل سيقبله المجلس أم لا؟ إذا قبله سنذهب وإن لم يقبله سنناقش نقطة بنقطة وعندما نرسل المحضر إلى السيد العامل. سيستعمل سلطته في المراقبة في إطار المادة 117. فهذا هو القانون.

أنت من أدرج هذه النقط، أعطنا إذن المخرج، إذن ماذا تريد؟ قلت أمام القضاء فالمجلس يقرر وطبقا للمادة 28 في فقرتها الثانية أن المجلس هو من يقرر هل يناقش أم لا.

أجاب السيد الرئيس: الفكرة واضحة، لا داعي للتكرار، أنت تكرر و تأخذ الكلمة بدون قانون.

أجاب السيد امحمد ازلماض: إني أمسك.

أجاب السيد الرئيس: هذه ستة أشهر وأنت تحاول ولم تفلح في ذلك وأنا لا أدافع عن نفسي عندما سأهاجم سيرى ما افعله

قدم السيد الرئيس الكلمة إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال: عندنا شيء من اثنين إما أن نحترم القضاء الذي سيبث في هذه المسألة وأنا أعتقد من الناحية الأخلاقية أن نمشي في هذا الاتجاه أما إذا كان الرأي الثاني، لندخل في النقط الثمانية للمعاينة مع التشبث بأن الأمر يتعلق بمعاينة وليس باتخاذ مقرر. وسيظل الأمر هكذا و نلتجئ بعدها للقضاء وفي رأيي المتواضع لنحترم مؤسسة القضاء التي ستبث في هذه المسألة مع الاحترام اللازم لتوجيهات السيد العامل وملاحظاته ولكن كفريق سنعاين هذه المسألة بما يتوجب عليه بمعاينة كما ينص عليها القانون، وشكرا. السيد الرئيس.

- أخذ الكلمة السيد، عبد الناصر القشابي: شكر الحضور و أفاد أن الدورة الاستثنائية انعقدت بطلب من المعارضة و بجدول أعمال محدد قامت هذه الأخيرة بتحديده، وتفاجأنا بهذه القراءة الثانية كما يسميها القانون اصطلاحا للمعاينة والإقالة. ما أريد أن نفهمه ، في الدورة السابقة حكمتم علينا بالإقالة حيث حرمنا من حقنا والجلوس على الكراسي ثم اتهامنا أننا انتحلنا صفة المستشار ولم تمنحوا لنا الحق في المداخلات للتعبير عن مواقفنا واليوم نجد الكراسي المخصصة لنا ، ما هو الفرق بين البارحة و اليوم؟ إذا كنا مقالين لم تم إرسال الاستدعاءات للحضور ، اترك الأمر للقضاء حتى يصدر الحكم، هذا ما يسمى عبث؟

- أجاب السيد الرئيس: هل تتهم السيد العامل بالعبث؟

رد السيد عبد الناصر القشابي: إذن لم تم استدعاؤنا من جديد ، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، شكلنا اللجن على أساس أن اللجن المهيكلة الجديدة ستسرع في عملها الجديد أجبتنا بأسلوب إداري أنك مستعد أن تتعامل مع هذه ال[لأجهزة الجديدة شريطة أن يصدر الحكم القضائي.

بالنسبة للإقالة صرحت أنك تتحفظ على حضورنا لماذا تم استدعاؤنا إذن، هذا ما يسمى قمة العبث، إذا كنت مقالا أو منتحلا لصفة لماذا يتم استدعائي لأعبر عن موقفي ووجهة نظري، إذا تمت إقالتنا هل سيحل المشكل لا أظن لأن المشكل فيكم كرئاسة، إذا تمت إقالتنا سيبقى الوضع كما هو عليه لأن هذا الركود أو التوقف هو بسببكم.

أخذ السيد رضوان الفرودي الكلمة، قائلا: أعتقد أننا لا بد أن نلتزم بجدول الأعمال كما هو مدرج و نعتمد على رسالة السيد العامل الجوابية، ذلك أنه إذا قرأنا مضمونها نلاحظ أنها رسالة توضيحية من حيث الشكل و المضمون سنجد أن المعاينة السابقة تخللتها عدة عيوب وتتجلي في عدم التداول وعدم اتخاذ المقرر، فإذا كنت تنوه بما قام به السيد العامل يقول السيد الفرودي وبدل أن يكون هذا التنويه شفويا يجب أن يتجسد على أرض الواقع وذلك قولا وفعلا وبالتالي نذهب إلى جدول الأعمال و نصلح عيوب المعاينة الأولى ونقوم بالمعاينة الثانية على أساس ما جاء في مضمون رسالة السيد العامل وذلك بالتداول فيها و اتخاذ المقرر و المجلس سيد قراره ولنربح قليل من الوقت لأننا لحد الآن لم نفعل شيئا إنما نناقش فقط.

أخذ الكلمة السيد الرئيس،مشيرا إلى المرور إلى نقط جدول الأعمال ولنبدأ بمعاينة إقالة السيد معزوز عبد اللطيف طبقا لمقتضيات المادة 67، عندما نتحدث عن الرسالة الموجهة من السيد العامل، يقول السيد الرئيس، من حيث الشكل،فأي نقطة يجب أن تعرض للتداول ثم اتخاذ المقرر . هذا بالنسبة للنقط التي يتخذ بشأنها مقرر ونحن نقول دائما أن هذه معاينة وليست مقررا تطبيقا لملاحظة لجنة المراقبة العامة للإدارة الترابية ونحن لا يمكننا تجاوز تلك الملاحظة لأننا متبوعون بها لذلك فقد وجهنا رسالة إلى وزارة الداخلية للتنوير بالإضافة إلى عرض الملف على القضاء قصد المصادقة أو عدم المصادقة على المعاينة كما أننا نحترم المبدأ الذي يقول بمنح الفرصة للعضو المتغيب للدفاع عن نفسه وهي من الحقوق الأساسية في القانون ولكن الدفاع سيكون بالمحكمة وليس هنا لأن لجنة المراقبة تقول أن المبررات تقبل قبل الدورة وليس بعدها ونحن الآن في دورة 30 يناير بصدد تقديم المبررات لهذه الدورة وإذا انتهت هذه الدورة لن اقبل مبررا للغياب عن هذه الدورة لأن مفتشية المراقبة لم تقبله.

أجاب السيد امحمد أزلماض، حيث قال: من خلال الرسالة التوجيهية للسيد العامل على مستوى الشكل: **أولا** عرض النقطة لمناقشتها من طرف السادة أعضاء المجلس الجماعي، **ثانيا**: التداول فيها، **ثالثا**: اتخاذ المقرر بشأنها. هذا ما يستوجب فعله وإذا كنت لن تقوم بهذا الإجراء،وهنا توجه إلى كاتب المجلس طالبا منه أن يسجل بأن الرئيس رفض هذا الشيء وسيرسل المحضر إلى السيد العامل وهو الذي سيقول رأيه وبما أنك قد أدرجت هذه النقط في جدول الأعمال فقد قبلت هذا التوجه وإذا كنت

ترفضه فقد كان من الأفيد أن تجيب السيد العامل وتقول له سأقوم فقط بالمعاينة وأن المفتشية هي التي أمرت بذلك. والآن نطلب منكم السيد الرئيس أن توضحوا لنا ماذا تريدون؟.

أجاب السيد الرئيس، قائلا: أن المادة 117 تقول أن السيد العامل يتعرض على النقط تعرض على المجلس مرة أخرى وإذا بقي المجلس في نفس الموقف من حق السيد العامل اللجوء إلى القضاء.

عقب السيد ازلماض امحمد ، إن السيد العامل قام بالتعليل والتوجيه لما يستوجب عمله وإلا لما أدرجت النقط من جديد.

أضاف السيد الرئيس أن من حق المجلس التشبث برأيه.

قال السيد أزلماض امحمد ، إذن أطرح المسألة على المجلس .

قال السيد الرئيس: أنا أطرح الأمر على المجلس لكن هي معاينة وليست مقررا.

أجاب السيد ازلماض: هذا كلامك وليس كلام السيد العامل .

- **<u>النقطة الأولى</u>: معاينة إقالة السيد عبد اللطيف معزوز طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

انتقل السيد الرئيس لمعاينة إقالة السيد عبد اللطيف معزوز، تغيب السيد عبد اللطيف معزوز عدة مرات.

تدخل السيد امحمد ازلماض، أنا سأتحدث عن السيد معزوز عبد اللطيف إلا أن السيد الرئيس رفض ذلك قائلا: إنه ليس له الحق في فعلك ذلك بالنيابة لكن السيد امحمد ازلماض أصر على ذلك معللا أنه سيناقش النقطة.

يقول السيد الرئيس: خلاصة:

- عدد التغيبات عند افتتاح الدورة: 26
- عدد التغيبات في كل الجلسات: 25
- عدد المبررات المقدمة: 13
- عدد التغيبات بدون مبرر عند افتتاح الدورة : 13
- تدخل السيد امحمد ازلماض، قائلا: أعطنا التواريخ لكل دورة تغيب فيها السيد عبد اللطيف معزوز.
- أجابه السيد الرئيس، أنت لست معنيا بها والتواريخ معروفة.
- قال السيد امحمد ازلماض، المجلس يعاين و يجتمع ليعاين .
- أجاب السيد الرئيس: إن السيد معزوز عبد اللطيف حضر معنا في دورة أو اثنين.

في الدورة الأولى ، كان غائبا في جميع الجلسات أي دورة 07 أكتوبر 2015.

الدورة الثانية كان غائبا.

في الدورة الثالثة 5 فبراير ، كان غائبا وفي الرابعة كان أيضا غائبا.

يقول السيد ازلماض امحمد: عند المعاينة كان الأجدر بك أن توزع علينا هذه الوثيقة بدلا من أن تقرأها لكي نناقشها وجدول الأعمال يفرض عليك أن تقدم لنا الوثائق المرافقة وأنت لم تفعل ذلك.

- أجاب السيد امحمد ازلماض: يجتمع المجلس.
- أجاب السيد الرئيس: المعاينة مشتقة من العبث، وأنت لك عين ترى بها و أذن تسمع بها.
- أجاب السيد امحمد ازلماض: أ،ا لا استطيع أن أرى جيدا

ابحث عن من يقوم لك بذلك.

الدورة 5- 8 أبريل غائب

الدورة 6- 6 ماي 12 ماي

الدورة 7 -1 شتنبر إلى 6

الدورة 8 من 5 أكتوبر 16-27

الدورة 9- 1 نونبر إلى 3 نونبر

الدورة 10 كلها غائب 7 إلى 22 فبراير

عدد الأعذار 13

الدورة 11 كان حاضرا في 7 فبراير في جلسة افتتاحية جميع الدورات غائب آخر الدورة في 27 قدم العذر

للإشارة كان السيد عبد اللطيف معزوز يرسل الأعذار عن طريق E-MAIL وكان المجلس يقبل ذلك إلا الذين لا يبالون فمثلا هذه الجلسة لحد الساعة لم يقوموا بأي مبادرة لتقديم أعذار لم يتم تقديمها

تابع السيد أزلماض امحمد قائلا: نلاحظ أنك قد قدمت هذه المعاينة بسرعة من جهة أن هذه الوثيقة التي عرضتموها كانت لا بد أن تكون مصحوبة بجدول الأعمال لكي يضطلع عليها الإخوان ويتأكدوا من مدى صحتها ، بالنسبة للغياب، فالقانون يتحدث عن الغياب عند افتتاح الدورة بينما تتحدثون أنتم عن الغياب أثناء الجلسات ونعتبرهم كلهم غياب بينما يتحدث المشرع على مسك السجل عند افتتاح الدورة والدورة عدة جلسات هذه ملاحظة أولى أما الملاحظة الثانية فقد سبق للمجلس بالنسبة للغياب سبق للمجلس أن صادق بالإجماع في دورة فبراير 2018 و قبلت أعذار المتغيبين وهذا كلامكم وسجل بالمحضر وقد ذكرتم أنكم لم تكونوا ماسكين للسجل ولا ضابطين للغياب وأنكم تسندون بالحسم في الغيابات من فبراير 2018 وهناك مقررين.

أما بالنسبة للمادة 31 للمقررات فلا يحق إلا للقضاء الطعن فيهم أما بالنسبة للملاحظات التي سجلتها LIGAT فهذه الملاحظات كانت موجهة لكم وإذا كنت تريد السير على التوجيهات التي قدمتها LIGAT كان من الواجب عرضها على القضاء أو إدراجها في جدول أعمال جديد و يتم رفضهم وبما أنهم مقررات لم يتعرض عليهم السيد العامل وأصبحوا مقررات معمول بها فليس لأي أحد الحق في الطعن فيها إلا بالقضاء.

إذن، فكان ضبط الغيابات في دورة فبراير 2018.أما فيما يخص الوسيلة التي يتم الاستدعاء بها فأنتم لا تطبقوا المادة 11-12 للقانون الداخلي، عندنا أربع فرق كما سبق لكم القول والتي تشكل فرق المعارضة أنه يكفي إذا توصل وأخذ الدعوة فإن الباقي يكون على علم بتاريخ الدورة ولو أننا لم نتوصل بالاستدعاء بالطريقة المنصوص عليها قانونا، إذا كنتم قد قبلتم رسالة العامل من حيث الشكل و المضمون فأنت لا بد من عرض النقط للمناقشة وهو ما نحن بصدده الآن لم نمر إلى التداول وأخذ المقررات وهذه النقطة سبق لوزارة الداخلية أن راسلت العمال والولاة فيما يتعلق بالمادة 67 وكذلك فريق العدالة والتنمية في مجلس النواب الذين قاموا مشكورين بالتأكيد على ما جاء في المادة 67 وكان ذلك تماشيا مع ما جاء به السادة العمال والمادة 33 السيد الباشا الذي يحضر معنا من واجبنا أن نستمع له لأنه يمثل السيد العامل .

أخذ الكلمة بعد هذا التدخل السيد عبد الحق شاكر العلوي ، حيث قال: يتم استدراجنا إلى عرض النقط والتداول ثم تقديم المقررات فقط يتم استدرجنا إلى اعتبار هذه الإقالات هي مقررات يجب

اتخاذها من طرف المجلس نحن نتشبث أنها ليست مقررات مع الاحترام اللازم للسيد العامل للملاحظات التي قدمها قبل طرح هذه النقط ، وهل نحن مع المعاينة أم لا وليس مع مقرر لأن المقرر يعني التصويت ونحن نتشبث بالمعاينة و القضاء هو الذي سيقول هل لنا الحق أم ليس لنا الحق.

أخذ الكلمة السيد الرئيس ليؤكد أنه للإخوان الحق في المناقشة ولكننا سنتشبث بالمعاينة فقط، للإخوان الحق في المناقشات ولكن لا داعي أن يجرونا إلى متاهات .

أعطيت الكلمة للسيد زكرياء ونزار، إذا كان كنا سنتماشى مع رسالة السيد العامل و القانون والذي سبق أن تم النقاش حولها في الدورة السابقة والتي يتم التعامل بها بنفس الطريقة، إذا كنا سنتماشى ما جاء في رسالة العامل أما إذا كنتم متشبثون برأيكم فلكم أن تطرحوها بالطريقة التي أردتم ونحن سنرفضها والقضاء له الكلمة الأخيرة ولذلك لنخرج من هذه الدوامة أضاف السيد حسان حيضر معقبا عن كلمة نتشبث.. السيد الرئيس لا يوجد احترام للديمقراطية في هذه النقطة أقول أن هناك أغلبية و المجلس سيد قراره، هذه النقطة يجب أن تطرح في جلسة و نحن سنقول هل نتداول أم نعاين.

هذه سابقة في التاريخ حيث توصل السيد الرئيس برسالة ثم قدم تشكراته للسيد العامل ولتوجيهاته مع العلم أنه يقوم بضرب هذه التوجيهات عرض الحائط وهذا تناقض في حد ذاته، ولنسجل موقفنا إذا كانت هذه هي الفكرة التي سيتم اتباعها في المعاينة، وإذا كانت تفسيراتكم للمادة 67 واتباعكم لتوجيهات LIGAT فإنك أعطيت تفسيرا خاطئا للمادة 57 كما أنك إذا كنت تريد أن تطيب بخاطر LIGAT يجب أن تصحح وضعيتك إن المادة 67 تعينك أنت وليس نحن إنك تقيلنا و تشتكينا للقضاء ثم يتم استدعاؤنا للدورة، الجو كان ظاهرا لأننا ندور حول حلقة مفرغة وإذا كنا سنتحدث بنفس الطريقة فإن المجلس سيد قراره فإذا ارتأت الأغلبية ما نفعله سنفعله.

أخذ الكلمة السيد عبد الناصر القشابي، حيث قال: احتراما لروح القانون للإقالة ثلاث قواعد و الجميع يفهمها إلا أنتم الذين ترفضون فهمها:

1- المعاينة

2- الدفاع، أي المبرر غير مرتبط بالرئيس

3- المصادقة

ولكن أنتم وحدكم من تفهمون هذا القانون، ونحن كأغلبية نرفض المعاينة بالطريقة التي ستقدمونها و نترك الأمر للقضاء، وشكرا.

لكي أصحح يقول السيد الرئيس LIGAT ذكرت أسماء فلان غابوا ولم يتم تطبيق المادة 67 في حقهم ونحن نصحح الوضعية ، أنا أطبق الملاحظات التي جاءت في تقرير LIGAT سواء أعجبنا الأمر أم لم

يعجبنا ونحن نلتزم بتلك الملاحظات إلا إذا جاءنا مكتوبا يأمرنا بأن لا نأخذ بعين الاعتبار ملاحظات LIGAT، نحن نطبق الأمر معاينة هي معاينة وليست مقررا السيد العامل طلب منا إعادة إدراجها نحن نفعل ذلك و الأمر معروض على وزارة الداخلية و على القضاء و نحن نقبل التي سنخرج بها.

نحن نثبت المعاينة بحضور السادة الأعضاء، تمت المعاينة بحضور السادة الأعضاء، قال السيد الكاتب أن الرئاسة هي التي تسير أنا لا دخل لي طلب من السيد الرئيس وأنا النقطة المتعلقة بمعاينة إقالة السيد عبد اللطيف معزوز.

-تدخل السيد رضوان الفرودي معقبا أن هذا قمع، الإخوان الذين يسجلون المحضر.

- طلب السيد الرئيس من السيد رضوان الفرودي أخذ الكلمة فأخذ الكلمة في إطار نقطة نظام: نحن نرفض موجها علامة للإخوان الذين يسجلون هذه الطريقة في المعاينة وفضا تاما الحضور بالأغلبية الجديدة بدون استثناء وإذا كان ضروري من ذكر الأسماء فنحن نذكر الأسماء: الحاج الداسي- فاطمة الواحي – رضوان الفرودي- بدر أحمري- عبد اللطيف بوشارب- مينة مزاورو- نبيل عبد العالي – عبد السلام بوهدون- فؤاد بوشامة – محمد ليكاتي – حسان حيضر – زكرياء ونزار – القشابي عبد الناصر – عبد الكريم البزيوي – سعاد لغماري – امحمد ازلماض – كريمة اسماعيلي علوي، نرفض هذه المعاينة.

- **<u>النقطة الأولى</u>: معاينة إقالة السيد عبد اللطيف معزوز طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس بعدد غيابات السيد عبد اللطيف معزوز عند افتتاح الدورة 26، عدد الغيابات في كل جلسات الدورة 25، عدد الغيابات بمبرر 13، عدد الغيابات بدون مبرر 13، وطلب من كاتب المجلس ذكر أسماء الأعضاء الحاضرين أثناء المعاينة وهم السادة:**

1- **جمال الفلالي**
2- **أمين أحمد كمال**
3- **المصطفى علوي محمدي محرز**
4- **محمد الداسي**
5- **فاطمة الواحي**
6- **إلهام شريقي**
7- **بدر أحمري**
8- **عبد اللطيف بوشارب**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

9- نبيل عبد العالي
10- عبد السلام بوهدون
11- رضوان الفرودي
12- مينة مزاورو
13- امحمد أزلماض
14- سعاد لغماري
15- فؤاد بوشامة
16- محمد ليكاتي
17- حسان حيضر
18- عبد الناصر القشابي
19- عبد الكريم البزيوي
20- عبد الحق شاكر العلوي
21- امحمد الحيوني
22- محمد العمراني
23- فوزية أحصاد
24- لمياء العزيزي
25- عبد الله كراكي
26- كريمة اسماعيلي علوي
27- أحمد احمد الشريف

**الرئيس:** **الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة الثانية : معاينة إقالة السيد زكرياء ونزار طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

قبل أن يعطي السيد الرئيس الكلمة للسيد امحمد ازلماض ذكر أنه ليس له الحق في أكثر من مداخلتين كنقط نظام في الجلسة فعقب السيد ازلماض أن الأمر يتعلق بمرتين في النقطة ثم أكمل تدخله قائلا: شكرا للسيد الرئيس الذي يتكرم علينا بالنقاش، القانون الذي سنسميه قانون جمال الفلالي بدلا من القانون التنظيمي السيد الرئيس تقولون أن الملف هو أمام القضاء و مراسلة التعرض ثم التوصل بها بتاريخ 06 يناير 2020 وقدرتم الطعن في اللجن بعد التوصل بالرسالة واللجوء إلى القضاء كان يوم 17 يناير 2020 أي بعد المراسلة وليس لكم الحق في اللجوء إلى القضاء لا يوجد رئيس يحبس في جدول الأعمال باللجوء إلى القضاء .

- أجابه السيد الرئيس هل تمنعنا من مزاولة حق دستوري؟.
- أجاب السيد امحمد ازلماض: اللجوء إلى القضاء لا يكون إلا بعد أن يكون القرار نهائي.
- أجاب السيد الرئيس: أنت تفهم أحسن من القضاء.
- قال السيد امحمد ازلماض: سيرفضون لكم ذلك ،. سجلوا أنه بقراءتي و تجربتي المتواضعة سيتم رفض ذلك، أنت تتحدث عن الحق في النقاش هذا حق الرباعي لا يقبل هذه المعاينة و يجب أن تسجل في المحضر ، المادة 33 نطلب من السيد الباشا التدخل بطلب منا هذا حق دستوري.
لا تحترم المراسلات الموجهة من السيد الوزير للسادة الولاة و العمال .
لا نحترم المراسلات الموجهة من السيد العامل وأنت السيد الباشا تنوب عن السيد العامل .
- أخذ الكلمة السيد الباشا، فطلب المادة 33 أنا سيكون ردي واضح كالرد السابق، تكلمنا عن المادة 67 كل له قراءته وقد لا تقبلون ردي أو لا أقبل تفسيركم ، كل قام بقراءته على المستوى الشكلي أو الموضوعي ما سيدون في المحضر هو ما سنقوم بالثانية ستكون هناك مراقبة بعد به وهذه الوثيقة مسجلة لدى العمالة والباشاوية والمجلس، وهي كورقة توجيهية كل قام بالقراءة الخاصة به، وكل له قراءته ولن نلزم أحد على قراءة معينة وأنا كممثل للسيد العامل لا يمكن أن أتجاوز هذه الوثيقة.
- بعد ذلك أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد عبد العزيز التقي العلوي، حيث تدخل في إطار نقطة نظام، قائلا: نحن ما نفعله هو تطبيق لما جاء في الرسالة و نطبق ما قاله السيد الطاهر، رئيس قسم الجماعات المحلية قمنا بالمعاينة، السيد العامل قام ببعض الملاحظات و المعاينة ليست اتخاذ المقرر وهو ما يفعله السيد الرئيس في المرحلة الموالية، إذا لم يقتنع السيد العامل بما فعلناه سيلجأ إلى القضاء، نحن نطبق القانون فقط ما قاله رئيس الجماعة ، ممثل السيد العامل أي نطبقه بحذافيره ، وشكرا.
النقطة الثانية: وضعية السيد زكرياء ونزار
- عدد الغيابات عند افتتاح الدورة: 11
- عدد التغيبات بدون مبرر عند افتتاح الدورة: 11
- عدد المبررات: 0
بالنسبة للتواريخ
- عقب السيد زكرياء : إذا أردت أن تسألني سأجيبك ، أنت تفوق أنه فات الوقت لتعطينا المبررات إذا كنت ستلتزم وتتداول وتعطيني الحق في الدفاع سأجيبك وإذا كنت تقوم بما تراه مناسبا لك فافعل ما شئت.

- أجاب السيد الرئيس، أنك تعرف أنك ذكرت في محضر LIGAT ، أنت بالدرجة الأولى والسيد معزوز عبد اللطيف والدفاع عن النفس في المحضر يكون قبل الدورة وليس بعدها والآن سيتم الدفاع عن النفس في المحكمة .

- أجاب السيد زكرياء ونزار أن LIGAT طلبت منك تطبيق المادة يعني أن تقبل المبررات التي لم تحدد بالزمن وإذا طلبت لي المبرر سأعطيك لأنه كما سبق القول غير محجج بالزمن.

- أجاب السيد الرئيس: هل قرأت محضر LIGAT يقول قبل الدورة و ليس بعدها .

قال السيد زكرياء ونزار: أنا أتحدث بالقانون، أنا لا يهمني LIGAT

أجاب السيد الرئيس: أنا أعطيتك الكلمة، تكلم كما شئت.

أما بالنسبة للمعاينات كان عليك أ، تضع إلى جانب lahojection طريقة التبليغ ، عند التبليغ القانوني مع تزويدي بالوثائق موضوع الدورة طبقا لما هو منصوص عليه ، كنت أحضر ولما كنت لا تبلغنا بالتغيب وأعطيتني ما يثبت أنك أبلغتني بالطريقة القانونية ، أنا أتسك أنك عندك عيب في طريقة التبليغ وأقر أنه عندما كنت أتوصل كنت أحضر وعندما كنا نتوصل قبل انعقاد الدورة ب 24 ساعة برسائل لا تحتوي إلا على وثيقة واحدة فإني لا أحضر وإذا كنت ستعرض هذه الأعذار على المجلس لمناقشتها سنفعل ذلك وإذا كان الأمر فلا داعي .

- أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد امحمد أزلماض، حيث قال: يجتمع المجلس للمعاينة لذلك أعطينا ما يفيد أن السيد زكرياء ونزار توصل بالاستدعاءات لحضور هذه الدورات لأن هذا داخل في المعاينة، ثانيا: أنت تحيلنا على تقرير LIGAT أعطنا الفقرة التي نعتمد عليها ، كانت هناك ملاحظات فقط كنت عليك أن تجب أنك في دورات 2018 لم أكن أمسك السجل ولم أكن أحترم المسطرة ولقد اجتمع المجلس وقبل المبررات وقد اتخذ المقرر في الموضوع كان عليك أن تجيب LIGAT في هذه النقطة.

ثالثا: أعرضت علينا النقط بما فيهم ما جاء في الرسالتين الموجهتين من السيد العامل، إذا كنت تقول أن هذه المعاينة لن أنافس ولن أقرر هذا حقكم سيسجل ذلك في المحضر لكن لا تحرمنا من تسجيل حقنا في الرفض ، يجب أن يسجل هذا الرفض في المحضر.

لنسجل كذلك في المحضر أننا رفضنا هذه المعاينة، إذا كنت قد أعطيت للكاتب الحق في ذكر الأسماء المتعلقة بالأشخاص الذين حضروا المعاينة فلنا نفس الحق في ذكر الأسماء الذين رفضوا هذه المعاينة.

سجلوا كذلك أننا رفضنا هذه المعاينة ، يقول السيد امحمد ازلماض لأنها غير قانونية ولا تتوفر على الشروط أو لا أننا لم نتوصل بالوثائق المرتبطة بجدول الأعمال لنطلع عليها.

ثالثا، لم يتم تداول اللجن فيما يخص هذه المعاينة ستقول لنا ليس هناك لجن لأن القانون الانتخابات يقول أن اللجن التي انتخبت تمارس مهامها إلى حين صدور الحكم النهائي كما أن المادة 28 تنص على أنه في غياب محضر اللجن نحن من يقرر هل سنتداول أم لا .

يتابع السيد ازلماض امحمد تدخله قائلا: أنت من وضع النقط " وندمت على ذلك" ورفضت أن نتداول فيها طبقا لما جاء في رسالة السيد العامل، إذا كنت ترفض وتتشبث برأيك فلنبحث عن مخرج لنمضي قدما لكي لا ترمي عليها مسؤولية Blocage وجدنا هذا من حقك إذا لم تقتنع بقول السيد العامل والوزير وتصر أن المعاينة منحصرة في المشاهدة.

أجاب السيد الرئيس: أنت تعيد نفس الملاحظات سبق أن ذكرت أن كل هذه المداخلات تسجل.

تقوم بنفس الملاحظات التي قام بها السيد رضوان الفرودي سجلت حرفيا صوتا وكتابة ما قلته أنت سجل كذلك، يسجل الرفض . أنتم تسجلون موقفكم ونحن نسجل موقفنا.

بالنسبة للجن السيد امحمد ازلماض، لا توجد لجنة تختص بأعمال المجلس هذا الأمر متعلق بالعضوية وليس الحق لأية لجنة أن تدرسه.

تمت إقالة السيد زكرياء ونزار كالتالي...

بعد سرد الأسماء التي حضرت معاينة إقالة السيد ونزار تدخل السيد الرئيس موجها كلامه للسيد رضوان الفرودي، قائلا: هل تحتجز مكبر الصوت؟ أجاب السيد الفرودي رضوان: هذا حقي أجاب السيد الرئيس هذه بلطجة، أطلب الكلمة و نحن سنعطيها لك، أجاب السيد رضوان الفرودي: احترم نفسك. أجاب السيد الرئيس أعطنا معدات الجماعة عندما ستحتاجها سنعطها لك.أصر السيد رضوان الفرودي على كلامه وقال أنه يريد أن يأخذ الكلمة.

أجاب السيد الرئيس: أعط المعدات للسيد، سنسجل عليك أنك تخلق الفوضى ، أطلب الكلمة ولك ذلك.

أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيد رضوان الفرودي، الذي قال: نرفض المعاينة.

- **<u>النقطة الثانية</u>: معاينة إقالة السيد زكرياء ونزار** طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:

**ذكر السيد الرئيس أنه تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**

**2- أمين أحمد كمال**

**3- عبد العزيز التقي العلوي**

**4- محمد الداسي**

**5- فاطمة الواحي**

**6- إلهام شريقي**

**7- بدر أحمري**

**8- عبد اللطيف معزوز**

**9- نبيل عبد العالي**

**10- عبد السلام بوهدون**

**11- رضوان الفرودي**

**12- مينة مزاورو**

**13- فؤاد بوشامة**

**14- محمد ليكاتي**

**15- حسان حيضر**

**16- عبد الناصر القشابي**

**17- ونزار زكرياء**

**18- عبد الكريم البزيوي**

**19- سعاد لغماري**

**20- امحمد ازلماض**

**21- عبد الحق شاكر العلوي**

**22- محمد العمراني**

**23- فوزية أحصاد**

**24- أحمد احمد الشريف**

**الرئيس:** **الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة الثالثة: معاينة إقالة السيدة مينة مزاورو طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

- معاينة إقالة السيدة مينة مزاورو طبقا للمادة 67

عدد الغيابات عند افتتاح الدورة: 14

عدد الغيابات في كل جلسات الدورة: 10

عدد المبررات: 5

عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة: 9

الكلمة للأخت مينة مزاورو: أرفض المعاينة لأنها غير قانونية ، الإستدعاء الغير القانوني لا ينتج أثرا قانونيا مع عدم احترام المقرر 2018 ، أرفض المعاينة.

- أخذ الكلمة السيد امحمد أزلماض: لا بد أن ندلي ملاحظة عند كل معاينة، أعطنا ما يفيد أنكم وجهتم مينة استدعاء لحضور الدورات ورفضت خلال العرض وعدد الغيابات غير صحيحة لأنه سبق للمجلس أن تداول في جلسة فبراير بمقررين وإذا كنا سنحسب سنبدأ من 2018 إلى اليوم.

ثالثا: أنتم تطلبون المعاينة كاتب المجلس يذكر الأسماء الذين قاموا بالمعاينة في نفس الاتجاه نطلب كذلك من كاتب المجلس أن يذكر الأسماء الذين يرفضون المعاينة ولا نقوم نحن بذلك وأظن أن هذا من حقنا.

**تمت معاينة إقالة السيدة مينة مزاورو بحضور السادة:**

جمال الفلالي – أمين أحمد كمال- عبد العزيز التقي العلوي- المصطفى علوي محمدي محرز – محمد الداسي – فاطمة الواحي – بدر أحمري - إلهام شريقي – عبد اللطيف بوشارب – عبد الكريم البزيوي – مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – محمد ليكاتي – حسان حيضر – عبد الناصر القشابي- زكرياء ونزار – سعاد لغماري – امحمد ازلماض – عبد الحق شاكر العلوي – امحمد الحيوني – عبد الحي ونزار – فوزية أحصاد – عبد الله كراكي – كريمة اسماعيلي علوي – أحمد احمد الشريف.

ثم طلب السيد ازلماض ذكر أسماء الذين رفضوا فاعترض السيد الرئيس عن ذلك.

- يحث السيد رضوان الفرودي قال: نحن نرفض إقالة الأخت مينة مزاورو لأنها لم تتصور ( رفض محمد الداسي – فاطمة الواحي – إلهام شريقي – عبد اللطيف بوشارب- نبيل عبد العالي – رضوان الفرودي – مينة مزاورو – بوهدون عبد السلام – فؤاد بوشامة – ليكاتي محمد- حسان حيضر – القشابي عبد الناصر – زكرياء ونزار – البزيوي عبد الكريم – امحمد ازلماض – سعاد لغماري – امحمد الحيوني - كريمة اسماعيلي علوي ، نرفض هذه المعاينة) لعدم شرعيتها وعدم قانونيتها.

وزارة الداخلية
جماعة
صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **<u>النقطة الثالثة</u>: معاينة إقالة السيدة مينة مزاورو طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس حالة السيدة مينة مزاورو: عدد الغيابات عند افتتاح الدورة 14، عدد الغيابات في كل الجلسات 10، عدد المبررات 5، عدد الغيابات بدون مبرر9.**

**وعليه، فقد تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**

**2- أمين أحمد كمال**

**3- عبد العزيز التقي العلوي**

**4- محمد الداسي**

**5- فاطمة الواحي**

**6- إلهام شريقي**

**7- بدر أحمري**

**8- عبد اللطيف بوشارب**

**9- المصطفى علوي محمدي محرز**

**10- نبيل عبد العالي**

**11- رضوان الفرودي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

12- مينة مزاورو
13- فؤاد بوشامة
14- محمد ليكاتي
15- حسان حيضر
16- عبد الناصر القشابي
17- عبد الكريم البزيوي
18- سعاد لغماري
19- امحمد ازلماض
20- عبد الحق شاكر العلوي
21- امحمد الحيوني
22- عبد الحي ونزار
23- فوزية أحصاد
24- عبد الله كراكي
25- كريمة اسماعيلي علوي
26- أحمد احمد الشريف

**الرئيس:** **الكاتب:**

جمال الفلالي أحمد احمد الشريف

- **النقطة الرابعة: معاينة إقالة السيد عبد الناصر القشابي طبقا للمادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

عدد الغيابات عند افتتاح الدورة : 8

عدد الغيابات عند كل دورة: 4

عدد المبررات: 0

عدد الغيابات عند الدورة بدون غياب: 8

تقدم السيد القشابي عبد الناصر وقال: قلنا هذا الكلام وسنعيده بنفس العبارات، أنا أرفض هذه المعاينة لأنها غير قانونية ولا تتوفر على الشروط القانونية من جهة، القانون يتحدث على 5 دورات.

عقب السيد الرئيس : أنت لك ثمانية.

بالنسبة للمبررات، يقول السيد عبد الناصر القشابي، لنا محضر 2018 يثبت دراسة مبررات جميع الإخوان مصادق عليها وأنت الذي وقع عليها.

بالنسبة لهذه المعاينة فهذه غير قانونية لأن الغيابات يجب أن تدرس منذ 2018 إلى الآن .
احمد ازلماض دائما نفس الملاحظة أعطنا ما يفيد أن السيد عبد الناصر القشابي توصل بالاستدعاء ولم يلب الدعوة، ثانيا الغيابات التي تم سردها هي ما قبل سنة 2018 إذا كان هناك مقرران وإذا كان الغياب سيحسب فهو سيبدأ من 2018 لهذا أتكلم باسم فريق الأغلبية المعارضة نحن نرفض طريقة معاينة هذه الإقالات، وشكرا.
- معاينة إقالة السيد عبد الناصر القشابي بحضور كل من: جمال الفلالي- أمين أحمد كمال – عبد العزيز التقي العلوي- المصطفى علوي محمدي محرز – محمد الداسي فاطمة الواحي – بدر أحمري – عبد اللطيف بوشارب – نبيل عبد العالي- عبد السلام بوهدون- رضوان الفرودي – مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – محمد ليكاتي – حسان حيضر- القشابي عبد الناصر – زكرياء ونزار – عبد الكريم البزيوي
- سعاد لغماري – امحمد ازلماض – عبد الحق شاكر العلوي – امحمد الحيوني – عبد الحي ونزار – عبد الله كراكي – كريمة اسماعيلي علوي – أحمد احمد الشريف – نبيل عبد العالي – عبد الحق شاكر العلوي .
- أخذ الكلمة السيد رضوان الفرودي، حيث قال: نحن نسجل للسيد الرئيس عدم التزامه وأعضاؤنا هذه الأحقية للأشخاص الرافضين في أن نسجل السيد الكاتب أسماءهم نحمله كامل المسؤولية في هذا الخرق لأنه لم يحترم الرسالة التوجيهية للسيد العامل، ونسجل رفضنا لمعاينة غقالة السيد عبد الناصر القشابي : فاطمة الواحي – محمد الداسي- بدر أحمري – عبد اللطيف بوشارب – عبد العالي نبيل- عبد السلام بوهدون – رضوان الفرودي- مينة مزاورو – محمد ليكاتي- عبد الناصر القشابي – فؤاد بوشامة – حسان حيضر – البزيوي عبد الكريم – زكرياء ونزار- سعاد لغماري – ازلماض امحمد – امحمد الحيوني – كريمة اسماعيلي علوي نعلن عن رفض هذه المعاينة لأنها غير قانونية .
- أخذ الكلمة السيد عبد العزيز التقي العلوي، قائلا: السيد الباشا، السيد القائد، الحضور الكريم، إننا نؤكد أننا نطبق رسالة السيد العامل حرفيا من قبل لم نكن نعطي الكلمة للإخوان المقالين أما الآن فنعطيهم الحق في التدخل بذلك نحن نحترم ما جاء في الرسالة نحن في إطار تطبيق القانون، وشكرا.

- **<u>النقطة الرابعة</u>: معاينة إقالة السيد عبد الناصر القشابي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس أنه تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**
**2- أمين أحمد كمال**
**3- عبد العزيز التقي العلوي**
**4- المصطفى علوي محمدي محرز**
**5- محمد الداسي**
**6- فاطمة الواحي**
**7- إلهام شريقي**
**8- بدر أحمري**
**9- عبد اللطيف بوشارب**
**10- نبيل عبد العالي**
**11- عبد السلام بوهدون**
**12- رضوان الفرودي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

13- مينة مزاورو
14- فؤاد بوشامة
15- محمد ليكاتي
16- حسان حيضر
17- عبد الناصر القشابي
18- زكرياء ونزار
19- عبد الكريم البزيوي
20- سعاد لغماري
21- امحمد ازلماض
22- عبد الحق شاكر العلوي
23- امحمد الحيوني
24- محمد العمراني
25- عبد الحي ونزار
26- عبد الله كراكي
27- كريمة اسماعيلي علوي
28- أحمد احمد الشريف

**الرئيس:** **الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة الخامسة: معاينة إقالة السيد حسان حيضر طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانو التنظيمي للجماعات:**

- عدد الغيابات في افتتاح الدورة : 11
- عدد الغيابات عند جميع الدورة: 10
- عدد المبررات: 4
- عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة: 7
- **أخذ الكلمة السيد حسان حيضر ، حيث قال**: أنا أسجل بدوري هذا العبث، أسجل من خلال هذه العملية خروقات وأنا لا علم لي بكل ما قيل كما أقر أن الخلل الذي كان في الدورة السابقة يتكرر وهذا يدخل في باب التعنت وكل شيء واضح وهذا الأمر بسيط. لا أنا أرفض هذا كله لأن المشكل ليس الأعذار ولكن المشكل هو كونك لم تقم بإجراء المسطرة الخاصة بالمادة 67 ونحن الآن نكرر نفس السيناريو وأنت الذي أردت ذلك و تتحمل المسؤولية في ذلك .

**- ثم أخذ الكلمة بعد ذلك السيد عبد الحق شاكر العلوي**، يكرر

**- أخذ الكلمة السيد امحمد أزلماض، حيث قال**: نفس الملاحظة للأسف عدم احترام القانون 113.14 وعدم الامتثال لتوجيهات السيد العامل.

نرفض هذه المعاينة لأنك لم تعطنا ما يفيد أن الأخ قد توصل بالدعوة ولم يحضر من جهة ومن جهة أخرى، لم تأخذ بعين الاعتبار المقررات التي أخذت من قبل، وشكرا.

أجاب السيد الرئيس: أنه يحتفظ بالجواب إلى آخر نقطة.

تمت معاينة السيد حسان حيضر ( ذكر الأسماء)

- تدخل السيد رضوان الفرودي، حيث قال: " نحن نسجل عدم قانونية هذه المعاينة لعدم احترام القانون التنظيمي 113.14 فيما يخص الاستدعاءات وكذلك فيما يخص الرسالة التوجيهية للسيد العامل، نسجل رفضنا القاطع لهذه الخروقات وكذلك نرفض معاينة إقالة السيد حسان حيضر بالأسماء التالية: محمد الداسي – فاطمة الواحي – إلهام شريقي – عبد العالي نبيل – عبد السلام بوهدون – رضوان الفرودي – مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – حسان حيضر – القشابي عبد الناصر – زكرياء ونزار – البزيوي عبد الكريم – سعاد لغماري – امحمد ازلماض – كريمة اسماعيلي علوي – بدر أحمري.

يؤسفنا أن نكون في هذا الوضع قبل المقرر 113.14 كان استهتار بالعمل الجماعي، إذ كان الحضور في الدورات هو آخر ما يفكر فيه بمعنى أن التفكير في حضور دورات المجلس ليس من الأولويات بل هو كما يقال: خضرة فوق طعام " ومنا من يعتبر أن هناك اهتمامات أخرى هي الأولى وأن الحضور في دورات المجلس هو آخر ما يفكر فيه إلى أن جاء المقرر 113.14 على الأقل أصبحنا أمام مؤسسة دستورية محترمة أن المادة 67 جاءت لتنصف السكينة لأنه أصبح لهذه المؤسسة لمدة على الأقل فهي تعرض علينا الحضور الذي كان يعتبر تضييع للوقت، بالمناسبة أستغل الفرصة لكي أقدم التعازي للسيد كريم شفيق بسبب وفاة أحد أقاربه يؤسفني أن أرى مؤسسة كبيرة كهذه ويكون آخر همنا أن نحضر نحن لا نتكلم عن الغيابات بإعذار، نحن نتحدث عما أسميته التلاعب بالقانون أي هناك من يحضر في الساعة العاشرة ليسجل حضوره ثم يذهب فإذا كانت هناك حرمة لهذه المؤسسة فعلى الأقل 113.14 أنصفتها.

- تدخل السيد أحمد احمد الشريف، فقال: أنه عند القيام بالمعاينة كان هناك شخصين غائبين والآن ذكرهم وهم السيد: بدر أحمري و السيد عبد اللطيف بوشارب لكي لا يكون هناك تناقض.

- أجابه السيد رضوان الفرودي: إن السيد عبد اللطيف بوشارب كان حاضرا لكن السيد الكاتب أكد أن الأمر غير صحيح لكي لا يكون تناقض بين الحضور الذي أحصاه هو عدد الأشخاص الذي ذكرهم رضوان الفرودي.

فتدخل السيد الرئيس أنه لا مشكل في ذلك.

لكن السيد الكاتب، أكد كلامه أنه من أجل عدم الوقوع في مشكل يجب ذكر نفس الأسماء الذين عاينوا مع السماء الذين رفضوا.

ثم تدخل السيد الكاتب موجها كلامه إلى السيد البزيوي عبد الكريم : إنه من الأحسن أن تجلس لكي لا أوجه لك كلاما تندم عليه لأن هذا الأخير قال أنه سيوقف الجلسة

- تدخل السيد رضوان الفرودي، قائلا: عند المعاينة كانوا غير حاضرين أو انسحبوا لكنهم في الرفض كانوا قد التحقوا ، هل سجل هذا في المحضر؟ ت.

- تدخل السيد الرئيس لحل المشكل ، سنذكر ملاحظة أنهم كانوا غائبين في المعاينة لكنهم التحقوا في الرفض، شكرا على التنبيه، الآن السيد الكاتب يتحمل المسؤولية في المحضر.

انسحب السيد الكاتب وأمر السيد الرئيس النائبة كريمة اسماعيلي علوي لتعويضه إلى حين التحاقه بالقاعة.

أضاف السيد رضوان الفرودي، أنهم يرفضون إقالة السيد حسان حيضر لأن المعاينة غير قانونية ولم تحترم مقتضيات القانون 113.14 فيما يخص الاستدعاءات ولم تحترم الرسالة التوجيهية للسيد العامل ولم تحترم مقرر 7 فبراير 2018 فيها الكثير من العيوب و الكثير من الشبهات ونعلن رفضنا لهذه المعاينة ، نحن : محمد الداسي- فاطمة الواحي- إلهام شريقي – بدر أحمري - عبد اللطيف بوشارب – عبد العالي نبيل – عبد السلام بوهدون – مينة مزاورو – رضوان الفرودي - فؤاد بوشامة – محمد ليكالتي- حسام حيضر – عبد الناصر القشابي – زكرياء ونزار – البزيوي عبد الكريم – سعاد لغماري – ازلماض امحمد – كريمة اسماعيلي علوي.

للإشارة فقط الأشياء التي تكون قوية تذكر مرة واحدة، إن التكرار لا يفيد بشيء، إذا أردتم التكرار فلكم ذلك هذا ما قاله السيد الرئيس،بل أن ينتقل إلى النقطة الموالية.

- **<u>النقطة الخامسة</u>: معاينة إقالة السيد حسان حيضر طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس بوضعية السيد حسان حيضر: عدد الغيابات عند افتتاح الدورة 11، عدد الغيابات في كل جلسات الدورة 10، عدد المبررات المقدمة 4، عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة 7.**

**وعليه، تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**

**2- أمين أحمد كمال**

**3- عبد العزيز التقي العلوي**

**4- المصطفى علوي محمدي محرز**

**5- محمد الداسي**

**6- فاطمة الواحي**

**7- إلهام شريقي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

8- نبيل عبد العالي
9- عبد السلام بوهدون
10- رضوان الفرودي
11- مينة مزاورو
12- فؤاد بوشامة
13- حسان حيضر
14- عبد الناصر القشابي
15- زكرياء ونزار
16- عبد الكريم البزيوي
17- سعاد لغماري
18- امحمد ازلماض
19- عبد الحق شاكر العلوي
20- محمد العمراني
21- عبد الحي ونزار
22- فوزية أحصاد
23- عبد الله كراكي
24- كريمة اسماعيلي علوي
25- أحمد احمد الشريف

**الرئيس:** **الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة السادسة: معاينة إقالة السيد عبد السلام اليماني طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

- عدد الغيابات عند افتتاح الدورة: 8
- عدد الغيابات عند جميع الدورات: 4
- عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة: 6

**أضاف السيد الرئيس أن السيد عبد السلام اليماني غير موجود .**

- أخذ الكلمة السيد امحمد أزلماض، حيث قال: نفس الملاحظة ، عدم الاحترام للقانون فيما يخص مسطرة توجيه الاستدعاءات وكذلك عدم العمل الموجه لرسالة السيد العامل وعدم احترام مقررات 7 فبراير 2018، وشكرا.

إذن ، تمت معاينة إقالة السيد عبد السلام اليماني، صرح السيد الرئيس بحضور السادة ، السيدات والسادة : جمال الفلالي – كمال أحمد أمين – عبد العزيز التقي العلوي – المصطفى علوي محمدي محرز – محمد الداسي- إلهام شريقي – فاطمة الواحي – بدر أحمري – بوشارب عبد اللطيف – عبد السلام بوهدون – رضوان الفرودي – مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – محمد ليكاتي – حسان حيضر – عبد الناصر القشابي - زكرياء ونزار – عبد الكريم البزيوي – سعاد لغماري – امحمد زلماض – عبد الحق شاكر العلوي – امحمد الحيوني – محمد العمراني – عبد الحي ونزار – فوزية أحصاد – كريمة اسماعيلي علوي – عبد الله كراكي – أحمد احمد الشريف.

قال السيد الكاتب أنه يجب أن يكون المجلس على هذا المنوال.

- أخذ الكلمة السيد رضوان الفرودي، حيث قال: شكرا السيد الرئيس، نسجل رفضنا لإقالة الدكتور اليماني عبد السلام نظرا لخرق القانون التنظيمي 113.14 فيما يخص الاستدعاءات ونظرا لعدم احترام الرسالة الجوابية للسيد العامل، نرفض رفضا قاطعا هذه المعاينة لعدم قانونيتها كل من السادة: محمد الداسي- فاطمة الواحي- إلهام شريقي- بدر أحمري – ونزار زكرياء – البزيوي عبد الكريم – ازلماض امحمد – امحمد الحيوني- سعاد لغماري – كريمة اسماعيلي علوي نرفض رفضا تاما لعدم قانونيتها.

- **<u>النقطة السادسة</u>: معاينة إقالة السيد عبد السلام اليماني طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس بوضعية السيد عبد السلام اليماني: عدد الغيابات عند افتتاح الدورة 8، عدد الغيابات في كل جلسات الدورة 4، عدد المبررات المقدمة 2، عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة 6.**

**وعليه، تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**
**2- أمين أحمد كمال**
**3- عبد العزيز التقي العلوي**
**4- المصطفى علوي محمدي محرز**
**5- محمد الداسي**
**6- فاطمة الواحي**
**7- إلهام شريقي**
**8- بدر أحمري**
**9- عبد اللطيف بوشارب**
**10- نبيل عبد العالي**
**11- عبد السلام بوهدون**
**12- رضوان الفرودي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

13- مينة مزاورو
14- فؤاد بوشامة
15- محمد ليكاتي
16- حسان حيضر
17- عبد الناصر القشابي
18- عبد الكريم البزيوي
19- زكرياء ونزار
20- سعاد لغماري
21- امحمد ازلماض
22- عبد الحق شاكر العلوي
23- امحمد الحيوني
24- محمد العمراني
25- عبد الحي ونزار
26- فوزية أحصاد
27- عبد الله كراكي
28- كريمة اسماعيلي علوي
29- أحمد احمد الشريف

**الرئيس**: **الكاتب**:

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة السابعة: معاينة إقالة السيد رضوان الفرودي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

- عدد الغيابات عند افتتاح الدورة: 5
- عدد الغيابات عند كل جلسات الدورة: 3
- عدد المبررات: 0
- عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة: 5

أجاب السيد رضوان الفرودي، الأمر خارج سياق التبريرات لأن الأمر بالمحكمة، إنك تعمدت بعض الأشياء أتحداك أن عندي هذه الغيابات وهذه ليست مبررات ولا أريد أن تسجل ، وهذه مبررات إني كنت مريضا إنني كنت بالمستشفى قصد التطبيب لمدة ستة أشهر ولدي ملف طبي .

- أجاب السيد الرئيس : قدم هذه المبررات إلى القضاء، ويتم إلغاء كل ذلك .

- أضاف السيد رضوان الفرودي: انا كنت مريضا خلال الدورتين والغريب في الأمر أنت الذي دعوت لي بالشفاء وذلك مسجل بالمحضر .

- أجاب السيد الرئيس: نحن رجعنا للسجلات ولديك في الرسالة ما لم يكن هناك خطأ وإذا قلت هناك خطأ لأن الخطأ ممكن قدم المبررات وسيتم محو ذلك لأنني لا أريد أن تبقى تلك الملاحظة ، إذن قدم مبرراتك وغدا ستلغي المحكمة ذلك ، ما هو المشكل؟.

- أضاف السيد رضوان الفرودي: لدي ملف طبي كامل سأتركه لك لتطلع عليه لتعرف أنك ظلمت مستشارا لأن الأمر قد تعدى الحسابات السياسية وانتهى.

- أجاب السيد الرئيس: لا يوجد أي حسابات ، السجلات هي التي أثبتت هذه الغيابات ما عليك إلا تقديم التبريرات للقضاء.

- أضاف السيد رضوان الفرودي: أنه يرفض هذه المعاينة لأنه لم يتم احترام القانون 113.14 المادة 67 فيما يخص الاستدعاءات كما أنك لم تحترم الرسالة التوجيهية للسيد العامل و تتعمد القيام بالمعاينة داخل خروقات على هواك وأنا أرفضها لأن في ذلك حيف وفيه ديكتاتورية ولا علاقة لها بالديموقراطية و تطبيق القانون، وشكرا.

- أخذ الكلمة السيد ونزار زكرياء، حيث قال: آخر يوم اجتمعنا به هنا أخبرتنا عن طريق العون القضائي أننا مقالين أي أقلتنا رسميا وبعد ذلك وجهت لنا استدعاءات لحضور الدورة ، إذن لم تقدم لنا أي تبريرات ، ما الذي تغير؟ هل نحن مقالين أم لا؟ هل تراجعتم على تلك المراسلة، إذا كان الأمر نعم كان عليك أن تخبرنا أنه وقع خطأ، يجب أن نعرف ما هي وضعيتنا حاليا هل نحن مستشارين ؟ وإذا كنا مقالين يجب أن نعرف ذلك.

أنت لم توضح لنا ما هي وضعيتنا والآن أنت تدرج مرة أخرى إقالتنا في هذه الدورة، نريد منكم توضيحا لوضعيتنا القانونية، وشكرا.

- أخذ الكلمة السيد امحمد أزلماض: نفس الملاحظات فيما يخص الاستدعاءات ، أعطنا ما يفيد أن السيد رضوان الفرودي توصل بالاستدعاء ولم يحضر ، عدم العمل بالرسالة التوجيهية فيما يخص النقطة التي سبق أن تداولها في الدورة السابقة المجلس.

- أجاب السيد الرئيس: إن هذه الأشياء تم إثارتها من طرف الإخوان سابقا وتمت الإجابة عليها ولن نعيد نفس الجواب، إذن، تمت معاينة إقالة السيد رضوان الفرودي بحضور السيدات و السادة الآتية اسماؤهم: جمال الفلالي-محمد أمين كمال – عبد العزيز التقي العلوي – محمد الداسي-المصطفى علوي محمدي محرز – إلهام شريقي- بدر أحمري –عبد اللطيف بوشارب – عبد العالي نبيل – عبد السلام بوهدون – رضوان الفرودي – مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – محمد

ليكاتي – حسان حيضر – القشابي عبد الناصر – زكرياء ونزار – البزيوي عبد الكريم – عبد الحق شاكر العلوي- أحصاد فوزية – عبد الله كراكي- كريمة اسماعيلي علوي – أحمد احمد الشريف.

- أعطى السيد الرئيس الكلمة للسيدة مينة مزاورو، حيث قالت: نحن نرفض معاينة إقالة السيد رضوان الفرودي لعدم احترام القانون التنظيمي 113.14 في مادته 67 بخصوص الاستدعاءات وكذلك عدم احترام الرسالة التوجيهية للسيد العامل ، يرفض كل من: محمد الداسي- إلهام شريقي- فاطمة الواحي- بدر أحمري – بوشارب عبد اللطيف – نبيل عبد العالي – عبد السلام بوهدون- رضوان الفرودي- مينة مزاورو – محمد ليكاتي – بوشامة فؤاد – حسان حيضر – عبد الناصر القشابي- ونزار زكرياء – عبد الكريم البزبوي – سعاد لغماري – امحمد ازلماض – امحمد الحيوني – كريمة اسماعيلي علوي- لعدم قانونيه هذه المعاينة.

- **<u>النقطة السابعة</u>: معاينة إقالة السيد رضوان الفرودي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس بوضعية السيد رضوان الفرودي: عدد الغيابات عند افتتاح الدورة 5، عدد الغيابات في كل جلسات الدورة 3، عدد الغيابات بمبرر صفر، عدد الغيابات بدون مبرر 5.**

**وعليه، تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**
**2- أمين أحمد كمال**
**3- المصطفى علوي محمدي محرز**
**4- عبد العزيز التقي العلوي**
**5- محمد الداسي**
**6- فاطمة الواحي**
**7- إلهام شريقي**
**8- بدر أحمري**
**9- عبد اللطيف بوشارب**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

10- نبيل عبد العالي
11- عبد السلام بوهدون
12- رضوان الفرودي
13- مينة مزاورو
14- فؤاد بوشامة
15- محمد ليكاتي
16- حسان حيضر
17- عبد الناصر القشابي
18- زكرياء ونزار
19 – عبد الكريم البزيوي
20- سعاد لغماري
21- امحمد ازلماض
22- عبد الحق شاكر العلوي
23- امحمد الحيوني
24- محمد العمراني
25- عبد الحي ونزار
26- فوزية أحصاد
27- عبد الله كراكي
28- كريمة اسماعيلي علوي
29- أحمد احمد الشريف

**الرئيس**: **الكاتب**:

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

- **النقطة الثامنة: معاينة إقالة السيد عبد الكريم البزيوي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**- عدد الغيابات عند افتتاح الجلسة: 8**

**- عدد الغيابات في جميع الجلسات: 6**

**- عدد الغيابات بمبرر: 3**

**- عدد الغيابات عند الافتتاح بدون مبرر: 5**

**أخذ الكلمة السيد عبد الكريم البزيوي، حيث رحب بالسيد الباشا والسيد القائد وباقي** الحضور وقال: سأركز على نقطتين سبق للسيد عبد الحق شاكر العلوي أن تحدث عنها وهي الحرمة والعبث، بماذا سأبدأ بالحرمة ، هناك تناقض منذ دورة أكتوبر لقد عفا السيد الرئيس عن الكل في جلسة فبراير وقد ةقع على ذلك بالنسبة للائحة الحضور عندي:

تبريرات فيما يخص دورة أكتوبر

نونبر كنت حاضرا.

فبراير حاضر

ابريل حاضر

ودجنبر حاضر

أكتوبر و نونبر كنت غائبا بعذر

العبث هو أين كنت حاضرا وقد سجل لي الغياب ، العبث كذلك في طريقة الاستدعاء مرة أجد الورقة تحت الباب مرة أجدها بالمقهى أو الحانة.

قاطعه السيد الرئيس أين هو العبث؟ إنك غائب والكل مسجل بسجلات الحضور وإذا كنا خاطئين الحل بيد المحكمة، أنت تقرأ نصف الورقة و تترك الباقي هذا هو العبث الذي تتحدث عنه لدينا 27 دورة أنت تقرأ ما في تسع دورات و تترك العشرين كفى من هذه التصرفات ، أجاب السيد عبد الكريم ، بيننا المحاكم.

- تدخل السيد امحمد ازلماض، حيث قال: نفس الملاحظة ، عدم احترام المسطرة المتعلقة بالاستدعاءات ، عدم العمل بالرسالة التوجيهية، عدم اتخاذ المقررات 2018/2/7.

- أضاف السيد امحمد ازلماض: عند دخولنا للمواقع الالكترونية الخاصة بالمحاكم نجد أنكم اشتكيتم إلى القضاء الإداري ستة مستشارين واستثنيتم كل من عبد الكريم البزيوي والسيد عبد اللطيف معزوز لماذا؟ وفيما يخص التوصل، فقد كان السيد البزيوي ولم يتوصل بالاستدعاء من طرف المفوض القضائي لماذا تم استثناء هؤلاء وشكرا.

هذا سؤال وجده، أجاب السيد الرئيس لكن ليس من الضروري الإجابة عليه سنجيب عليه في أوانه.

تمت معاينة إقالة السيد عبد الكريم البزيوي بحضور كل من : جمال الفلالي – كمال أحمد أمين – عبد العزيز التقي العلوي – المصطفى علوي محمدي محرز – محمد الداسي- فاطمة الواحي – إلهام شريقي – بدر أحمري – عبد اللطيف بوشارب – عبد العالي نبيل – عبد السلام بوهدون – رضوان الفرودي- مينة مزاورو – فؤاد بوشامة – محمد ليكاتي – حسان حيضر – القشابي عبد الناصر – زكرياء ونزار – البزيوي عبد الكريم – سعاد لغماري – امحمد ازلماض – عبد الحق شاكر العلوي – امحمد الحيوني – محمد العمراني – عبد الحي ونزار – أحصاد فوزية – عبد الله كراكي – اسماعيلي علوي كريمة – أحمد احمد الشريف.

- أخذ الكلمة السيد الرئيس، حيث قال: أنه ادخر الجواب على النقطتين المتكررتين ، بالنسبة للسيد امحمد ازلماض ليس هناك من يفيد بالتوصل، كجواب على هذه النقطة سأقول أن التوصل يعني الحضور وهناك إشراف للإخوان بالتوصل في الرسالة الموجهة إلى السيد العامل وهكذا تكون قد انهينا جدول أعمال الجلسة الأولى موعدنا في الجلسة القادمة.

- **<u>النقطة الثامنة</u>: معاينة إقالة السيد عبد الكريم البزيوي طبقا لمقتضيات المادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات:**

**ذكر السيد الرئيس: عدد غيابات السيد: عبد الكريم البزيوي عند افتتاح الدورة 8، عدد الغيابات في كل جلسات الدورة 6، عدد المبررات المقدمة 3 ، عدد الغيابات بدون مبرر عند افتتاح الدورة 5.**

**وعليه، تمت المعاينة بحضور الأعضاء الآتية أسماؤهم:**

**1- جمال الفلالي**
**2- أمين أحمد كمال**
**3- عبد العزيز التقي العلوي**
**4- المصطفى علوي محمدي محرز5**
**- محمد الداسي**
**6- فاطمة الواحي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

7- إلهام شريقي
8- بدر أحمري
9- عبد اللطيف بوشارب
10- نبيل عبد العالي
11- عبد السلام بوهدون
12- رضوان الفرودي
13- مينة مزاورو
14- فؤاد بوشامة
15- محمد ليكاتي
16- حسان حيضر
17- عبد الناصر القشابي
18- زكرياء ونزار
19 – عبد الكريم البزيوي
20- امحمد أزلماض
21- سعاد لغماري
22- عبد الحق شاكر العلوي
23- امحمد الحيوني
24- محمد العمراني
25- عبد الحي ونزار
26- فوزية أحصاد
27- عبد الله كراكي
28- كريمة اسماعيلي علوي
29- أحمد احمد الشريف

**الرئيس:**

**جمال الفلالي**

**الكاتب:**

**أحمد احمد الشريف**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

المملكة المغربيـــــــــة
وزارة الداخليـــــــــة
عمالة إقليم صفـــــرو
جماعة صفـــــــرو
= / =

# محضـــــر

## مداولات المجلس الجماعي لمدينة صفرو

## المجتمع في إطار دورته الاستثنائية المنعقدة

## يوم الاثنين 3 فبراير 2020 " الجلسة الثانية "

عقد المجلس الجماعي لمدينة صفرو جلسته الثانية من الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2020 وذلك يوم الاثنين 3 فبراير 2020 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بالجماعة **برئاسة السيد " جمال الفلالي" رئيس المجلس الجماعي**، وبحضور السيد "عبد الرحيم سلهاجي" باشا مدينة صفرو، والسيد الكبير مركوش، قائد بالملحقة الإدارية حبونة، كما حضرها بصفة استشارية السيد: **خالـد كادي ، مدير المصالح بالجماعة.**

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 35
- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 35
- عدد الأعضاء الحاضرين : 34

وهم السـادة :

1- جمال الفلالي
2- عبد السلام بوهدون

3- محمد الداسي

4- نور الدين لمزابي

5- امحمد الحيوني

6- أمين أحمد كمال

7- إلهام شريقي

8- فاطمة الواحي

9- أحمد احمد الشريف

10- كريمة اسماعيلي علوي

11- المصطفى علوي محمدي محرز

12- بدر أحمري

13- لمياء العزيزي

14- محمد العمراني

15- عبد العزيز التقي العلوي

16- فوزية أحصاد

17- عبد الحي ونزار

18- شفيق كريم

19- الولي العدلوني

20- عبد الحق شاكر العلوي

21- عبد الله كراكي

22- عبد اللطيف بوشارب

23- سعاد لغماري

24- امحمد ازلماض

25- حسان حيضر

26- القشابي عبد الناصر

27- زكرياء ونزار

28- عبد الكريم البزيوي

29- مينة مزاورو

30- رضوان الفرودي

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

31- محمد ليكاتي

32- عبد السلام اليماني

33- فؤاد بوشامة

34- نبيل عبد العالي

**- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر** : لا أحـــــد.

**عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر** : 01 وهو السيد:

- عبد اللطيف معزوز

**افتتح** السيد جمال الفلالي رئيس المجلس الجماعي لمدينة صفرو الجلسة الثانية من الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2020 المنعقدة يومه الاثنين 03 فبراير 2020 على الساعة العاشرة صباحا بقاعة الاجتماعات بالجماعة والتي يتضمن جدول أعمالها النقط المرتبة بجدول الأعمال على الشكل التالي:

9- التداول في العريضة المقدمة من طرف جمعية مجلس شباب إقليم صفرو والمتعلقة بتعديل النظام الداخلي للجماعة بإضافة مواد تقضي بخلق هيئة استشارية خاصة بالشباب بمجلس جماعة صفرو.

10- الدراسة و التصويت على مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس.

11- انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة.

12- انتخاب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.

13- انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.

14- تشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة.

15- مآل اتفاقية الشراكة المتعلقة بتأهيل و توسيع مجمع الصناعة التقليدية .

16- الدراسة و التصويت على تعديل مقرر المجلس رقم 9 بتاريخ 21 أكتوبر 2015 بشأن التسوية العقارية للرسمين العقاريين 1476/ف و 1782/ف بحي للا يزة.

**وبعد ذلك شرع المجلس في دراسة النقط الواردة بجدول أعمال هذه الجلسة الثانية.**

- **<u>النقطة التاسعة</u>: التداول في العريضة المقدمة من طرف جمعية مجلس شباب إقليم صفرو والمتعلقة بتعديل النظام الداخلي للجماعة بإضافة مواد تقضي بخلق هيئة استشارية خاصة بالشباب بمجلس جماعة صفرو:**

- **<u>في البداية أشار السيد الرئيس</u>** أن إدراج هذه النقطة بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية لشهر يناير 2020 جاءت بطلب من الجمعية المعنية، وقد تزامنت مع الطلب الذي تقدم به مجموعة من الإخوة أعضاء المجلس الجماعي لصفرو والمتعلق بتعديل النظام الداخلي للمجلس، ثم تساءل مستسمحا المجلس، هل هذه النقطة مقبولة مبدئيا؟ مضيفا لكي يتم أخذها بعين الاعتبار عند دراسة النقطة الموالية وإذا رفضت مبدئيا فلن يتم مناقشتها عند دراسة النقطة الموالية.

**<u>- ثم بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض، حيث قال</u>**: فيما يتعلق بهذه النقطة المدرجة في جدول الأعمال المتعلقة بالهيئة، أولا ليست من اقتراحنا في جدول أعمالنا المحدد لعقد هذه الدورة الاستثنائية، ونحن لا نرى مانعا في إدراج هذه النقطة. إلا أنه السيد الرئيس إذا سمحتم، هل نتكلم في إطار القانون أم نتكلم هكذا؟ إذا كنا سنتكلم في إطار القانون ليس من حقنا أن نشكل هيئة، هذه الهيئة ليس من حقنا، لأن القوانين التنظيمية للجماعات الترابية في الباب الخامس وهنا سنتكلم بالقانون السيد الرئيس والمتعلق بالآليات التشاركية للحوار و التشاور. المشرع أعطانا الحق في المادة 120 إحداث هيئة واحدة وهي لجنة تكافؤ الفرص، كما أن المجلس الإقليمي بدوره أعطاه المشرع الحق في إحداث هيئة واحدة في حين أن المشرع منح الجهة صلاحية إحداث ثلاث هيئات بحيث أن هذه الهيأة هي من اختصاص الجهة وليس من اختصاص المجلس الجماعي، والمادة 117

واضحة في الجهة، تحدث لدى مجلس الجهة ثلاث هيئات استشارية بما فيها هذه الهيئة الاستشارية التي تختص بدراسة القضايا المتعلقة باهتمامات الشباب، إذن ليست من صلاحية المجلس ولا من اختصاصاته إحداث هذه الهيئة، هذا من جانب، ومن جانب آخر أنا أتساءل السيد الرئيس لما توصل المجلس بهذه النقطة من طرف جمعية كان عليكم أن تعترضوا عليها طبقا لمقتضيات المادة **41** وكان على السيد الباشا كذلك أن يتعرض على هذه النقطة لأنها ليست من صلاحية المجلس، وشكرا .

**- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، قائلا:** أعتقد أن هذه العريضة هي أيضا تأتي في إطار السياق الخاص بالتمرين الديمقراطي الذي نعيشه على مستوى تقديم العرائض، على المستوى الوطني وعلى المستوى الجهوي والإقليمي والمحلي، بطبيعة الحال هناك القانون وهناك روح القانون بطبيعة الحال هناك القانون الذي يشملنا جميعا، الذي هو القانون التنظيمي 113.14 وهناك النظام الداخلي الذي نعتبر فيه سادة أنفسنا بمعنى أن المجلس الموقر سيد نفسه في إحداث ما يراه متماشيا مع السياق العام أو السياق المحلي و بالتالي لا تعارض في تقديري المتواضع بين قبول هذه العريضة لأنها تتماشى مع روح القانون وروح النظام الداخلي وبالتالي أنا أعتقد كون هذه العريضة مدرجة، أولا نحيي المجتمع المدني الذي بدأ يتفاعل معنا، وأعتقد أن هذه السابعة أو الثامنة نحيي المجتمع المدني الذي يساهم وبطبيعة الحال الإخوان الذين يعرفون سياق مجلس الشباب ودوره منذ سنة 2010 والنضال الذي خاضه الشباب وكنا طرفا فيه الحمد لله في المجلس السابق ( 2009- 2015 ) وكيف أنه اشتغل وتحول الآن من مجلس محلي إلى مجلس إقليمي، أنا أعتقد دورنا الآن في هذه المرحلة هذه كمقررين للشأن المحلي هو أن نتماشى مع هذا بما يخدم روح القانون و بما يخدم ... أنه لما كنا نحن في وقت ما ، كنا نطالب ببرلمان بين قوسين، برلمان مصغر خاص بالأطفال والشباب بمعنى أن يكون مجلس موازي على غرار الحكومات الموازية المتواجدة على الصعيد الوطني، وبالتالي أنا أعتقد أن إدراج هذه النقطة المتعلقة بعريضة إخواننا أعتقد أنها خطوة كبيرة جدا، أولا تعطينا فرصة للتمرين على هذه العريضة وبالتالي شخصيا ومع إخواني اعتقد أننا ممكن أن ندرجها وتدخل في إطار النظام الداخلي، وشكرا.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد فؤاد بوشامة، فقال :** فقط فيما يخص هذه النقطة نحن بالنسبة للعرائض فهي مسألة محمودة لكون المشرع أشار إليها في القانون التنظيمي 113-14. وأعطاها آليات وكيفية اشتغالها. ونظمها في مواد تبدأ من المادة 121 وما يليها من مواد أخرى تتعلق بكيفية تنظيم العرائض، ثانيا ألاحظ أن هناك انتقائية في اختيار العرائض، هناك عرائض لم تحظ بالاستجابة من طرف رئاسة المجلس بينما عرائض

تحظى بالاستجابة و بسرعة فائقة، ثالثا بالنسبة للقانون نحن يحكمنا القانون التنظيمي رقم 113-14 الذي ينص على ما يلي: تحدث لدى مجلس الجماعة هيئة وقد جاءت بصيغة المفرد، هيئة استشارية بشراكة مع فعاليات المجتمع المدني تختص بدراسة القضايا المتعلقة بتفعيل مبادئ المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع، تسمى هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع. إذن بالنسبة لنا، ما هو مسموح لنا به هي هيئة واحدة وهي هيئة المساواة وتكافؤ الفرص، وإذا كان السيد الرئيس يرى أنه بالإمكان أن يضيف هيئة أخرى فنحن نعتبرها بأنها غير قانونية لأننا نخضع للقانون التنظيمي 113-14، أما بالنسبة للقانون الداخلي فهو اجتهاد المجلس لكي يشرح القانون الداخلي وشكرا.

**- ثم أعطيت الكلمة للسيد حسان حيضر حيث قال:** في الحقيقة الملاحظة الوحيدة التي يمكنني الإدلاء بها بالنسبة للعرائض، أعتقد قبل إدراجها في جدول الأعمال يجب على الإخوان المسؤولين عليها لا من حيث الإدارة ولا من حيث السلطات كذلك، لأن مسألة القانونية أو عدم القانونية لا يجب أن نأتي إلى هنا لمناقشتها لأن النقطة التي أدرجت في جدول الأعمال فأوتوماتيكيا يجب أن تناقش، القانون واضح فهو لم يقل بإمكانية المجلس خلق هيئات أخرى، فقد حددها في هيئة واحدة كما قال السيد ازلماض. بالنسبة لهذا الاختصاص فهو محدد في إطار القانون التنظيمي بالنسبة للجماعات الترابية، بالنسبة للجهة تحدث ثلاث هيئات. فبالنسبة لإحداث هيئة للشباب فهو من اختصاص الجهات، والآن توجد هيئة الشباب بالجهة وكذلك هيئة تكافؤ الفرص وكذلك اللجنة الاقتصادية والمنعشين الاقتصاديين، بالنسبة للمجالس الإقليمية والمحلية لديها هيئة واحدة ونتوفر عليها بدورنا كباقي الجماعات الترابية المغربية وبالتالي لن نكون نحن استثناء، الإخوان قدموا العريضة مشكورين، إذا كان لديهم برنامجا ما مثلا وأرادو أن يشتغلوا عليه أو أرادوا أن ينتجوا شيئا ما للمدينة، وبحكم أنهم مؤسسة ولديها وصل إيداع يمكنها أن تتعاقد مع المجلس مباشرة دون اللجوء إلى القانون الداخلي، يعني ماذا سيعطي إنشاء هيئة بالقانون الداخلي، فهم لديهم إطارهم الخاص يعملون من داخله والمجلس مستعد للعمل معهم في إطار المشاريع التي يقدمونها وسنساهم فيها وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد عبد الحق شاكر العلوي فقال:** فقط استدراك واحد، عندما نأتي لمناقشة القانون التنظيمي 113-14 نقول تحدث أو تخصص للمعارضة لجنة الإخوان الذين قرأوا هذا قالوا فقط لجنة ولم يقولوا لجنة واحدة وبنوا عليها أو بنوا البعض البعض، الآن عندما نأتي للقانون نقول تحدث هيئة ليس هناك نعث تحدث هيئة، بما يفتح المجال في القراءة أنه من الممكن أن تكون هناك أخرى ولو كان المقرر حدد أن تكون لجنة واحدة لذكرها بالاسم فقط كما الشأن بالنسبة للجان التي وقع فيها ما وقع ومنحت

للمعارضة كل اللجان، وقرأت على أساس أنها يمكن أن تكون لجنة وغير لجنة واحدة مع أن القانون إذا قرأناه بالحرف فإن هناك آخر، فأنا أعتقد إذا كنا نتعامل بروح القانون تحدث هيئة، وإذا لم نكن نحن سادة أنفسنا في النظام الداخلي وننظر ضررها من غيره، فممكن أننا نشتغل، أنا شخصيا عايشت هذه المسألة وكانت حاجة ملحة، وكلنا كنا شباب ولم نكن نعرف حتى كيف نتعامل في إطار المؤسسات، هذه فرصة، وإذا كانت غير قانونية فهناك الرقابة البعدية. وشكرا.

**- ثم تدخل السيد الرئيس قائلا:** الإخوان أظن هذا يكفي، أطلتم كثيرا في هذه النقطة، سنعرضها على المجلس، فإذا أراد إدراجها سندرجها وإن لم يرغب في ذلك فلن يتم إدراجها.

**- ثم بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد امحمد ازلماض حيث قال :** السيد الرئيس نحن لا نرى مانعا أولا ولا تحرجنا هذه النقطة، ونحن مع الشباب ولكن في إطار القانون، لما نرجع للقانون السيد الرئيس، الذي يشير إلى الآليات التشاركية للحوار والتشاور فقد حدد هيئة المساواة وتكافؤ الفرص في المادة **120** الفقرة الأخيرة وذلك بنص تنظيمي، ولما سنقرأ النص التنظيمي للجماعات فإنه سيتكلم عن هيئة واحدة فقط، ثانيا لما جئنا للشروط المتعلقة بتقديم العرائض فإن المادة **121** تنص على " أن إدراج نقطة لابد أن تدخل ضمن صلاحية المجلس"، هذا من جهة، ثانيا لنفرض أنه لنا الحق في تشكيل هذه الهيأة ونذهب للفرع الثالث المتعلق بكيفية إيداع العرائض، أولا العريضة لابد أن تحال من قبل رئيس المجلس إلى مكتب المجلس، هل تداول مكتب المجلس في هذه العريضة؟ هذا من جهة، ثانيا في حال قبولها تسجل في جدول الأعمال وقبول العرائض موجود في دليل يجب أن تسلكوه على هذه العريضة هل هي مقبولة، ثالثا لابد أن تتداول في إحدى اللجن في الفقرة الثالثة من المادة **125**، في حال قبول العريضة تسجل في جدول أعمال المجلس في الدورة العادية الموالية وتحال إلى اللجنة أو اللجن الدائمة المختصة لدراستها، هذه العريضة لم يتم إحالتها، نحن إذا أردتم السيد الرئيس لا نرى مانعا ولكن لا نريد كمجلس أن تسجل علينا المراقبة الإدارية بأنه تجاوزنا حدودنا وأصبحنا كمجلس جهوي وأدخلنا هيئة التي هي ليست من اختصاصنا وستسجل علينا، إذا أردتم السيد الرئيس اتخذوا القرار الذي تريدون ونحن سنوافقك عليه بالإجماع، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد حسان حيضر قائلا:** لدي إضافة و بسرعة ، فقط بالنسبة للهيئة كما قال الأخ شاكر العلوي، بالنسبة للهيئة لو كان المشرع لم يسميها لكان كل ما قلته صحيحا، لكن المشرع سماها في آخر المطاف، يعني النص التنظيمي أعطى اسما للجنة. فلو يتم تسمية تلك اللجنة لاعتبرنا تلك اللجنة واللجنة الأخرى غير موجودتين،

لكن لما أعطاها المشرع اسما فلم يعد لدينا ما يمكننا فعله، وهذا الأمر يدخل في إطار اختصاصات جهات أخرى.

**- ثم تدخل السيد الرئيس قائلا**: أنا أعرض للتصويت قبول هذه العريضة ومناقشة مضمونها.

**- ثم أعطيت الكلمة للسيدة فوزية أحصاد حيث قالت**: بداية نحن نتكلم عن هيئة استشارية يعني هدفها هو التشاور، وقبل أن نستحضر المادة 120 أحيل المجلس أن يستحضر المادة 119 من القانون التنظيمي 113-14 التي تنص على ما يلي: " تطبيقا لأحكام الفقرة ألأولى من الفصل 139 من الدستور، تحدث مجالس الجماعات آليات تشاركية للحوار و التشاور لتيسير مساهمة المواطنين والمواطنات والجمعيات في إعداد برامج العمل و تتبعها طبقا للكيفيات المحددة في النظام الداخلي للجماعة" ، وبالتالي أرى ربما الذي سيؤطرنا في هذه الهيئة هي 119 وليست المادة 120، هذه الأخيرة تتكلم عن هيئة تكافؤ الفرص باعتبارها هيئة إلزامية واجب على المجلس أن يحدثها، أما المادة 119 فتعطينا إطارا عاما الذي يمكن أن يضم داخله مجموعة من الهيئات الأخرى التي يمكنها مساعدة المجالس في تنزيل برنامج عمل الجماعة وكذلك في التشاور و في الآليات التشاركية، وشكرا.

**- ثم تدخل السيد الرئيس موضحا**: مرة أخرى كل الأفكار التي جاءت في تدخلات الإخوان كلها قراءات مقبولة اعتبارا لما جاء به القانون ولأن القانون في المادة 119 و المادة 120 وبالتالي القناعات تبقى لكل واحد، أنا أعرض على التصويت بقبول هذه العريضة ومناقشة مضمونها في النقطة الموالية المتعلقة بتعديل النظام الداخلي.

وزارة الداخلية
جماعة
صفرو
عمالة إقليم صفرو

**مقرر رقم 373 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بالعريضة المقدمة من طرف جمعية مجلس شباب إقليم صفرو والمتعلقة بتعديل النظام الداخلي للجماعة بإضافة مواد تقضي بخلق هيئة استشارية خاصة بالشباب بمجلس جماعة صفرو.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 31**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 31**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 12**

**وهم السادة:**

**1**- جمال الفلالي

2- نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- المصطفى علوي محمدي محرز

6- محمد العمراني

7- عبد العزيز التقي العلوي

8- فوزية أحصاد

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

9- عبد الحي ونزار

10- الولي العدلوني

11- عبد الحق شاكر العلوي

12- عبد الله كراكي

- **<u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 18، وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- شفيق كريم**

**6- عبد اللطيف بوشارب**

**7- سعاد لغماري**

**8- امحمد أزلماض**

**9- حسان حيضر**

**10- عبد الناصر القشابي**

**11- زكرياء ونزار**

**12- عبد الكريم البزيوي**

**13- مينة مزاورو**

**14- رضوان الفرودي**

**15- محمد ليكاتي**

**16- عبد السلام اليماني**

**17- فؤاد بوشامة**

**18- نبيل عبد العالي**

- **<u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>: واحد، وهو**

**السيد بدر أحمري**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**يقرر ما يلي:**

رفض المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير2020) بأغلبية الأصوات المعبر عنها التداول في العريضة المقدمة من طرف جمعية مجلس شباب إقليم صفرو و المتعلقة بتعديل النظام الداخلي للجماعة بإضافة مواد تقضي بخلق هيئة استشارية خاصة بالشباب بمجلس جماعة صفرو.

**الرئيس** **كاتب المجلس**

**جمال الفلالي** **أحمداحمد لشريف**

وزارة الداخلية
جماعة
صفرو
عمالة إقليم صفرو

وزارة الداخلية
جماعة
صفرو
عمالة إقليم صفرو

| المادة الأصلية | التعديل المقترح |
| --- | --- |
| **المادة 5:** يجتمع المجلس وجوبا ثلاث مرات في السنة في دورة عادية خلال أشهر فبراير وماي وأكتوبر. | **إضافة فقرة ثانية:** كما يمكن للمجلس أن يجتمع في إطار دورات استثنائية طبقا لمقتضيات المادة 36 و37 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. |
| **المادة 6:** يوجه الرئيس دعوة مصحوبة بجدول الأعمال وبالجدولة الزمنية للجلسات وبالوثائق ذات الصلة. | **إضافة في نفس الفقرة:** مع احترام الوسيلة المعتمدة في المادة 11 و12 من النظام الداخلي للمجلس. |
| **المادة 8:** تنعقد الدورات العادية في الأسبوع الأول من الشهر المعني على الساعة العاشرة صباحا من يوم انعقادها. | **إضافة إلى الفقرة الأولى:** وتحدد المدة الزمنية لكل جلسة في أربع ساعات ويمكن تمديدها لمدة تساوي المدة الزمنية لتوقف الجلسات عند رفعها ويسري هذا الإجراء كذلك على الدورات الاستثنائية. |
| **المادة 23:** تطبيقا للمادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات، يعتبر حضور أعضاء المجلس لدوراته إجباريا، ويوقع أعضاء المجلس، المتواجدين بقاعة الاجتماع، في سجل الحضور قبل افتتاح أشغال الجلسة، ويمكن للأعضاء الذين التحقوا بقاعة الاجتماع بعد بداية الجلسة التوقيع في سجل الحضور والمشاركة في المداولات. | **إضافة في نفس الفقرة:** ويتم تدارك لائحة الغياب عند نهاية الجلسة والإعلان عن الأسماء المتغيبين. |
| **المادة 25:** يتداول المجلس في اجتماع عام وبكيفية صحيحة طبقا لقواعد النصاب القانوني المحددة في المادة 42 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات ويتعين على رئيس المجلس مسك سجل للحضور عند افتتاح كل دورة ويعلن عن أسماء الأعضاء المتغيبين عند نهاية الجلسة الافتتاحية للدورة. | **حذف الفقرة الثانية من المادة 25 وتعويضها بالفقرة التالية:** إذا لم تنعقد الدورة بسبب عدم توفر النصاب القانوني يمكن لرئيس المجلس بتعاون مع أعضاء المكتب تغيير تاريخ الدورة الزمنية لانعقاد الجلسات الموالية وإخبار أعضاء المجلس بذلك طبقا لمقتضيات القانون الداخلي. |
| **المادة 24:** على الرئيس أن يرفع الجلسة | **إضافة في نفس الفقرة:** على أن لا تقل عن |

| | |
|---|---|
| مؤقتا عندما يطلب ذلك ثلث الأعضاء الحاضرين وفي هذه الحالة يحدد الرئيس مدة هذا التوقف.. | 15 دقيقة ولا تزيد عن 20 دقيقة كما أن رفع الجلسات لا يمكن أن يتعدى مرتين كل جلسة. |
| **المادة 26:** يساعد كاتب المجلس أو نائبه الرئيس خاصة في عملية احتساب النصاب القانوني عند افتتاح الدورات وقراءة سجل الحضور وتلاوة جداول الأعمال وعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس وكذا في تتبع عمليات التصويت واحتساب نتائجها. | **حذف وعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس** والتعويض بـ : **وتلاوة ملخص محضر الدورة السابقة** لتصبح المادة 26 : يساعد كاتب المجلس أو نائبه الرئيس خاصة في عملية احتساب النصاب القانوني وقراءة سجل الحضور وتلاوة جداول الأعمال وتلاوة ملخص محضر الدورة السابقة وكذا في تتبع عمليات التصويت واحتساب نتائجها. |
| **المادة 68**: يعين أعضاء لجان التقصي من طرف المجلس الجماعي مع مراعاة مبدأ التمثيلية النسبية لمختلف الفرق ولا يجب أن يقل عدد لجنة التقصي عن **5 أعضاء** أو يزيد على **7 أعضاء**. | **المادة 68:** يعين أعضاء لجان التقصي من طرف المجلس الجماعي مع مراعاة مبدأ التمثيلية النسبية لمختلف الفرق ولا يجب أن يقل عدد لجنة التقصي عن **5 أعضاء** أو يزيد على **9 أعضاء.** |

- **<u>النقطة العاشرة:</u> الدراسة والتصويت على مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس:**

**<u>- في البداية أوضح السيد الرئيس</u>** أن هذه النقطة والنقط الموالية الأخرى أدرجت بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية بناء على الطلب الذي تقدم به مجموعة من أعضاء المجلس الجماعي لمدينة صفرو، وبعد ذلك طلب أن يتم تقديم هذه النقط من أجل مناقشتها.

- **ولأجل ذلك طلب الكلمة السيد امحمد ازلماض**، حيث أشار إلى أن المعارضة تقدمت في إطار مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس طبقا لما ينص على ذلك القانون. وجاء هذا نظرا للمشاكل التي عاشها المجلس خاصة ما يتعلق بعملية رفع الجلسة وكذا المدة الزمنية لانعقاد الجلسات وغير ذلك، وبعد ذلك استسمح السيد الرئيس مستفسرا حول ما إذا كان سيتم مناقشة كل مادة على حدة والتصويت عليها أم أن المجلس سينكب على مناقشة المشروع التعديلي للنظام الداخلي للمجلس كلية كما تقدم به بعض السادة أعضاء المجلس ومن تم المصادقة على المشروع برمته.

- **أوضح السيد الرئيس بعد ذلك في معرض تدخله**: على أن ينصب النقاش على المشروع التعديلي للنظام الداخلي للمجلس كلية، على أن تشمل عملية التصويت تعديل كل مادة على حدة.

- **وبناء على ذلك قام السيد امحمد ازلماض** بتقديم المشروع التعديلي للنظام الداخلي للمجلس وفقا للصيغة التالية والتي تقدم بها بعض أعضاء المجلس:

## مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس

- **المناقشة:**

**- في البداية أعطيت الكلمة للسيد عبد الحق شاكر العلوي**، حيث أشار إلى ان القوانين تأتي من خلال الممارسة وكل ما تطلب الأمر تعديلا إلا ويكون محمودا. وهذه العملية لا تشكل أي إشكال حيث أن التجربة تظهر مكامن النقص والخلل. ولذلك فمن حيث المبدأ بالنسبة إليه ليس هناك أي إشكال، وقد قال: لدي مجموعة من التساؤلات، فعندما نقوم بتعديل للقانون أعتقد يجب ألا يكون ليس من منطلق الموقعي أو التموقع الذي أوجد ضمن إطاره المرء وإنما بناء على التجربة التي تفيد أن هذه المادة أو مادة أخرى تتخللها نقائص وبالتالي تستوجب تعديلها، والنظام الداخلي للمجلس يشمل زيدا وعمرا ولدي تساؤل واستفسار بخصوص المادة 23 التي يقترح الإخوان إضافة تعديل عليها وفقا للصيغة التالية: " ويتم تدارك لائحة الغياب عند نهاية الجلسة والإعلان عن أسماء المتغيبين"، وبعد ذلك قال: أننا سنصبح أمام عملية تسجيل الحضور، والحال أننا في المجلس يفترض التداول في مجموعة من النقط، بمعنى أنه إذا كانت الجلسة ستنتهي مدتها الزمنية في الساعة الثانية إلا "15د" أو "10د" سآتي في الأخير وأسجل حضوري. هذا إذا كنت فهمت القصد من التعديل على هذا الشكل، وبالتالي فأي جدوى لحضوري. فمن الأحسن ألا أحضر حتى لا يسجل علي الغياب لثلاث مرات متتالية أو5 مرات متقطعة. فعندما أكون حاضرا هنا فالمفروض أن أتداول في النقط المعروضة على المجلس، والمفروض كذلك أن تكون لي رؤيا على مستوى المؤسسة الحزبية التي أمثلها وكذا على مستوى تكويني وحمولتي الثقافية، إنما أن أحضر في آخر لحظة وأسجل حضوري بعدما يتم الاتصال بي بواسطة الهاتف أو بوسيلة أخرى. فأعتقد احتراما لهذه المؤسسة فمن باب التساؤل والاستفسار، ولربما قد فهمت هذه المادة على هذا الشكل، ولكن إذا كان الأمر فقط ألا يسجل بشأني الغياب والحضور 10 دقائق قبل انتهاء المدة الزمنية للجلسة المحددة في الساعة الثانية. فأستسمح سنكون نستبلد أنفسنا ونحتقر هذه المؤسسة، وشكرا السيد الرئيس.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد حسان حيضر**، حيث أوضح أنه بالنسبة للمشاركة في الجلسات التي يعقدها المجلس، فحضور الجلسة منذ البداية مثله مثل حضورها في الأخير، وأعتقد إذا قمت بالتوقيع بسجل الحضور عند افتتاح الجلسة وانصرفت بعدها هو أفظع من الحضور في آخرها والانصراف بعد ذلك، فهذه العملية لا علاقة لها بالمشاركة في الجلسات، فبالنسبة إلي الذي يسجل حضوره عند بداية الجلسة فمثله مثل

الذي يسجل حضوره في نهاية الجلسة، وبالتالي فهذه العملية لا تنطوي على هذه الخلفية. فمثلا يلتحق العضو بعد بداية الجلسة متأخرا بخمسة عشر دقيقة، وقد سبق أن حصلت هذه العملية، فبالنسبة إلينا الذي التحق متأخرا بالجلسة أثناء سريانها وشارك فيها ففي آخر المطاف يعتبر حاضرا فيها، إذن فهذه العملية ليست لها أية خلفية.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد فؤاد بوشامة، حيث قال:** لتصحيح الأمر، نتوفر على موقع إلكتروني خاص بالجماعة، حيث تشير المادة18 من القانون الداخلي للمجلس إلى ما يلي "..... إن وجد" إذن فالموقع الإلكتروني فهو موجود. وبالتالي وجب حذف هذه العبارة المتمثلة في " إن وجد" مادام أنه ليس هناك شك في وجود موقع إلكتروني خاص بالجماعة، فالآن هناك تطور حيث نشهد اللجوء إلى استعمال الطائرة بدون طيار.

**- أعطيت الكلمة بعد ذلك إلى السيد امحمد ازلماض، حيث قال:** أظن السيد الرئيس أننا نقوم للمرة الثالثة بتعديل القانون الداخلي للمجلس، ولا نعدله إلا في إطار الممارسة، وآخر مرة عدل فيها كانت بمناسبة انعقاد الدورة الاستثنائية بتاريخ 05 دجنبر 2017، والمادة 23 كانت بإلحاح منكم عندما كانت لديكم الأغلبية حيث كنتم تقولون أنه لا يمكن الإعلان عن الغيابات عند افتتاح الجلسة خاصة عندما نسجل التحاق عضو بالجلسة بعد ذلك ويكون قد سجل غائبا، فنحن فقط قمنا بتوضيح لهذه الحالة، وأتوفر على نسخة من محضر الدورة السابقة. فمن خلال المناقشة هذا ما كنتم تقولونه السيد الرئيس، وقد أخذناه بعين الاعتبار، أما بخصوص جميع التعديلات فهي لم تأت من فراغ، وإنما جاءت بناء على المشروع الذي قدمته وزارة الداخلية، والذي أخذناه بعين الاعتبار كذلك، فإذا لاحظتم أن المواد المعدلة ستجدونها هي التي جاءت في روح مشروع وزارة الداخلية، وشكرا.

**- بعد ذلك تدخل السيد الرئيس،** فأشار إلى أنه من حيث المبدأ فالتعديل مقبول، وهذا اجتهاد من طرف الإخوان، وفقط أن هناك أمور لن تزيد ولن تنقص أي شيء، مثال على ذلك إضافة فقرة ثانية بالمادة الخامسة (5) التالية **" كما يمكن للمجلس أن يجتمع في إطار دورات استثنائية طبقا لمقتضيات المادة 36 و37 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات"**، وقد أشار السيد الرئيس أن القانون واضح وهذا التعديل المقترح لن يشكل إضافة، لأن تطبيقها يتم اللجوء إليه.

المادة السادسة (6) المتعلقة بوسيلة التوصل بالوثائق فقد تم من خلال التعديل المقترح التأكيد على المادة 11 و12 من النظام الداخلي، وللإشارة فالتأكيد في القانون لا يضر، وما دمنا بصدد تعديل النظام الداخلي للمجلس فقد نصت المادة 11 على ما يلي: **" تحدث الجماعة بريدا إلكترونيا خاص بكل عضو"** فقد حاولنا تنزيل مقتضيات هذه المادة، إنما

ولأسباب تقنية لم تتمكن الجماعة من تحقيق هذه العملية. وفي هذا الصدد طلب السيد الرئيس من السيد إسماعيل اليوسفي موظف بالجماعة تقديم توضيحات تقنية حول عدم نجاح هذه العملية، حيث أوضح هذا الأخير أن المشكل الذي طرح يتمثل فيما يلي: فعندما يتم إحداث بريد إلكتروني جديد، فإن هذه العملية تستلزم التأكيد من خلال رقم الهاتف النقال للمعني بالأمر، وبالتالي فقد كان مطلوبا من كل عضو تزويد خلية الإعلاميات برقم هاتفه، وقد أكد أنه من الناحية التقنية فقد تم القيام بعملية إحداث بريد إلكتروني خاص بكل عضو، إلا أنه بعد مرور 5 أيام دون تأكيد من طرف العضو المعني بالأمر، يتم حذفه. وقد تبين للسيد الرئيس من خلال هذه التوضيحات أن العملية مرتبطة برقم الهاتف النقال الخاص بكل عضو بالمجلس، ثم أكد أن الجميع يتوفر على رقم الهاتف المحمول، مبرزا أن نجاح هذه العملية تتطلب انخراط الجميع، حتى يتسنى للجماعة إحداث بريد إلكتروني خاص بكل عضو بالمجلس الجماعي لمدينة صفرو. وقد اقترح السيد الرئيس إضافة العبارة التالية إلى المادة 11 من النظام الداخلي للمجلس: " **تحدث الجماعة بريدا إلكترونيا بتعاون مع العضو المعني**"، وقد أشار إلى أن هناك من يرفض إعطاء رقم هاتفه النقال عندما يطلب منه ذلك، ثم بعد ذلك اقترح التعديل التالي: " **كل عضو يحدث بريدا إلكترونيا**" على أن يوافي الجماعة به إما عن طريق تصريح أو بوسيلة أخرى حتى يكون التصريح بالبريد الإلكتروني الخاص بالعضو المعني رسميا. إذن فالمطلوب هو إيجاد الآلية لتنفيذ المادة 11 من القانون الداخلي للمجلس، فإذا كنا سنحتفظ بصيغة " **تحدث الجماعة بريدا إلكترونيا**" فيجب أن يكون ذلك بناء على التعاون والتنسيق مع جميع الأعضاء، أو كل عضو يقوم بإحداث بريد إلكتروني خاص به على أن يقوم بالتصريح به لدى الجماعة. فهذه هي الملاحظة المتعلقة بالمادة 11 السالفة الذكر.

بعد ذلك قام السيد الرئيس بتلاوة الفقرة الثانية المقترح حذفها من المادة 25 من النظام الداخلي للمجلس وهي كالآتي: "..... **ويتعين على رئيس المجلس مسك سجل للحضور عند افتتاح كل دورة ويعلن عن أسماء الأعضاء المتغيبين عند نهاية الجلسة الافتتاحية للدورة**" وبعد الانتهاء من تلاوة هذه الفقرة أكد أن هذه الفقرة جاءت كحل للإشكال الذي يطرح عندما يلتحق أحد الأعضاء بالجلسة بعد بدايتها، فهل سيحتسب متغيبا أم سيعتبر حاضرا. فإذا تم حذف هذه الفقرة الثانية من المادة 25، ففي هذه الحالة سيعتبر العضو متغيبا بعد الإعلان عن أسماء الأعضاء المتغيبين عند افتتاح الجلسة واعتبارا لذلك فلو أن يلتحق العضو بالجلسة بعد مرور 15د أو نصف ساعة عن بدايتها فسيعتبر غائبا،

وبالتالي سنسقط في إشكال. وبالتالي فتلك الفقرة جاءت كحل لهذا الإشكال الذي قد يطرح.

أما بخصوص الفقرة المقترحة فهي جيدة والتي جاءت على النحو التالي: **" إذا لم تنعقد الدورة بسبب عدم توفر النصاب القانوني يمكن لرئيس المجلس بتعاون مع أعضاء المكتب تغيير تاريخ الدورة الزمنية لانعقاد الجلسات الموالية وإخبار أعضاء المجلس بذلك طبقا لمقتضيات القانون الداخلي للمجلس"** أبرز السيد الرئيس أن القانون يشير إلى ذلك، وهذا الاقتراح لا بأس من إضافته، إنما حذف الفقرة الثانية من المادة 25 فهي جاءت كحل للإشكال الذي يطرح عند التحاق أحد الأعضاء بالجلسة بعد بدايتها، مثلا بعد 15 دقيقة التحق السيد اليماني بالجلسة. فهل يمكن أن نقول له بأنك متغيب، فهذا غير ممكن لكونه حضر الجلسة إذن إذا سمحتم الاحتفاظ بالفقرة الثانية المقترح حذفها مع إضافة الفقرة المقترحة.

**- بعد ذلك تناول الكلمة السيد امحمد ازلماض**، حيث أوضح أن التعديل المقترح يتعلق بالنصاب القانوني، أما بخصوص الفقرة الثانية المقترح حذفها من المادة 25 من القانون الداخلي والتي جاءت كالآتي: **" ويتعين على رئيس المجلس مسك سجل للحضور....."** فهي مشار إليها بالمادة 67 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

**- ثم بعد ذلك أوضح السيد الرئيس** أن المادة السالفة الذكر بالقانون التنظيمي تشير إلى **" عند افتتاح الدورة "** ولذلك فالنظام الداخلي يأتي لتوضيح بعض الأمور، فهل بعد الإعلان عن أسماء الأعضاء المتغيبين عند افتتاح الدورة في الساعة العاشرة صباحا يقفل سجل الحضور؟ أم أن السجل لا زال مفتوحا أمام العضو الذي يلتحق بالجلسة بعد مرور 15 دقيقة عن افتتاحها ويحتسب حاضرا؟ فالقانون التنظيمي يشير إلى عبارة **" عند افتتاح الدورة "** ولم يفصل الأمر.

**- وقد أكد السيد امحمد ازلماض** بعد ذلك أن صيغة الفقرة الثانية الواردة بالمادة 25 قد تمت إضافتها بالمادة 23 من القانون الداخلي للمجلس والمرتبطة بالمادة 67 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

**-بعد ذلك قام السيد الرئيس** بتلاوة صيغة الفقرة المقترح إضافتها بالمادة 23 والتي جاءت كالآتي: **" ويتم تدارك لائحة الغياب عند نهاية الجلسة والإعلان عن أسماء المتغيبين".**

**- وهنا أكد السيد امحمد ازلماض** أن الفقرة الثانية الواردة بالمادة 25 قد تمت إضافتها إلى مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 23 من القانون الداخلي للمجلس.

**- تدخل السيد الرئيس فقال**: إذن فالعملية لا تتعلق بالحذف وإنما بنقل صيغة الفقرة الثانية إلى المادة 23.

- **بعد ذلك قال السيد امحمد ازلماض**: لا، فقد تمت الإشارة بالمادة 23 إلى صيغة الفقرة المقترح إضافتها والتي جاءت كما يلي: " **ويتم تدارك لائحة الغياب عند نهاية الجلسة والإعلان عن أسماء المتغيبين**" ثم أوضح أن هذه المادة تتعلق بتنظيم عملية الحضور، والمادة 25 تتعلق بالنصاب القانوني.

- **أشار السيد الرئيس** بعد ذلك إلى أن تلك الصيغة فهي مقبولة، وأن الأهم هو حل الإشكال الذي قد يطرح بخصوص عملية الحضور، وهذا حتى لا يتم السقوط في التناقض.

- **بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيدة مينة مزاورو**، حيث قامت بتلاوة مقتضيات المادة السادسة وهي كالآتي: " يوجه الرئيس دعوة مصحوبة بجدول الأعمال وبالجدولة الزمنية للجلسات وبالوثائق ذات الصلة" وقد أشارت إلى أن الإشكال المطروح منذ بداية ولاية هذا المجلس يتعلق بعدم التوصل بالوثائق ذات الصلة في بعض المرات في حين أنه من الضروري التوصل بها، ويتم تبرير ذلك بعدم جاهزيتها، ولكي يتم إقفال هذا الباب شددت على أنه لابد من الإشارة بهذه المادة السالفة الذكر إلى عبارة إلزامية التوصل بالوثائق ذات الصلة، وهذا لكي لا يظل الإشكال دائما مطروحا.

- **أوضح السيد الرئيس** في معرض رده على هذا الإقتراح أنه لا يمكن الإشارة إلى الإلزامية الغير الواردة بالقانون، فالقانون الداخلي منبثق من القانون، إذ لا يمكن لهذا الأخير التنصيص على أمور خارج نطاق القانون، ثم أضاف أننا بصدد مناقشة التعديلات التي تقدمتم بها. وبعد ذلك قام السيد الرئيس بتلاوة نص المادة 24 والتي جاء فيها: "**على الرئيس أن يرفع الجلسة مؤقتا عندما يطلب ذلك ثلث الأعضاء الحاضرين.....**"، كما تلا صيغة الفقرة المقترحة إضافتها " **على أن لا تقل عن 15 دقيقة ولا تزيد عن 20 دقيقة.....**". وهنا أشار السيد الرئيس إلى أن نموذج النظام الداخلي الوارد من وزارة الداخلية يشير إلى المدة الزمنية لرفع الجلسة بالدقيقة، كما أشار إلى أنه ليس هناك أي فرق بين 15 و 20 دقيقة الواردتين بالمقترح التعديلي، وهنا اقترح السيد الرئيس أن تكون المدة الزمنية لرفع الجلسة إما 15 دقيقة أو نصف ساعة، وقد حصل التوافق على أن تكون محددة في نصف ساعة.

بالنسبة للمادة 26 أبرز أن المقترح التعديلي جاء بحذف صيغة " **وعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس**" ثم أشار إلى أن هذه الصيغة لم يسبق أن عمل بها وأن الرئيس هو الذي يقوم دائما بعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس، وهذا ليس إشكالا كبيرا، كما أشار أيضا إلى أن صيغة الفقرة المقترحة تتطابق مع الصيغة الواردة بمشروع النظام الداخلي الوارد من وزارة الداخلية، وبعد ذلك قام بتلاوة الصيغة المقترحة وهي كالآتي: " **يساعد**

**كاتب المجلس أو نائبه الرئيس خاصة في عملية احتساب النصاب القانوني وقراءة سجل الحضور وتلاوة جداول الأعمال وتلاوة ملخص محضر الدورة السابقة وكذا في تتبع عمليات التصويت واحتساب نتائجها".**

بالنسبة للمادة 68 والمتعلقة بتعيين أعضاء لجان التقصي من طرف المجلس الجماعي لمدينة صفرو، أشار السيد الرئيس إلى أن التعديل المقترح يهم فقط عدد أعضاء لجان التقصي وذلك بجعل عددهم لا يقل عن 5 أعضاء ولا يزيد عن 9 أعضاء، علما أن صيغة المادة الأصلية تشير إلى ألا يزيد العدد عن 7 أعضاء، وهنا تساءل السيد الرئيس حول ما إذا كان العدد المقترح وهو 9 أعضاء لا يتعارض مع مقتضيات القانون التنظيمي الذي يشير إلى ألا يزيد عدد أعضاء اللجان الدائمة عن 7 أعضاء.

- **أعطيت بعد ذلك الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض**، حيث قال: نحن لا نتصف بالكمال، وقد اجتهدنا، والمجلس سيد نفسه، وإذا كانت هناك اقتراحات من شأنها الإفادة في تحسين هذا الاجتهاد الذي تقدمنا به فسنكون منفتحين عليها، كما انفتحنا على تحديد المدة الزمنية لرفع الجلسة في 30 دقيقة، وكما أشرتم السيد الرئيس فأنا متفق معكم بشأن المادة السادسة (6) من النظام الداخلي للمجلس على ضرورة ضبط طريقة توجيه الدعوة إلى السادة أعضاء المجلس وكذا المادتين 11 و 12. وإذا ارتأيتم السيد الرئيس أن تقدموا لنا مقترحا في هذا الشأن، وهي مناسبة لإدراج ذلك ضمن جملة التعديلات المقترحة، وفي هذا الصدد يمكنني أن أقدم لكم السيد الرئيس مقترحا آخر، نحن مقبلون على دورة فبراير يمكنكم وضع استمارة توزع خلال بداية انعقاد الدورة على جميع الأعضاء على أساس أن يجتهد الإخوان، من أجل إحداث البريد الإلكتروني وملئه على أن يقدم إليهم وصل التسليم في بداية دورة فبراير المقبلة، وهذا يبقى فقط مجرد مقترح، وإذا كنتم ترون مقترحا آخر يمكن أن يساعد في إيجاد حل للمشكل المتعلق بالاستدعاء، فنحن منفتحون عليه، وشكرا.

- **بعد ذلك طلب السيد الرئيس** من السيد إسماعيل اليوسفي، موظف بالجماعة أن يقدم توضيحات حول ما يمكن فعله من الناحية التقنية لإحداث بريد إلكتروني، وقد أشار هذا الأخير أن العضو الذي يتوفر على بريد إلكتروني خاص به يزوده به، والذي لا يتوفر عليه يحدث له على أن يتم تأكيده بواسطة هاتفه المحمول، وقد أكد أن المشكلة لا تكمن في إحداث البريد الإلكتروني، وإنما في عدم تأكيده بواسطة الهاتف المحمول من طرف العضو المعني بالأمر.

- **<u>بعد ذلك تدخل السيد الرئيس</u>**، فحدد موعد دورة فبراير المقبلة لتفعيل المادة 11 من النظام الداخلي للمجلس والمتعلقة بإحداث بريد إلكتروني خاص بكل عضو، وذلك باعتماد إحدى الوسيلتين:

- تعبئة استمارة خاصة بكل عضو بالمجلس.
- تصريح يقدم من طرف العضو الجماعي.

**مقرر رقم 374 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بمشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 30**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 30**

**- عدد الأعضاء الموافقين : 18**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- بدر أحمري**

**6- شفيق كريم**

**7- سعاد لغماري**

**8- امحمد أزلماض**

**9- حسان حيضر**

**10- عبد الناصر القشابي**

**11- زكرياء ونزار**

**12- عبد الكريم البزيوي**

**13- مينة مزاورو**

**14- رضوان الفرودي**

**15- محمد ليكاتي**

**16- عبد السلام اليماني**

**17- فؤاد بوشامة**

**18- نبيل عبد العالي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **عدد الأعضاء الرافضين: لا أحـــد**

- **عدد الأعضاء الممتنعين: 12**

**وهم السادة:**

**1- جمال الفلالي**

**2- نورالدين لمزابي**

**3- أمين أحمد كمال**

**4- أحمد احمد الشريف**

**5- المصطفى علوي محمدي محرز**

**6- عبد العزيز التقي العلوي**

**7- فوزية أحصاد**

**8- لمياء العزيزي**

**9- عبد الحي ونزار**

**10- الولي العدلوني**

**11- عبد الحق شاكر العلوي**

**12- عبد الله كراكي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **<u>بالنسبة للتعديلات المتعلقة بالمادة 6 من النظام الداخلي</u>:**

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 31**

**- عدد الأصوات المعبرعنها : 31**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 18**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- بدرأحمري**

**6- شفيق كريم**

**7- سعاد لغماري**

**8- امحمد أزلماض**

**9- حسان حيضر**

**10- عبد الناصر القشابي**

**11- زكرياء ونزار**

**12- عبد الكريم البزيوي**

**13- مينة مزاورو**

**14- رضوان الفرودي**

**15- محمد ليكاتي**

**16- عبد السلام اليماني**

**17- فؤاد بوشامة**

**18- نبيل عبد العالي**

**- <u>عدد الأعضاء الر افضين</u>: لا أحـــد.**

**- <u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>:** 13

وهم السادة:

**1- جمال الفلالي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

2- نورالدين لمزابي

3- أمين احمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- المصطفى علوي محمدي محرز

6- عبد العزيز التقي العلوي

7- فوزية أحصاد

8- لمياء العزيزي

9- عبد الحي ونزار

10- الولي العدلوني

11- عبد الحق شاكر العلوي

12- عبد الله كراكي

13- محمد العمراني

- **<u>بالنسبة للتعديلات المتعلقة بالمواد 8- 23- 25- 24- 26- 68 من النظام الداخلي</u>:**

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت: 32**

**- عدد الأصوات المعبرعنها : 32**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 19**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- بدرأحمري**

**6- شفيق كريم**

**7- سعاد لغماري**

**8- امحمد أزلماض**

**9- حسان حيضر**

**10- عبد الناصر القشابي**

**11- زكرياء ونزار**

**12- عبد الكريم البزيوي**

**13- مينة مزاورو**

**14- رضوان الفرودي**

**15- محمد ليكاتي**

**16- عبد السلام اليماني**

**17- فؤاد بوشامة**

**18- نبيل عبد العالي**

**19- عبد اللطيف بوشارب**

- **<u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: لا أحـــد.**

- **<u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>**: 13

وهم السادة:

**1- جمال الفلالي**

**2- نورالدين لمزابي**

**3- أمين احمد كمال**

**4- أحمد احمد الشريف**

**5- المصطفى علوي محمدي محرز**

**6- عبد العزيزالتقي العلوي**

**7- فوزية أحصاد**

**8- لمياء العزيزي**

**9- عبد الحي ونزار**

**10- الولي العدلوني**

**11- عبد الحق شاكرالعلوي**

**12- عبد الله كراكي**

**13- محمد العمراني**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**يقرر ما يلي:**

وافق المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير2020) بأغلبية الأصوات المعبر عنها على تعديل النظام الداخلي للمجلس على الشكل التالي:

## مشروع تعديلي للنظام الداخلي للمجلس

| المادة الأصلية | التعديل المقترح |
|---|---|
| **المادة 5:** يجتمع المجلس وجوبا ثلاث مرات في السنة في دورة عادية خلال أشهر فبراير و ماي وأكتوبر. | **إضافة فقرة ثانية:** كما يمكن للمجلس أن يجتمع في إطار دورات استثنائية طبقا لمقتضيات المادة 36 و 37 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات. |
| **المادة 6 :** يوجه الرئيس دعوة مصحوبة بجدول الأعمال وبالجدولة الزمنية للجلسات و بالوثائق ذات الصلة. | **إضافة في نفس الفقرة:** مع احترام الوسيلة المعتمدة في المادة 11 و 12 من النظام الداخلي للمجلس. |
| **المادة 8:** تنعقد الدورات العادية في الأسبوع الأول من الشهر المعني على الساعة العاشرة صباحا من يوم انعقادها. | **إضافة إلى الفقرة الأولى:** وتحدد المدة الزمنية لكل جلسة في أربع ساعات ويمكن تمديدها لمدة تساوي المدة الزمنية لتوقف الجلسات عند رفعها ويسري هذا الإجراء كذلك على الدورات الاستثنائية. |

| | |
|---|---|
| **المادة 23**: تطبيقا للمادة 67 من القانون التنظيمي للجماعات، يعتبر حضور أعضاء المجلس لدوراته إجباريا،ويوقع أعضاء المجلس، المتواجدين بقاعة الاجتماع، في سجل الحضور قبل افتتاح أشغال الجلسة، ويمكن للأعضاء الذين التحقوا بقاعة الاجتماع بعد بداية الجلسة التوقيع في سجل الحضور والمشاركة في المداولات. | **إضافة في نفس الفقرة**: ويتم تدارك لائحة الغياب عند نهاية الجلسة والإعلان عن الأسماء المتغيبين. |
| **المادة 25**: يتداول المجلس في اجتماع عام و بكيفية صحيحة طبقا لقواعد النصاب القانوني المحددة في المادة 42 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات ويتعين على رئيس المجلس مسك سجل للحضور عند افتتاح كل دورة ويعلن عن أسماء الأعضاء المتغيبين عند نهاية الجلسة الافتتاحية للدورة. | **حذف الفقرة الثانية من المادة 25 وتعويضها بالفقرة التالية**: إذا لم تنعقد الدورة بسبب عدم توفر النصاب القانوني يمكن لرئيس المجلس بتعاون مع أعضاء المكتب نغير تاريخ الدورة الزمنية لانعقاد الجلسات الموالية وإخبار أعضاء المجلس بذلك طبقا لمقتضيات القانون الداخلي. |
| **المادة 24**: على الرئيس أن يرفع الجلسة مؤقتا عندما يطلب ذلك ثلث الأعضاء الحاضرين وفي هذه الحالة يحدد الرئيس مدة هذا التوقف.. | إضافة في نفس الفقرة: على أن لا تقل عن 15 دقيقة ولا تزيد عن 30 دقيقة كما أن رفع الجلسات لا يمكن أن يتعدى مرتين كل جلسة. |
| **المادة 26**: يساعد كاتب المجلس أو نائبه الرئيس خاصة في عملية احتساب النصاب القانوني عند افتتاح الدورات وقراءة سجل الحضور و تلاوة جداول الأعمال وعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس وكذا في تتبع عمليات التصويت واحتساب نتائجها. | **حذف: وعرض التقرير المتعلق بأنشطة الرئيس والتعويض ب: وتلاوة ملخص محضر الدورة السابقة لتصبح المادة 26 : يساعد كاتب المجلس أو نائبه الرئيس خاصة في عملية احتساب النصاب القانوني وقراءة سجل الحضور وتلاوة جداول الأعمال و تلاوة ملخص محضر** |

| | |
|---|---|
| | **الدورة السابقة وكذا في تتبع عمليات التصويت واحتساب نتائجها.** |
| **المادة 68**: يعين أعضاء لجان التقصي من طرف المجلس الجماعي مع مراعاة مبدأ التمثيلية النسبية لمختلف الفرق ولا يجب أن يقل عدد لجنة التقصي عن 5أعضاء أو يزيد على 7 أعضاء. | **المادة 68: يعين أعضاء لجان التقصي من طرف المجلس الجماعي مع مراعاة مبدأ التمثيلية النسبية لمختلف الفرق ولا يجب أن يقل عدد لجنة التقصي عن 5 أعضاء أو يزيد على 7 أعضاء.** |

**الرئيس:** **الكاتب**

**جمال الفلالي** **أحمداحمدالشريف**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **<u>النقطة الحادية عشر</u>: انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة:**

**<u>- في البداية قال السيد الرئيس</u>**: أنه حسب علمنا وحسب الوثائق المتوفرة لدينا، فهذا المنصب فهو غير شاغر بالنسبة للمجلس، حيث أن نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة فهو موجود بحيث لم يقدم استقالته من منصبه، ولم يقله المجلس ولم يعزله السيد العامل ولا زال حيا يرزق، ولا زال في كامل قواه العقلية حسب علمنا، إذن لم نستطع فهم ما هو الداعي لإدراج هذه النقطة، وقد كان من اللازم إدراج إما عملية الإقالة أو الاستقالة قبل هذه النقطة، كما أنه في الدورة السابقة لم تدرج لا عملية الإقالة ولا الاستقالة.

**<u>- بعد ذلك تناول الكلمة السيد بدر أحمري، حيث قال</u>**: بالنسبة إلي فإنني أشغل منصب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة بعد انتخابي لشغل هذا المنصب خلال الدورة السابقة.

**<u>- أوضح السيد الرئيس، في معرض رده</u>**: أن الإشكال المطروح يكمن في التساؤل التالي: هل يمكن انتخاب رئيس وهو يعتبر نائبا للرئيس؟ فقد كان من المفروض أن تقدم استقالتك أو أن يقيلك المجلس أو أن يتم عزلك من طرف هيئة يرجع لها هذا الاختصاص أو حالة الوفاة أو فقدان الأهلية، فكل هذه الحيثيات غير واردة، وقد توجه السيد الرئيس إلى السيد بدر أحمري بالسؤال التالي: هل قدمت استقالتك؟ والاستقالة لم تدرج بجدول الأعمال لكي يتمكن المجلس من إقالتك، وبالتالي فهذه النقطة لا يمكن التداول بشأنها، وإذا أردتم التداول بشأنها عليكم أن تتحملوا مسؤولية ذلك وإلا فهذا المنصب لا يزال مشغولا من طرف صاحبه، وليس فارغا. إذن فنحن أمام إشكال بخصوص هذا المنصب فماذا نسمي ذلك، هل نسميه العبث أو شيء آخر؟ إذ لا يمكن أن يشغل نائب لجنة دائمة في نفس الوقت منصب رئيس اللجنة، وكأننا نرقيه في المنصب عن طريق الأقدمية أو امتحان، فكل هذه الأمور غير واردة وقد كان من الأجدر إقالته من المنصب الذي يشغله، فماذا يقول الإخوان لأن هذه الحالة فهي غير قانونية .

**<u>- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال</u>**: إن الانسحاب من الجلسة المنعقدة في إطار الدورة السابقة لم يكن بدون سبب، وإنما بسبب العبث، وعبثنا جميعا وأنا واحد من الكل الذين يمارسون العبث. وها نحن أمام نتائج ذلك، ثم مسألة أخرى، فالقضية معروضة أمام القضاء و بالتالي فإننا سنناقش لا شيء. وحتى لا نسمي ذلك العبث فأنا أسحب كلمة العبث، وقد انسحبنا احتراما للإخوان جميعا،

والتجأنا إلى القضاء. وبعد يومين أو ثلاثة أيام سيقول كلمته، وبعد ذلك سننظر في ماذا سيحدث.وشكرا.

**- تدخل السيد الرئيس، وقال**: نحن لا نناقش وإنما نناقش نقطة محددة تتعلق بنائب رئيس.

**- بعده تناول الكلمة السيد امحمد ازلماض، حيث قال**: لما انتخبنا رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة، فلم يكن هناك تعرض من طرفكم ولا من طرف جهاز المراقبة الإدارية، وبالتالي فالقرار أصبح معمولا به وملزما، وعلى الجهة المتضررة الطعن في ذلك القرار . أما فيما يخص الحديث عن القضاء في كل مرة فالقانون رقم 59.11،أذكر زميلي المتواجد على يميني بأن المادة 31 وكيفما كان الأمر، فيه خرقا سواء تعلق الأمر بالانتخابات أو بمسطرة فالمنتخب يستمر في منصبه إلى حين صدور حكم نهائي. ولذلك لا داعي في كل مرة الحديث عن القضاء، أما فيما يخص مقرر انتخاب السيد بدر أحمري كرئيس للجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة فهي واردة بـ " chevalier " الموضوع أمامه والمجلس يعترف به كرئيس، وهنا استدرك الأمر وقال " نائب رئيس". إذن المقرر الذي اتخذ كرئيس للجنة اللوحة ورد بها " نائبا".

**- وهنا تدخل السيد الرئيس، فقال**: أن اللوحة مكتوب بها نائبا لرئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة.

**- وردا على ذلك أشار السيد امحمد ازلماض** أنه غير معصوم من الخطإ،والكل يخطئ إلا الله سبحانه وتعالى هو الذي لا يخطئ، ثم قال: أن من يهمه الأمر بخصوص انتخاب رئيس اللجنة يمكنه اللجوء إلى مسطرة الطعن في القرار، ونحن الآن بصدد انتخاب نائب رئيس اللجنة، وبعد ذلك يمكن للمراقبة الإدارية القيام بما هو مطلوب منها إذا كانت المسطرة غير قانونية، وشكرا.

**- تدخل السيد الرئيس، فقال**: أنا لا أناقش مسألة القضاء في هذه الحالة، فمنصب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة مشغولا، وبالتالي كيف يمكن أن ندخل نائبا على نائب، فالدار مملوءة وليس هناك ما يمكن إدخاله إليها.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد كريم شفيق، حيث قال**: نعتبر من الناحية القانونية أن هناك جدل، والجدل يحسم بما يلي: فالسيد بدر أحمري لم يعد نائبا لرئيس اللجنة المعنية مباشرة بعد انتخابه رئيسا لنفس اللجنة، بمعنى أنه الآن يحتل منصبا آخر و هو ساري المفعول، ومباشرة بعد انتخابه رئيسا للجنة فمنصب النائب يعتبر شاغرا،وبالتالي سنمر إلى انتخاب نائب للرئيس في هذا اليوم، وعلى المتضرر أن يسلك

المساطر القانونية، فالأمور واضحة وليس هناك نص جازم في هذه المسألة، ولذلك علينا اعتماد مسطرة الانتخاب، وهناك مساطر للطعن.

**- وردا على ذلك، قال السيد الرئيس**: السيد كريم، مع احتراماتنا، فشغور المنصب له شروط، وقد حددها القانون فيما يلي: الوفاة – الاستقالة الاختيارية- الإقالة الحكمية – العزل –التجريد المشار إليه – الاعتقال- الانقطاع بدون مبرر – إدانة بحكم نهائي. فهذه هي الوضعيات التي يكون فيها المنصب شاغرا، وليس هناك أمور أخرى، فالقانون واضح، وإذا أردتم أن تتجاوزوا القانون فالأمر يرجع إليكم وأقول أنني بريء منكم، وكرئيس فإنني أترأس سريان الجلسة وهذه النقطة فأنا بريء منها، أن تقوموا بترشيح نائب للرئيس وتصوتوا عليه " الله يسخرلكوم" وليس لدي أي مشكل، وعليكم أن تتحملوا مسؤوليتكم، وهذا لكي لا نبقى مكتوفي الأيدي، فماذا تقولون؟ هل ترشحون نائبا و تصوتوا على ذلك. وبعد ذلك طرح السيد الرئيس السؤال التالي: هل توافقون على انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة رغم أن المنصب لازال مشغولا؟ وافقوا على هذه النقطة " الله يسخر".

**- تناول الكلمة السيد حسان حيضر ، فقال**: أن هذه العملية هي تحصيل حاصل.

**- ردا على ذلك،قال السيد الرئيس**: ليست تحصيل حاصل ولا يمكن أن تحسب على بصفتي رئيسا للجلسة.

**- ثم قال السيد حسان حيضر**: نحن سنصوت وستسجل.

**- قال السيد الرئيس، ردا على ذلك**: صوتوا عليها كما تنص على ذلك المادة 28 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

**- ثم قال السيد حسان حيضر**: أن هذه القضية غير واردة بجدول الأعمال، نحن سنصوت، وكما قلتم ستعرضون النقطة و ستظهر بعد ذلك نتائج بيانات التصويت بطريقة أوتوماتيكية.

**- ثم بعد ذلك أشار السيد الرئيس** إلى أنه نبه المجلس حول نقطة قانونية وذلك من أجل إيجاد حل لهذا الإشكال، وإذا كان المجلس مصرا على المضي فعليه أن يصوت على النقطة المطروحة.

**- قال السيد حسان حيضر**: أن ذلك سيظهر من خلال نتائج التصويت.

**- ردا على ذلك قال السيد الرئيس**، لا، وآنذاك ستحسب علي.

**- قال بعد ذلك السيد حسان حيضر**: ما هو عليك، فقد قلته وسجل بالمحضر، وما كان يجب أن يقال، فقد قلته وقد سجل بالمحضر، ستعرض النقطة و سنصوت عليها، و

سيسجل بأننا قد صوتنا عليها، وهذا يعني تحصيل حاصل، فعندما سنصوت فأوتوماتيكيا نكون قد صوتنا على شيء خرقنا فيه القانون كما تقول أنت.

- **بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيدة مينة مزاورو، حيث قالت**: بالنسبة إلي بخصوص الإشكال المطروح،أولا انسحابكم حيث لم تكونوا متواجدين السيد الرئيس لكي تسهروا و تقولوا على أنه كان من الضروري أن يقدم استقالته ولذلك فأنا أقول هذا جدل كما جاء على لسان الأخ شفيق، فهو يبقى جدل وتبقى لنا القيام بالإمكانية التي نراها صائبة، بمعنى لا يمكن أن السيد بدر ترشح للرئاسة، فشفهيا و عمليا وأوتوماتيكيا لم يعد نائبا بعد ترشحه لرئاسة اللجنة، وفي الحقيقة و لكي نقول أن الاستقالة كان يجب أن تقدم كتابة لو أنكم استكملتم الدورة وسهرتم السيد الرئيس على ذلك، وأدليتم بهذا الفصل. وبالتالي فالجدل يبقى مطروحا،والإشكال مطروحا على أساس أن نتجه في سياق فتح باب الترشيح لمنصب نائب الرئيس، ويبقى على القضاء تكييف النازلة على أن يقدم ما هو صائب، والسلام عليكم.

- **بعد ذلك تناول الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال**: عندما نريد الحديث عن القضاء، تقولون لنا ألا نتكلم عن القضاء، وعندما يكون هناك شيء ليس في صالحك تقول لي باللجوء إلى القضاء، فنحن الآن أمام مشكل يتمثل في انتخاب نائبا على نائب لرئيس. أنا لا أعاتب،وأعاتب حتى الذين.وحتى هذه النقطة كان من المفروض أن نتحمل فيها مسؤوليتنا، وألا تدرج، لأنها خرق سافر لشيء اسمه العقل قبل أن نتكلم عن القانون، سأنتخب " واحدا على واحد" " الخطبة على خطبة" هي هذه، وإذا كانت هناك أمور ننهيها، وستأتي الدورة المقبلة لحل هذا الإشكال القانوني، لأننا سنكون نضحك على أنفسنا ويضحك علينا الآخرون، وشكرا السيد الرئيس.

- **تدخل السيد محمد ليكاتي، فقال**: سبق لنا أن صوتنا على استقالة السيد بدر احمري كنائب للرئيس،وبعد ذلك انتخبناه كرئيس، ربما أن المعلومة لم تصلكم، لأنكم لم تكونوا حاضرين.

- **تناول بعده الكلمة السيد بدر أحمري، حيث قال**: بالنسبة إلي، فقد قدمت استقالتي في الدورة السابقة، وأؤكدها الآن وأعلن عن تقديم استقالتي مرة أخرى من منصب نائب رئيس اللجنة المالية، وصفتي الآن هي رئيس اللجنة المالية، وهذا من اجل تفادي هذه المشاكل.

**- وردا على المتدخل قال السيد الرئيس**: أن الاستقالة لها آلياتها ووقتها، وليس هكذا تقدم الاستقالة ونتوفر على محضر الدورة السابقة فلم ترد به لا استقالة ولا إقالة، ولم تدرج في جدول الأعمال.وهناك التسجيلات الصوتية، فهذا منصب يجب أن يكون موضوع استقالة أو إقالة، فإذا أردتم أن تمرروا هذه النقطة، أقول لكم صوتوا عليها، فأنا لا يمكنني أن أملأ منصبا لا زال مملوءا، وإذا أردتم ملأه أطرح عليكم للتصويت ما يلي: هل تصرون على ملء منصب مملوء؟ صوتوا على ذلك ومروا إلى النقطة. وإذا لم تصوتوا على ذلك فالنقطة لن تمر، اقفزوا عليها أو أجلوها، هل توافقون على انتخاب نائب رئيس اللجنة علما أن هذا المنصب لازال مملوءا بصاحبه؟ وهنا قال السيد الرئيس: احترم نفسك السيد حسان، فأنا الرئيس بالرغم منك، فأنا الرئيس ويمكن أن أقولها لك عشرات المرات أو عشرون مرة، فأنا أطبق القانون، وهذه النقطة فهي غير قانونية، وهذا العبث، وأنكم تلعبون، وهذا لعب الأطفال الصغار، فهذه " التفلية" " واش هاد بنادم له 30 سنة فالمجلس، ويسير الجهة ويقدم نقطة مثل هذه" ويقول للسيد ما نحرموكش، مسكين لا نحرمه، ماذا نفعل حتى نكون نحرمه أو لا نحرمه؟ فما هذه " البسالة" يرضى عنك الله تكلم باحترام، واطلب الكلمة، وسنعطيك إياها، وباحترام، وألا تتجرأ على مؤسسة الرئاسة وليس على الفلالي، فأنا أمثل الرئاسة، فلا تهينها. فاليوم أنا هنا، وغدا لن أكون، إنما هذا منصب للرئاسة فلا تهينه. واحترم نفسك، واطلب الكلمة و سنعطيها إياك، ولكن باحترام.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد حسان حيضر في إطار نقطة نظام، حيث قال**: أنتم رئيسا للمجلس، ونحن نحترم موقع المؤسسة، وأنت عليك أن تحترم المجلس. وقراراتك بهذا الشكل فهي تهين المجلس، فهذا القرار يعود للمجلس وليس للرئيس، فإذا أردت أن تحترم المؤسسة عليك باحترام المجلس لأن هذا الأخير هو الذي نصبك رئيسا،السيد الرئيس بالنسبة إلينا هذه النقطة فهي مدرجة بجدول الأعمال وما علينا إلا التصويت عليها، ومن خلال النتيجة التي ستسفر عنها ستظهر بيانات التصويت، وبالتالي لا يمكن إدراج نقطة غير واردة بجدول الأعمال وتفرضها علينا، وتقول لنا إذا لم يكن الأمر كذلك لن اقدمها فهذا الكلام لا يصح مع المجلس، فهذا الأخير سيد نفسه، فإذا كان هناك خرق للقانون فسنكون نحن كمجلس من خرقه، أنت كرئيس تسير الجلسة و تقول بأن هذه النقطة فهي غير قانونية ثم أعرضها لعملية التصويت وأنت لن تصوت وستكون في موقف جيد، وشكرا.

**- تدخل السيد الرئيس** فأوضح أن هناك مادة واردة بالقانون تشير إلى أنه في حالة عدم عرض نقطة على اللجان لسبب من الأسباب، ففي هذه الحالة يرجع القرار للمجلس إما بمناقشة تلك النقطة أو عدم مناقشتها، وهذا ما أقوم به، فهذه النقطة تنطوي على

إشكال قانوني، أعرض على المجلس النقطة، وقد ذكرته بالقانون كون هذه النقطة فهي غير قانونية، ونظرا للإشكال الذي يتخللها وأطلب من المجلس ما إذا كان يريد مناقشة هذه النقطة أو عدم مناقشتها، ولذلك فنحن نعمل في ظل القانون، ولا نقوم بشيء خارج القانون، وذلك حسب علمنا البسيط " لا تتطاول علي ولا أتطاول عليك، عليك أن تلزم مكانك وألزم مكاني".

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة إلى السيد امحمد ازلماض، حيث قال:** لدي مقترح من أجل تجاوز هذا الخلاف المتعلق بهذه النقطة.

- أولا، في إطار انعقاد الدورة السابقة، فقد قدم الإخوان طلب ترشحهم لهذه المناصب بما فيهم السيد بدر أحمري والذي قدم طلبه للترشح لرئاسة هذه اللجنة، فأنا متفق معك فيما يخص ربما إقالته أو تقديم استقالته، فالمعني بالأمر يبقى متشبثا باستقالته كما يمكنه الآن قبل البدء في عملية التصويت وتسجل بالمحضر بأنه يقدم استقالته من منصب نائب رئيس اللجنة المعنية، وهذا تفاديا لوضعية التنافي، هذا من جهة.

- ثانيا، لدي مقترح آخر، أن يقدم السيد بدر أحمري استقالته في الأيام القليلة القادمة، وتؤجل هذه النقطة إلى دورة فبراير المقبلة، ونتخذ بشأنها مقررا تسهيلا للمسطرة، وفي الأخير ستقدم سلطة المراقبة الإدارية ملاحظاتها بشأن الإجراء الذي سنتخذه، وبالتالي علينا أن نتجاوز هذا الجدل إما باعتماد الاقتراح الذي تقدمت به أو ما تقدم به الإخوان الآخرين.

**- تدخل السيد الرئيس**، هذا ما قلناه، ولم نقل بشيء آخر فالاستقالة لها إجراءاتها إذ لا يمكن أن تكون الاستقالة هكذا، فهذه مسؤولية، فمن المفروض أن يقدمها في آجالها، وأن يكون قد قدمها إلى السيد العامل، وكذا السيد الرئيس، ومن تم تعرض على المجلس للتداول بشأنها وذلك من أجل قبولها أو عدم قبولها، ولذلك إذا أردتم تأجيلها نؤجلها، وإذا أردتم مناقشتها عليكم بتحمل مسؤوليتها. وهذا ما أطرحه عليكم، إذا أردتم مناقشتها صوتوا على ذلك وتحملوا مسؤوليتكم.

**- أعطيت الكلمة بعد ذلك إلى السيد حسان حيضر**، حيث قال: بالنسبة لهذه النقطة، أظن أنها ليست لوحدها التي ستخضع للتصويت لأن النقط التي مرت كلها لم تعرض على أي لجنة، وهذا ما أسجله، فلماذا هذا الاستثناء يهم فقط هذه النقطة، فالنقط الأخرى لم تعرض على اللجان وصوتنا عليها دون الرجوع إلى المجلس واستشارته حول مناقشتها من عدمها.

**- تدخل السيد الرئيس، فقال:** لم يعترض أحد عن ذلك.

- **تتمة تدخل السيد حسان حيضر**: وبالتالي أرى أن تمر هذه النقطة بشكل عادي، وسيظهر من خلال نتائج التصويت من صوت لصالح هذه النقطة ومن صوت ضدها.

- **ثم أوضح السيد الرئيس**، أنه لا أحد اعترض على تلك النقط، فلو ان أحد الأعضاء قام بالاعتراض عليها بدعوى أنها لم تتوفر على الإجراءات القانونية المتعلقة بها لما تداول بشأنها المجلس إلا بعد أن يصوت المجلس عليها، وبالتالي فالأمور واضحة لأن لا أحد اعترض عليها.

- **تناول الكلمة بعد ذلك السيد عبد الناصر القشابي**، حيث قال: أن الخلاف القائم بيننا هو أنكم تتعاملون مع المقرر القديم الذي اتخذ في إطار الأغلبية القديمة، ونحن نتعامل انطلاقا من المقرر الجديد المتخذ في إطار الأغلبية الجديدة فخلال آخر جلسة من الدورة الاستثنائية السابقة التي من خلالها تمت هيكلة اللجان، فقد عين السيد بدر أحمري كرئيس للجنة المالية، وبعد ذلك وجه المقرر للمصادقة ووردت المصادقة على ذلك، وبالتالي فبالنسبة إلينا فمنصب نائب رئيس اللجنة هو الذي بقي شاغرا، والأساسي من هذا كله هو أن هناك مقررا جديدا يلغي المقرر القديم، والذي لا تريدون الاعتراف به.

- **وردا على ذلك أوضح السيد الرئيس** أن ذلك المقرر لا يخضع للمصادقة، ليس هناك شيء إسمه المصادقة على تلك المقررات وهي لا تخضع لا للتأشيرة ولا إلى المصادقة، فذلك المقرر إذا لم يعترض عليه السيد العامل داخل الآجال، ولكن فقد تم التعرض عليه من جهة أخرى، فالناس قد اعترضوا عليه لدى المحكمة، فهذا ليس هو نقاشنا، فلو أن السيد بدر أحمري قدم استقالته وقبلها المجلس بعد التداول بشأنها، فالمشكل لن يكون مطروحا، ولكن هذا الأخير لم يسبق أن قدم استقالته، ولم يسبق أن تمت إقالته، وهو لازال حيا يرزق، ولا داعي مرة أخرى للتذكير بوضعيات الاستقالة أو الإقالة، إذن ليس هناك أي شيء يفيد إخراجه من منصبه كنائب لرئيس لجنة وبالتالي فهذا المنصب لازال مملوءا بصاحبه، إذ لا يمكننا ملؤه بشخص آخر، فهذا هو موضوع النقاش، فلو أنكم أدرجتم قبل هذه النقطة المرتبة بجدول الأعمال تحت رقم 11 نقطة أخرى تتعلق بإقالة أو استقالة المعني بالأمر، لما طرح المشكل ولمرت الأمور بسلاسة ولكن المعني بالأمر لم يقدم استقالته ولم يسبق أن تمت إقالته، وبالتالي فلا زال يشغل منصبه، هذا وفي ظل المقرر السابق وبدون طعن لأن هذه النقطة لم تكن مدرجة بجدول الأعمال السابق، فقط كان من غير الممكن أن يترشح لرئاسة اللجنة وهو يشغل منصب نائب الرئيس لنفس اللجنة، فهذه الوضعية غير ممكنة، فقد كان من الأفيد أن يقدم المعني بالأمر استقالته أو أن تتم إقالته وبالتالي فنحن أمام وضعية تتخللها إشكالية، وعليكم أن تتحملوا مسؤولية العمل الذي قمتم به وحتى الآن تحملوا مسؤوليتكم، وليس لدينا أية مشكلة في ذلك، إذا تحملتم المسؤولية سنستمر في أشغالنا.

**- أعطيت الكلمة بعد ذلك إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي،** حيث قال: السيد الرئيس، أقلنا له أربع سنوات ممثلا داخل هذه الجماعة من بين الأعضاء المحترمين، وبالتالي فنحن أمام خطأ قانوني، ألتمس من الإخوان في إطار النقد الذاتي، أن نتداركه إما خلال الجلسة المقبلة أو الدورة القادمة أم الآن، فهذا خطأ ومن العيب أن يسجل علينا، فهذا خطأ مسطري وقع فيه الإخوان، ارتكب من طرف الجميع، لا من طرف الجهة التي وضعته بجدول الأعمال، وأيضا الطرف الذي اقترحه وبالتالي يمكننا تداركه في القادم من الأيام، وشكرا السيد الرئيس.

**- بعد ذلك تناولت الكلمة السيدة مينة مزاورو،** حيث قالت: أن الإشكال يتضح الآن، وبطبيعة الحال أننا نتحمل المسؤولية فيما يخص الترشح لأن المقرر وقرار المجلس الذي هو سيد نفسه في ترشحه لرئاسة هذه اللجنة، ففيما يخص إذا أردنا أن تسير الأمور، وتدارك ذلك لأنه ليس هناك مادة قانونية تنص بالتحديد وبالتفصيل، متى يمكن لهذا الشخص أن يقدم استقالته من المنصب الذي تعتبرونه لازال يشغله، وهو منصب نائب رئيس للجنة المعنية النظر في إمكانية تقديم استقالته حالا وكتابة لفسح المجال أمام من يريد أن يترشح لشغل هذا المنصب، ونبقي على المسألة. وإذا كانت هناك مسألة ستجتهدون من خلالها والتي ستخلق من بعد، المهم نحن نتشبث بقرارنا كون السيد بدر أحمري سبق أن ترشح لمنصب رئيس اللجنة، وهذا يعني أننا لن نتراجع عن ذلك، وفيما يخص منصب نائب اللجنة يمكن أن يقدم استقالته كتابة لفسح المجال أمام شغل هذا المنصب، وبطبيعة الحال نتحمل المسؤولية، وشكرا السيد الرئيس.

**- وردا على ذلك قال السيد الرئيس:** أي مادة هاته التي تتحدث عنها المتدخلة، فليس هناك أي شيء، فالأمور واضحة، المنصب لازال مشغولا بصاحبه، ولا نتوفر على استقالته. فنحن الآن بصدد دراسة النقطة المدرجة بجدول الأعمال، وسنعتمد ما ذهب إليه السيد امحمد ازلماض، فإما أن يعبر المجلس عن إرادته في إنفاذ هذه النقطة، ويوافق عليها، أو يقول بتأجيلها. إذن هناك فرضيتين، فإما أن توافقوا على تأجيلها إلى دورة مقبلة، أو أنكم تريدون مناقشتها، وسأطرح السؤال التالي: هل يريد المجلس إنفاذ النقطة رقم 11 بجدول الأعمال المتمثلة في انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة رغم أن هذا المنصب لازال مشغولا بصاحبه.

**- أعطيت الكلمة بعد ذلك إلى السيد امحمد ازلماض،** حيث أشار إلى أن السيد شاكر قال كلاما وازنا كبيرا، فقد قال كلنا نتحمل مسؤوليتنا في هذا الشيء، فإذا أخطأنا فالخطأ يعود إلينا جميعا.

أولا، لما تقدمنا بطلب عقد دورة استثنائية بجدول أعمال محدد، فهناك شرط من الشروط وارد بالطلب، وهو مراعاة مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 38 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات، لماذا أشير إلى ذلك؟ لأن الرئيس يناقش ما إذا كانت نقط جدول الأعمال تندرج ضمن إطار صلاحيات المجلس، وكذا ما إذا كانت تشوبها أخطاء أو لا تشوبها، كما أن الفقرة الثالثة من المادة 36 تحيل على المادة 38، لماذا؟ لأن الرئيس له صلاحية الاطلاع على جدول الأعمال، وفي حالة ما إذا تبين له أن نقطة من النقط لا تندرج ضمن صلاحية المجلس يزيلها من جدول الأعمال ويقدم تعليلا في الموضوع، وبعد ذلك يحيل جدول الأعمال على السيد العامل طبقا لمقتضيات المادة 38 . وهذا في إطار اختصاصات المراقبة في حالة ما إذا كان هناك خطأ أو شيء آخر، يرجع إليكم السيد الرئيس جدول الأعمال ولكم الصلاحية، حيث أضفتم عدة نقط، وبعد هذه المراحل توصلنا بجدول أعمال نهائي محدد في 16 نقطة، وهو لا يتضمن نقطة تشير إلى قبول أو عدم قبول مناقشة هذه النقطة، لدينا انتخاب الرئيس فعلينا مناقشة ذلك، فإذا كان هناك خلل، فالذي يعارض هذه النقطة يعلل ذلك بالمحضر وعليه أن يلجأ إلى المراقبة الإدارية أو إلى المحاكم بما أنها وردت كنقطة بجدول الأعمال، فلم يعد لدينا الحق في أي شيء سوى مناقشتها، لأنها سلكت جميع المساطر المتعلقة بالمراقبة وليس الآن، الأخ بدر أحمري يقول بأنه مستقل من منصبه السابق، وهذا لكي يسهل علينا الوضعية، وتسجل بالمحضر بأنه قد استقال، وكما قالت الأخت مينة، ليس هناك في القانون مقتضيات تحدد مسطرة الاستقالة و غير ذلك، وشكرا.

- **<u>تدخل السيد الرئيس، حيث قال</u>**: فقط نكرر الكلام فالأمور واضحة، نحن نناقش النقطة رقم 11، فالأمر لا يتعلق بإضافة نقطة أخرى، وهذا كما حصل في دورة سابقة، فلما تكون نقطة مدرجة بجدول الأعمال ولم تناقش في إطار اللجنة المختصة"مثلا دفتر تحملات غير جاهز" يتخذ المجلس مقررا يقضي بالتداول أو عدم التداول بشأن تلك النقطة، فالنقطة التي نحن بصددها لا أعرضها على أساس أنها لم تعرض على اللجان، لأنها في الأصل لا تعرض عليها، لكونها تتعلق بعملية انتخاب، وهي شأن يتعلق بالمجلس، ولذلك فإنني أعرضها بهذه الروح على اعتبار أن هذا المنصب لا زال مملوءا بصاحبه، ولذلك هل يريد المجلس إمضاء هذه النقطة رغم أن هذا المنصب لازال مشغولا.

**وبعد أخذ و رد طرح السيد الرئيس لعملية التصويت الصيغة التي حصل الاتفاق بشأنها وهي كالآتي: هل يريد المجلس مناقشة النقطة الحادية عشر (11) المرتبة بجدول الأعمال؟**

**وبعد ذلك جرت عملية التصويت.**

فبعد الانتهاء من عملية التصويت الأولي والتي قضت نتائجها بأغلبية أعضاء المجلس الحاضرين أثناء عملية التصويت عن مناقشة النقطة الحادية عشر المتعلقة بانتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية و البرمجة.

**<u>وقبل مرور المجلس إلى التداول بشأن هذه النقطة، أعطيت الكلمة إلى السيد عبد الحق شاكر العلوي، حيث قال</u>**: فريق العدالة والتنمية المكون من السادة الأعضاء:

1- جمال الفلالي 2- أمين أحمد كمال 3- نور الدين لمزابي 4- عبد العزيز التقي العلوي 5 – المصطفى علوي محمدي محرز – 6- عبد الحق شاكر العلوي 7- الوالي العدلوني 8- فوزية أحصاد 9- عبد الحي ونزار 10- عبد الله كراكي 11- محمد العمراني 12- احمد احمد الشريف 13- لمياء العزيزي، نسجل أن هذه المادة التي عرضت للتداول خرق سافر للقانون على اعتبار أنها تتداول في أمر غير قانوني، فالمادة المناقش بشأنها هي مادة ليست شاغرة بقوة القانون وبالتالي فتصويتنا الرافض بشدة هو تصويت ضد خرق للمساطر المعمول بها في القانون رقم 113.14، وشكرا السيد الرئيس.

**<u>- وبعد ذلك افاد السيد الرئيس</u>**: أنه نظرا لطارئ اضطر معه كاتب المجلس السيد احمد احمد الشريف إلى مغادرة الجلسة، فقد طلب من السيدة كريمة اسماعيلي علوي بصفتها نائبة كاتب المجلس إلى استكمال القيام بمهمة كتابة المجلس، ثم طلب من السادة أعضاء المجلس الحاضرين بأن يتحملوا مسؤوليتهم بشأن التداول في تطبيق النقطة المتعلقة بانتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة، رغم أن هذا المنصب لازال مملوءا بصاحبه.

**- وبعد ذلك فتح السيد الرئيس باب الترشيح لشغل منصب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة، وقد أشار مجددا إلى أنه لازال مملوءا.**

**- وبعد ذلك أعلنت نائبة كاتب المجلس أن السيد زكرياء ونزار يرشح نفسه لشغل منصب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة.**

**- وفي غياب أي منافس أعتبر السيد زكرياء ونزار مرشحا وحيدا لشغل هذا المنصب.**

**ومباشرة بعد ذلك تم اللجوء إلى عملية التصويت.**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**مقرر رقم 375 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بانتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية و البرمجة.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 31**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 31**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 20**

**وهم السادة:**

**1- بدر أحمري**

**2- عبد اللطيف بوشارب**

**3- عبد الناصر القشابي**

**4- عبد العالي نبيل**

**5- اليماني عبد السلام**

**6- عبد السلام بوهدون**

**7- مينة مزاورو**

**8- فؤاد بوشامة**

**9- محمد ليكاتي**

**10- حسان حيضر**

**11- رضوان الفرودي**

**12- زكرياء ونزار**

**13- شفيق كريم**

**14- البزيوي عبد الكريم**

**15- سعاد لغماري**

**16- ازلماض امحمد**

**17- إلهام شريقي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

18- محمد الداسي

19- فاطمة الواحي

20- كريمة اسماعيلي علوي

- عدد الأعضاء المعارضين: لا أحـــد

- عدد الأعضاء الممتنعين: 11

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- أمين احمد كمال

3- نورالدين لمزابي

4- عبد العزيز التقي العلوي

5- المصطفى علوي محمدي محرز

6- فوزية أحصاد

7- عبد الحي ونزار

8- عبد الله كراكي

9- محمد العمراني

10- عبد الله كراكي

11- لمياء العزيزي

**يقرر ما يلي:**

وافق المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2020) بأغلبية الأصوات المعبر عنها انتخاب السيد زكرياء ونزار نائبا لرئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالميزانية و الشؤون المالية والبرمجة.

**الرئيس:** **نائبة كاتب الجلسة:**

**جمال الفلالي** **كريمة اسماعيلي علوي**

- **<u>النقطة الثانية عشر</u>: انتخاب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية:**

**<u>- في البداية</u>** طلب السيد الرئيس موافاته بهيكله اللجن الدائمة للمجلس مشيرا إلى أن المجلس سبق له أن قام بهيكلة هذه اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية في دورة سابقة، وتتألف من السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

**1- فاطمة الواحي**

**2- كريمة اسماعيلي علوي**

**3- عبد السلام اليماني**

**4- محمد ليكاتي**

**5- مينة مزاورو**

**6- عبد الكريم البزيوي**

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب الترشيح لشغل منصب رئاسة هذه اللجنة.

**وعلى إثر ذلك أعلنت السيدة كريمة اسماعيلي علوي نائبة كاتب المجلس أن السيدة مينة مزاورو تقدم نفسها كمترشحة لشغل منصب رئاسة هذه اللجنة.**

**وفي ظل عدم وجود منافس أو منافسة لشغل هذا المنصب لجأ المجلس مباشرة إلى عملية التصويت على هذه النقطة وحسب نتائج عملية التصويت أعلن السيد الرئيس أنه تم انتخاب السيدة مينة مزاورو رئيسة للجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.**

**مقرر رقم 376 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بانتخاب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية حيث تقدمت السيدة مينة مزاورو لشغل منصب رئيسة هذه اللجنة.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 31**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 31**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 20**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- كريمة اسماعيلي علوي**

**6- بدر أحمري**

**7- شفيق كريم**

**8- عبد اللطيف بوشارب**

**9- سعاد لغماري**

**10- امحمد أزلماض**

**11- حسان حيضر**

**12- عبد الناصر القشابي**

**13- زكرياء ونزار**

**14- عبد الكريم البزيوي**

**15- مينة مزاورو**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**16- رضوان الفرودي**

**17- محمد ليكاتي**

**18- عبد السلام اليماني**

**19- فؤاد بوشامة**

**20- نبيل عبد العالي**

**- <u>عدد الأعضاء المعارضين</u> : لا أحـــد.**

**- <u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>**: 11

وهم السادة:

**1- جمال الفلالي**

**2- نورالدين لمزابي**

**3- أمين احمد كمال**

**4- المصطفى علوي محمدي محرز**

**5- لمياء العزيزي**

**6- محمد العمراني**

**7- عبد العزيز التقي العلوي**

**8- فوزية أحصاد**

**9- عبد الحي ونزار**

**10- الولي العدلوني**

**11- عبد الله كراكي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**يقرر ما يلي:**

وافق المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2020) بأغلبية الأصوات المعبر عنها انتخاب السيدة مينة مزاورو رئيسة اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.

**الرئيس:** **نائبة كاتب الجلسة:**

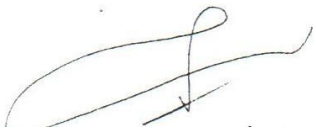

**جمال الفلالي** **كريمة اسماعيلي علوي**

- **<u>النقطة الثالثة عشر</u>: انتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية:**

مباشرة فتح السيد الرئيس باب الترشيح لشغل منصب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.

**بعد ذلك أعلنت السيدة كريمة اسماعيلي علوي نائبة كاتب المجلس أن السيد عبد الكريم البزيوي يقدم نفسه مترشحا لشغل هذا المنصب.**

**وفي ظل عدم وجود أي منافس لشغل هذا المنصب فقد مر المجلس مباشرة إلى عملية التصويت.**

**وبعد الانتهاء من عملية التصويت أعلن السيد الرئيس أن المجلس و افق على انتخاب السيد عبد الكريم البزبوي نائبا لرئيسة اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.**

**مقرر رقم 377 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بانتخاب نائب رئيس اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية حيث تقدم به السيد عبد الكريم البزيوي لشغل هذا المنصب.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 32**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 32**

**- عدد الأعضاء الموافقين : 20**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- إلهام شريقي**

**4- فاطمة الواحي**

**5- كريمة اسماعيلي علوي**

**6- بدر أحمري**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**7- شفيق كريم**

**8- عبد اللطيف بوشارب**

**9- سعاد لغماري**

**10- امحمد أزلماض**

**11- حسان حيضر**

**12- عبد الناصر القشابي**

**13- زكرياء ونزار**

**14- عبد الكريم البزيوي**

**15- مينة مزاورو**

**16- رضوان الفرودي**

**17- محمد ليكاتي**

**18- عبد السلام اليماني**

**19- فؤاد بوشامة**

**20- نبيل عبد العالي**

**- <u>عدد الأعضاء المعارضين</u> : لا أحـــد.**

**- <u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>:** 12

وهم السادة:

**1- جمال الفلالي**

**2- نورالدين لمزابي**

**3- أمين احمد كمال**

**4- المصطفى علوي محمدي محرز**

**5- لمياء العزيزي**

**6- محمد العمراني**

**7- عبد العزيز التقي العلوي**

**8- فوزية أحصاد**

**9- عبد الحي ونزار**

**10- الولي العدلوني**

**11- عبد الله كراكي**

**12- عبد الحق شاكر العلوي**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**يقرر ما يلي:**

وافق المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2020) بأغلبية الأصوات المعبر عنها انتخاب السيد عبد الكريم البزيوي نائبا لرئيسة اللجنة الدائمة المكلفة بالتنمية الاقتصادية.

**الرئيس:** **نائبة كاتب الجلسة:**

وزارة الداخلية
جماعة

جمال الفلالي

كريمةاسماعيلي علوي

- **<u>النقطة الرابعة عشر</u>: تشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة:**

- **<u>في البداية أفاد السيد الرئيس</u>** أنه حسب النظام الداخلي للمجلس يمكن تشكيل لجنة تقصي الحقائق مع الأخذ بعين الاعتبار التمثيلية داخل المجلس على أن عدد اللجنة لا يقل عن 5 أعضاء ولا يزيد عن سبعة أعضاء.

وبعد الرجوع إلى لائحة النسب التي يتكون منها أعضاء المجلس الجماعي لمدينة صفرو استقر رأي المجلس على أن تتكون لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة من ستة (06) أعضاء موزعة على الشكل التالي:

- عضوين عن حزب العدالة و التنمية.
- عضو واحد عن حزب الاستقلال.
- عضو واحد عن حزب الحركة الشعبية.
- عضو واحد عن حزب الاتحاد الاشتراكي.
- عضو واحد عن حزب التقدم والاشتراكية.

بعد ذلك طلب السيد الرئيس من السيد عبد الحق شاكر العلوي عن فريق العدالة و التنمية بتقديم عضوين عن نفس الفريق، وقد اقترح هذا الخير العضوين أمين أحمد كمال والمصطفى علوي محمدي محرز بحكم طبيعة العمل اللذان يقومان به معا ليكونا ممثلين لفريق حزب العدالة و التنمية بلجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة.

- **بعد ذلك اقترح السيد حسان حيضر** السيد زكرياء ونزار ممثلا لفريق الحركة الشعبية داخل اللجنة المعنية.

- بالنسبة لفريق حزب الاستقلال فقد اقترح السيد رضوان الفرودي السيد فؤاد بوشامة ممثلا للفريق داخل اللجنة المعنية.

- بالنسبة لفريق الاتحاد الاشتراكي فقد اقترح السيد كريم شفيق السيد عبد اللطيف بوشارب ممثلا للفريق داخل اللجنة المعنية.

- بالنسبة لفريق التقدم و الاشتراكية فقد اقترح السيد عبد السلام بوهدون السيد بدر أحمري ممثلا للفريق داخل اللجنة المعنية.

- بعد ذلك طلب السيد الرئيس من السيدة كريمة اسماعيلي علوي ، نائبة كاتب المجلس الإعلان عن أسماء أعضاء لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة وهي على الشكل التالي:

- السيد بدر أحمري عن حزب التقدم و الإشتراكية.
- السيد عبد اللطيف بوشارب عن حزب الاتحاد الاشتراكي.
- السيد فؤاد بوشامة عن حزب الاستقلال.
- السيد زكرياء ونزار عن حزب الحركة الشعبية.

- السيدان أمين أحمد كمال والمصطفى علوي محمدي محرز عن حزب العدالة و التنمية.

- **وبعد ذلك تدخل السيد الرئيس** مؤكدا أنه قد تم تشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة و تتكون من ستة (06) أعضاء وهم السادة:

1- أمين أحمد كمال.

2- المصطفى علوي محمدي محرز.

3- بدر أحمري.

4- فؤاد بوشامة.

5- زكرياء ونزار

6- عبد اللطيف بوشارب.

ثم أفاد أن لجنة تقصي الحقائق تتوفر على مدة شهر لكي تنجز تقريرها وتمنى لها التوفيق في عملها على أنه يتعين على السادة أعضاء اللجنة الجلوس فيما بينهم لكي يتمكنوا من تحديد رئيس ومقرر اللجنة المعنية للبدء في الاشتغال واستغلال عامل الوقت، وفي غضون شهر يوافوننا بالتقرير المنجز لهذه الغاية لعرضه على أنظار المجلس.

بعد ذلك مر المجلس إلى عملية التصويت على التشكيل الخاصة بلجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة.

**مقرر رقم 378 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 الجلسة الثانية المنعقدة يوم الاثنين 03 فبراير 2020.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بتشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة.**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 32**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 32**

**- عدد الأعضاء الموافقين : 32**

**وهم السادة:**

1- جمال الفلالي

2- عبد السلام بوهدون

3- محمد الداسي

4- نور الدين لمزابي

5- أمين أحمد كمال

6- إلهام شريقي

7- فاطمة الواحي

8- أحمد احمد الشريف

9- كريمة اسماعيلي علوي

10- المصطفى علوي محمدي محرز

11- بدر أحمري

12- لمياء العزيزي

13- محمد العمراني

14- عبد العزيز التقي العلوي

15- فوزية أحصاد

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

16- شفيق كريم

17- الولي العدلوني

18- عبد الحق شاكر العلوي

19- عبد الله كراكي

20- عبد اللطيف بوشارب

21- سعاد لغماري

22- امحمد أزلماض

23- حسان حيضر

24- عبد الناصر القشابي

25- زكرياء ونزار

26- عبد الكريم البزيوي

27- مينة مزاورو

28- رضوان الفرودي

29- محمد ليكاتي

30- اليماني عبد السلام

31- فؤاد بوشامة

32- نبيل عبد العالي

- **<u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: لا أحـــــد**

- **<u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>: لا أحـــــد**

**يقررما يلي:**

وافق المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2020) بإجماع أعضائه الحاضرين على تشكيل لجنة تقصي الحقائق في مالية الجماعة، تتكون من السادة:

- أمين أحمد كمال
- المصطفى علوي محمدي محرز
- فؤاد بوشامة
- زكرياء ونزار
- عبد اللطيف بوشارب
- بدر أحمري

**الرئيس:** **الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **<u>النقطة الخامسة عشر</u>: مآل اتفاقية الشراكة المتعلقة بتأهيل وتوسيع مجمع الصناعة التقليدية:**

**<u>- في البداية استهل السيد الرئيس الحديث قائلا</u>**: وكما طلب الإخوان، فقد قمنا باستدعاء السيد المندوب الجهوي والمندوب الإقليمي للصناعة التقليدية واستدعينا كذلك المسؤول في مؤسسة محمد السادس للتنمية والتضامن بحكم علاقته بهذا المشروع كما ستلاحظون، لكن للأسف لم يحضر أحد باستثناء ممثل الغرفة، السيد عمر، وقد رحب بهذا الأخير كضيف عزيز، طيب هذه النقطة كما تعلمون طرحها الإخوان، وبإمكانهم أن يقدموا بهذه النقطة ما دامت من اقتراحهم.

**<u>- ثم أخذ الكلمة السيد عبد اللطيف بوشارب حيث قال:</u>** فقط بالنسبة لهذه النقطة السيد الرئيس عدم توصل الغرفة لأنكم تأخرتم، الغرفة لم تتوصل حتى يوم السبت الذي هو ليس يوم عمل، المدير الجهوي لم يتوصل، السيد عمر لم يتوصل حتى الساعة العاشرة والنصف وقلتم له أن يأتي حتى الساعة الحادية عشر، لأن هذا صراحة عبث، نحن الهدف من هذه النقطة هو النظر في مآل هذا المجمع الذي مضت مدة عشر سنوات وأمواله موضوعة ولم يرد الخروج للوجود، نريد معرفة مآل هذه الاتفاقية الشراكة والتعاون لهذا المشروع أين وصل، وشكرا، نناقش الموضوع ثم بعد ذلك نتكلم.

**<u>- ثم بعد ذلك رد السيد الرئيس قائلا:</u>** السيد عبد اللطيف، قبل أن تقول العبث اقرأ قليلا كما السيد ازلماض قاري، وقل لنا المادة والمادة، ذلك الاستدعاء الخاص بالناس و الأطر والموظفين يتم عن طريق السيد العامل، يجب أن تسألني عن وقت إرسالي أنا المراسلة للسيد العامل ومتى وصلته، يعني ليس نحن من يراسل، ليس من حقي أن

أستدعي مباشرة، هل تسمعني ماذا أقول، تفهم العربية السيد عبد اللطيف، أنا أفسر لك أنه ليس نحن من يستدعي مباشرة، نحن نطلب من السيد العامل استدعاء أطر الموظفين، نحن أرسلنا استدعاء، متى بعثناه السيد خالد؟ (فأجاب السيد خالد: الثلاثاء )يوم الثلاثاء أنظر التاريخ الذي كان فيه، وبالتالي المراسلة توجه تحت إشراف السلم الإداري. لكن لا نتحمل فيها المسؤولية الله يرضي عليك لكي لا تحملنا شيء لا..... السلطة ها هي ممثلة معنا، السيد عبد اللطيف( الله يهديك).

**- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد الباشا قائلا:** بالنسبة لأي إرسالية فإنها تسجل في مكتب الضبط وأضع عليها ساعة وصولها الساعة وأنا مستعد أن آتيك بما يفيد متى وصلت ومتى ذهبت ومتى خرجت وابحثوا أين تأخرت Pas de problème هذا (Scientifique) ليس شيئا...، ليس سلطة، أي شيء يصلني من المجلس (Sur le champs) يصل للجهة التي هو متوجه لها، ليس هناك سلطة، المهم لا مشكل، السيد المعني بالأمر حاضر معنا الآن، نناقش المشكل،(La prochaine fois) هناك وسائل أخرى للتواصل، إذا طلبتم مني كسلطة أن أنادي على الناس بواسطة الهاتف أبدأ في مناداتهم بالهاتف أو أذهب عندهم، هذا يتواجد بالقرب مني أذهب عنده ليس هناك مشكل، أنا توصلت بها وأرسلتها (Fraction de seconde) وأصبحت أسجل حتى ساعة قدومها، لأنه في بعض المرات تعرف تأتي متأخرة يجب أن أسجلها ولا يجب تحسب علي، وهذا كل ما في الأمر، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد الرئيس قائلا:** شكرا السيد الباشا على التوضيح، طيب هذا الموضوع كما تعرفون بأنه تجمعنا اتفاقية شراكة مع وزارة الصناعة التقليدية، المهم تسميتهم طويلة شيئا ما، نحن نقول الصناعة التقليدية فقط ( ياك؟ ) قطاع الصناعة التقليدية على أساس أن الوزارة وضعت مبلغا ماليا يقدر ب 8,4 مليون درهم يعني 840 مليون سنتيم في حساب الجماعة من أجل إنجاز هذا المشروع الخاص... أو إعادة أو توسيع مجمع الصناعة التقليدية، عندما بدأنا في الإجراءات من أجل إطلاق الدراسة لا الطبوغرافية ولا الدراسة الهندسية كان آنذاك تم الاتصال بمؤسسة محمد الخامس للتضامن بعدما تم زيارة المجمع الذي أنجزوه بالبطحاء الخاص بالصناعة التقليدية، واتضح لنا على أن ذلك المجمع أنجز بشراكة مع مؤسسة محمد الخامس للتضامن، ولما بحثنا في التفاصيل رأينا مساهمة المؤسسة إلخ... وطرحنا الفكرة، قلنا هل المؤسسة مستعدة لإنجاز هذا العمل حتى بصفرو، تلقينا، استعداد، الموافقة المبدئية، ذهبنا في ذلك الطريق على أساس أنه فائدة المؤسسة كبيرة، بحيث كما تنظرون الآن في الاتفاقية في الصفحة 8 فها هي محددة الميزانيات المرصودة لإقليم صفرو، إذن بالنسبة لإقليم صفرو هناك مشروعين اثنين بالنسبة لهذه الاتفاقية الخاصة بالمؤسسة مع الجهة، عندنا مركز

سوسيو- تربوي للشباب بـ 10 مليون درهم كالذي هو متواجد بحبونة، مقترح مركز ثاني بالرشاد. والمشروع الثاني هو توسيع مجمع الصناعة التقليدية بصفرو بـ 30 مليون درهم على أساس أنه حتى البقعة أو الأرضية تتوسع ولن يبقى صغيرا، والفائدة هو أن المؤسسة تساهم في التمويل الآن وفي التجهيز والمهم أكثر هو مواكبة الصناع، يتم مواكبة أولئك المتدربين وبعد تخرجهم يتم تمويل مشاريع يمولون لهم مشاريع، يعطونهم ميزانية لكي ينطلقوا، وهذا يجعل أن المجمعات تنتج لوجود المستقبل، أولئك الخريجين لديهم أمل أنه بمجرد تخرجه يتم تمويل مشروعه، هذا جعلنا نتشبث بها، إلا أن هذه العملية تأخرت شيئا ما، تأخرت نسبيا، وبحكم حضور معنا الآن السيد حسان وكذا الحاجة سعاد، إذا كان عندهم بعض المعطيات بالنسبة للجهة يزودوننا بها، حاضر معنا السيد عمر ها هو حاضر معنا، في آخر مرة عقدنا اجتماعا وقدمنا لهم هذه الاتفاقية الآن المجلس سيد نفسه، إذا أردتم أن نمشي في هذا المسار، هذا المسار يبدو وأنه سيزيد في التأخير، حيث كان عندنا أمل أن هذه الاتفاقيات من هذا النوع ستخرج للوجود، كان أملنا أنه سيتم توقيع هذه الاتفاقية أمام جلالة الملك في اللقاء الذي نظم بأكادير الأصول الجهوية الموسعة إلا أنه الذي تم توقيعه شيء آخر، على أي، وبالتالي فإن هذا المسار يبدو أنه لازال سيأخذ وقتا، هنا تقرروا، إذا قرر المجلس أنه نذهب ونمضي في مشروعنا، الذي هو صغير ومقدور عليه من الغد نبدأ الدراسة الهندسية، أردتم أن نستمر نتأكد إذا كانت معطيات عند الإخوان بالجهة الذين يشجعوننا أننا نستمر ننتظر هذه العملية لكم واسع النظر، وهذا الشيء كنا شرحناه في مناسبات سابقة، وإذا كان السيد عمر يريد أن يقول كلمة أو أخانا بالغرفة.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد المدير الإقليمي للصناعة التقليدية بصفرو، حيث قال**: هذا المجمع الخاص بالصناعة التقليدية سيتم إن شاء الله تأهيله و توسعته، يعني هو من المشاريع المهمة الذي سيبقى مكسبا للمدينة ويبقى مسجلا في تاريخ هذا المجلس، الفكرة كما قال السيد الرئيس كانت في الأول، فقد تم تحويل الغلاف المالي للمجلس الجماعي، في شهر أبريل 2018 وفي شهر 12 من نفس السنة تمت مراسلة السيد ممثل مؤسسة محمد الخامس للتضامن من أجل مساهمات أخرى لكي يكون المجمع كذاك المجمع المتواجد بالبطحاء، من رأى منكم البطحاء لكن الأمور أخذت وقتا طويلا ولما أخذت وقتا طويلا تم اعتبار المشروع من المشاريع المتعثرة وتمت مساءلتي من طرف المجلس الأعلى للحسابات لماذا هذا ...؟ وكان الجواب كتابيا لماذا هذا المشروع متعثر رغم أن أمواله تم تحويلها منذ حوالي عامين، تقريبا عامين، في شهر 4 ستتم عامين، فإذا كانت الفكرة أن المؤسسة و الجهة و احتمال وجود Trace الذي يدل على أنه سيدخلون في الاتفاقية في

أقرب وقت ممكن، أرى لا بأس، لكن إذا كانت الأمور لازالت ستأخذ وقتا أطول فمن الأحسن أن ننطلق بما هو موجود لكي لا يستمر الوضع إلى ما لا نهاية و بالتالي لن ننجز لا الكبير و لا الصغير وشكرا.

**- ثم بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد ممثل الغرفة، حيث قال**: أولا، أبلغكم اعتذار السيد رئيس غرفة الصناعة التقليدية لجهة فاس –مكناس على عدم الحضور لكونه يتواجد خارج أرض الوطن، وفي الحقيقة عنده ملتمس للمجلس هو أن هذا المشروع ممكن إذا تابعنا هذا الطريق، عن طريق مؤسسة محمد الخامس من المحتمل أن يأخذ وقتا كبيرا،وهناك ملتمس على أنه لا بأس في أن ننطلق في إنجاز هذا المشروع لأنني أظن مع أن هذه سنتين منذ أن رصدت له هذه الميزانية ومع ذلك لا ينطلق به العمل خصوصا وأنه من المحتمل أن يحتضن مقرا للغرفة بالإضافة إلى مقر المديرية و مقر مجمع الصناعة التقليدية، ونحن نعرف كون الغرفة تتوفر على مقر يتواجد حاليا بدرب الميتر والذي بالنسبة لنا نعتبره ليس مقرا دائما وإنما مقرا مؤقتا، وهذه فرصة إن شاء الله للإنطلاق في إنجاز هذا المشروع، وهذا هو ملتمسنا وشكرا.

**- ثم أخذ الكلمة السيد الرئيس، قائلا:** ( بعدما شكر ممثل الغرفة)، إذن نفتح النقاش للإخوان، المعطيات هي كما تعرفون، الآن عندنا مسار إما أن نستمر في الانتظار و نستمر في الضغط، للإشارة السيد الباشا بدوره بذل مجهودا معنا في هذا الملف بحكم علاقته الشخصية القريبة من مسؤول في المؤسسة السيد الرابولي يوسف، الذي عمل معنا جزاه الله بالخير إلا أن المساطر تأخذ هذا الوقت، واعتبارا لكل هذه الحيثيات أمامكم مسألتين يمكن مناقشتهما إما انتظار المسار، إذا كان هناك أمل مع الإخوان في الجهة أو أننا نكتفي بما هو متوفر لدينا، وهذا أحسن من أن ننتظر شيئا قد يستغرق وقتا أطول.

- **المناقشة**:

**- ثم أعطيت الكلمة للسيد رضوان الفرودي، حيث قال**: مرحبا بالسيد المدير الإقليمي للصناعة التقليدية وكذلك ممثل غرفة الصناعة التقليدية بجهة فاس- مكناس، حقيقة كل الصناع التقليديين ينتظرون خروج هذا المجمع للصناعة التقليدية لأنه سيعطي إشعاعا للمنتوج المحلي،الذي تعرف به المدينة هي الصناعة التقليدية في مجملها سواء كانت إنتاجية، فنية أو خدماتية وبالتالي فقد استهلكنا وقتا كبيرا لخروج هذا المشروع إلى حيز الوجود ولم يعد لنا الصبر لكي ننتظر أكثر شيئا آخر، أنا أعتقد السيد الرئيس أننا نكتفي بالمبلغ المالي الذي عندنا وبالإمكانيات المتاحة لدينا ونبدأ على أساس أنه سيأتي ملحق تعديلي لجهة أخرى يعني لدينا الإمكانية كمجلس لإضافته وكغرفة و كمديرية إقليمية وبالتالي فالأساس هو أن نرى هذه النوعية من المشاريع تنطلق ونؤكد السيد الرئيس على أننا نبتعد على كل ما يمكن أن يعرقل لنا هذا المشروع لخروجه إلى حيز الوجود، نعرف على أن مؤسسة محمد الخامس بمجرد ما ندخل في إطار الجهة وفي إطار هذا الشيء، فهذا يأخذ وقتا كبيرا، وعامل الوقت بالنسبة لنا أهم من كل هذا. مجمع الصناعة الموجود حاليا استهلك كل ما يمكن أن يقوم به حيث أنجزت به مجموعة من الإصلاحات التي طالت قاعة العرض ولكنها لم تكن مثمرة بالنسبة للصناع التقليديين، ولم يستفيدوا منها، رصدت له أموال من أجل إصلاحه ولكن لم يكن في المستوى، نحن نكتفي بهذا المبلغ المرصود والمتوفر حاليا أعتقد على أننا سنسير للوصول إلى مستوى كبير .وإذا ما توفرت موارد أخرى في المستقبل، الكل سيريد الانخراط فيها، وشكرا.

**- ثم تدخل السيد حسان حيضر، فقال**: فقط في إطار التوضيح، بالنسبة لمساهمة الجهة، أنا في الحقيقة لما السيد الرئيس تكلم... أنا في الحقيقة لا أمثل الجهة.

**- ثم رد السيد الرئيس قائلا:** ( ما فيها باس) لا بأس في ذلك.

**- ثم أخذ بعد ذلك الكلمة السيد حسان حيضر قائلا**: فقط بالنسبة لي أنا اتصلت الآن بمدير الجهة فقال Le contrat programmé الخاصة بالجهة بها مجموعة من البرامج تهم هذا المجال، لكن Le contrat programmé لا زال لم يوقع حتى مع الحكومة وبالتالي قال لا تأخذوا هذه الاتفاقية بعين الاعتبار لكونها لم تعرض على المجلس وغير موقعة إذ لا زال محط كلام، وبالتالي وكما قال الإخوان هؤلاء الأشخاص الآن لديهم مشكل لأنني تقابلت مع رئيس الغرفة في المعرض بمدينة فاس و طرح هذه النقطة، وقال أنه بالنسبة لهم المبالغ المالية المتوفرة لديهم ربما تذهب وبالتالي نحن اقتطعنا تلك المبالغ من المجلس الإقليمي على أساس أن تستفيد منه الجماعة لكي نسرع في الانجاز، الآن إذا بقينا بهذه الطريقة لن تكون Le contrat programmé ولا مبلغنا المالي حتى ملاحظات المجلس الجهوي للحسابات ربما وضع لهم هذه الملاحظة التي قال هو، أنا لا أعرف، قال لهم بان في حال عدم صرف

هذه النقود في الانجاز ربما يجب تحويلها لجهة أخرى التي عندها خصاص، وبالتالي اللهم الاستفادة من هذا المبلغ الموجود، وإذا كان شيء في المستقبل ووجود Contrat programmé آخر،هذا لا يلغي بأنه إذا بدأت العملية لن يكون الحق في الاستفادة، وإذا كنا في Contrat programmé يمكن لنا إبرام تعاقد في إطار تتميم هذا المشروع وشكرا.

**- ثم قال السيد الرئيس:** في نفس السياق السيد عبد السلام.

**- بعد ذلك أخذ الكلمة السيد عبد السلام بوهدون، قائلا:** في الحقيقة أنا أتأسف على عدم حضور السيد رئيس غرفة جهة فاس- مكناس و كذلك السيد المندوب الجهوي، هذا لا يعني أنني أنتقص من الإخوان الحاضرين فهم قادرون على أنهم يأخذوا المعطيات و تبليغها لمسؤوليهم على مستوى الجهة، إلا أن الذي أريد أن أشير إليه هو أن رئاسة المجلس في إطار تبليغ الدعوات أو الاستدعاءات لإطارين لديهم (Agenda ) مليئة، الشيء الذي يتطلب وقتا كبيرا لكي يتوصلوا حتى يتسنى لهم وضع برنامج على حساب أجندتهم ويحدد لنا الوقت الذي يمكن لهم أن يأتوا ويحضروا معنا فيه، لأن هذه المسألة أهميتها تكمن في حضورهم هم كمقررين وبالتالي يمكنهم إغناء النقاش و نعرف كيف تسير الأمور و ما هو مآل هذا المشروع، الذي نعتبره مشروعا مهما، فهو مشروع اجتماعي الذي سيمكن من إيجاد حل للمشاكل لا من ناحية قطاع الصناعة التقليدية ولا كذلك فيما يخص مسألة التكوين، إذن هذه سنتين ونأتي الآن للحديث عن المآل ولولا أننا طرحناها كان سيبقى هذا الأمر مستمرا، ولا نعرف ما هو الوقت الذي سينجز فيه المشروع، وقد وقعت بعض التداخلات في هذه الوثيقة التي أعطيت لنا والتي هي لحد الآن غير موقعة، ليس لها ولا صبغة قانونية وفيها بعض الأرقام التي هي جزافية، ولا وجود لشيء رسمي لهذه المبالغ المرصودة هنا كما ذكر أخانا، وبالتالي أهدرنا سنتين على صناعنا وكذلك على هذا المشروع لكي يعرف طريقه للتنفيذ، إن هذا المجمع الخاص بالصناعة التقليدية كان بالأحرى أن يبدأ في تلك المرحلة وأي إضافة جاءت ستزيد في إغنائه، أي اتفاقية من الممكن أن تكون موضوع ملحقات في الأمر، الشيء الذي لم يتم، وحتى الآن نحاول أن نقرر هل نستمر في انتظار هذه الاتفاقية أم ننطلق في الاشتغال وهي مسألة تتطلب الاستعجال على أساس أننا سنكون قد حققنا على الأقل نسبة بسيطة جدا في تحقيق هذا المشروع الذي يوجد في منطقة إستراتيجية بالمدينة والتي يجب أن تظهر بوجه مشرف، لن نظل متأخرين وننتظر عين الثور لكي تسقط وهي لن تسقط و نحن لن ننجز هذا المشروع، وشكرا.

**- ثم أعطيت الكلمة للسيد عبد اللطيف بوشارب، فقال:** في الحقيقة أدخلتنا في هذه الدوامة المتعلقة بالشراكة مع مؤسسة محمد الخامس، والتي على إثرها بصراحة فقد أضعنا على أنفسنا أضعنا عامين، الآن السيد الرئيس، هل أنجزتم أرضية ما، هل هناك

تصميم فيما يخص ( pépinière ) ، فهل هيأتم شيئا ما في هاتين العامين أم لا؟ هل هناك أرضية؟ هل هناك تصميم ( plan ) .

**- ثم رد السيد الرئيس، قائلا**: لقد كتبت السؤال، هل هناك من سؤال آخر؟.

**- ثم تابع السيد عبد الطيف بوشارب، قائلا**: لأننا تأخرنا، نحن نريد أن يتم بناء هذا المجمع، لأننا حاليا نكتري غرفة ونريد أن يزداد عدد من المحلات اعتبارا لكونه يدخل أيضا في إطار الأمور الإنسانية و الاجتماعية، ولهذا السيد الرئيس نريد أن تضعنا في الصورة جيدا، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد المصطفى علوي محمدي محرز، حيث قال**: ما أردت قوله ربما أضيف كلامي للسيد عبد اللطيف، فكلامي مثل كلامه، لأن ما أريد قوله هو انه يجب مراعاة جمالية البناية، هناك مدن زرناها وبها بنايات صغيرة، 30 مليون درهم كافية ليس هناك مشكل، لكن تبقى في البناية، أنظر الآن إلى البناية المتواجدة الخاصة بالصناعة التقليدية كيف هي اليوم؟ هل يمكن اعتبارها إدارة؟ ليست بإدارة وغير صالحة للموظفين وغير مناسبة حتى للصناع و حتى للزائر، فالزوار يمرون بجانبه يعرفونه ولو أن اللوحة معلقة لا يعرف بماذا تتعلق، الحقيقة هي أننا يجب أن نولي الاهتمام للتصميم " le plan" لأن المجمع يجب أن يكون ذا جمالية بحكم تواجده بمنطقة إستراتيجية بقرب الطريق الرئيسية لمدخل المدينة ويتعين أن يكون ذا رونق تؤدي إلى أن تكون الصناعة التقليدية سمعة طيبة لهذه في المدينة، ولهذا أنا دائما أؤكد السيد الرئيس على التصميم " le plan" يكون في المستوى ولو أننا في هذه البلاد لا حول ولا قوة إلا بالله إذا قمنا ببناء مسجد نبنيه صغيرا، وكذا نفس الوضع بالنسبة لبناء مستوصف و مكتب بريد، فالبناية تكون أيضا صغيرة ، صفرو تعتبر من أقدم المدن المغربية وكل شيء عندنا صغير، إذ ليست لدينا رؤيا بعيدة المدى كمستشفى محمد الخامس الذي شيد في 1965 أو سنة 1964 على الأقل ها نحن قد وجدناه اليوم، دائما نبني و نبدأ. المجالس السابقة التي مرت كلها تؤشر وتعشر على هذه " les plans " مثل هذا الشكل لا حول ولا قوة إلا بالله، ولهذا يجب علينا أن نبدأ في التركيز على الأمور قليلا، البناية التي نزلت من أي وزارة وهي ليست في المستوى يجب أن ترفض، وشكرا.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد عبد العزيز التقي العلوي، حيث قال** : أنا أيضا مع الاكتفاء بالعمل على إخراج هذا المشروع لحيز الوجود بالإمكانيات المتوفرة لأننا نحن يعني نمارس السياسة و السياسي يريد أن يحترم الزمن السياسي، لقد أهدرنا ما يكفي من الزمن السياسي، ولهذا أظن أنه آن الوقت لإخراج هذا المشروع إلى الوجود بالإمكانيات المتوفرة، وشكرا.

- ثم بعد ذلك تناول الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، قائلا: أنا إذا لم تخني الذاكرة بأن هذه النقطة تم إدراجها في إحدى الدورات السابقة، وربما الآن تدرج بطريقة أخرى حيث كانت تتعلق بالفسخ، أما حاليا تدرج بصيغة مآل وهذا شيء حسن كما أنه ليس هناك مقرر يمكننا اتخاذه، ولكن النقاش جيد في هذه المسألة،ولا زلت أتذكر ويتذكر الإخوان أيضا أنه لما كان هنا المندوب الإقليمي أخانا الذي كان معنا هنا وكان قد قدم لنا تصميما "Un plan " تقريبا تقدر تكلفة 8 ملايين درهم على ما أعتقد وكان جيدا،أنا فقط نخاف أن نندم على أننا إذا لم ننتظر لبعض الوقت، نخاف انه نكون قد فوتنا معلمة أثرية التي من الممكن أن تمتد لسنين وأنا " كيف دائما والتاريخ" ولكن صراحة الآن لما نسمع إخواننا في الصناعة التقليدية ونسمع إخواننا في الجهة على أن الأمور لا تزال في مرحلة النقاش ..... و هنا سنخاف حتى على تلك 8 ملايين و 400 ألف درهم، وبالتالي فإذا كانت بالمواصفات التي يجب أن تكون بالفعل يعني المواصفات الجمالية الهندسية والمعمارية التي ستعطينا 8 ملايين و 400 ألف درهم فلتستمر ونتمنى التسخير من الله، يعني صراحة موجود عندنا بالنسبة لمؤسسة محمد الخامس، أنا أعتقد مواكبتها، هناك عندنا الآن توسعة أو مركز سوسيو- تربوي للشباب حتى هو سيساهم معنا فيه، وكما قال الإخوان نبدأ بهذه العملية لكي لا نطيل لأنه سيأتي وقت سيقولون أعيدوا لنا حتى تلك النقود إلى غير ذلك،أنا مع الإخوان أننا نتوكل على الله ونبدأ رغم يعني هذا الإحساس بأننا نفوت على أنفسنا معلمة قد تأتي وقد لا تأتي، وشكرا السيد الرئيس.

- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد امحمد ازلماض قائلا: أنا بدوري أتأسف على عدم حضور كل من رئيس الغرفة المعنية وكذا المدير الجهوي للصناعة التقليدية، نحن لما تقدمنا بطلب عقد دورة استثنائية ألحينا في طلبنا أن تستدعوا عن طريق السيد العامل هؤلاء الناس المعنيون طبقا لمقتضيات المادة 33 الفقرة الأخيرة، هذه الاتفاقية جاءت في إطار اتفاقية جهوية. وإقليمنا استفاد من أربعة مشاريع، والذي لم يحترم هو الاتفاقية الأولى الإطار التي كانت محل اتفاق بين جميع الأطراف المعنية والإضافة التي انضافت هي التي عرقلت المشروع، هذا مشروع جهوي ومدينة صفرو محظوظة بمشروعين اثنين، ضمن أربعة مشاريع على مستوى الإقليم، أنا أشاطر الإخوان أننا ننطلق بما اتفق عليه في الأول، وإذا كانت هناك إضافة والاجتهاد الذي اجتهد المجلس يأتي في إطار ( اتفاقية ) ملحق اتفاقية وننطلق، علما ان هذا المشروع يدخل في مشروع جهوي الذي ممكن أن يشرف عليه جلالة الملك إن شاء الله، وشكرا.

- وبعد ذلك تدخل السيد فؤاد بوشامة قائلا: نحن مع إخراج هذا المشروع إلى الوجود لن ننتظر أي شيء، إذن لدينا إمكانية 30 مليون درهم، هذه الإمكانية سنوظفها هناك وحيث

ما أوصلنا الله سنصل لأن هدفنا هو إبراز منتوج الصناع التقليديين المتواجدين بإقليم صفرو، وهذا هو هدفنا، كذلك تحسين ظروف عملهم لأن ذلك المركب المتواجد هناك أنجز في الثمانينات، وأنجز بالإنعاش الوطني، لا زلت أتذكر لأن تلك الطريق أستعملها، أنجز بالإنعاش الوطني، أنشأ لهم تلك " Les hangars " لكي يعرضوا منتجاتهم التي كانوا يصنعونها بالمركب الموجود بطريق سيدي علي بوسرغين، إذن نحن مع إخراجه للوجود وسنعتمد على 30 مليون درهم إنها كافية، إلا أنه السيد الرئيس نحتاج إلى توصية لأن ذلك...

- **ثم عقب السيد الرئيس قائلا**: السيد فؤاد ليس لدينا 30 مليون درهم هذا المبلغ هو الذي لا يوجد، المبلغ الذي نتوفر عليه هو 8.4 مليون درهم وهو الذي بين أيدينا، تلك المبالغ المقدرة ب 30 مليون درهم هي التي ننتظر،هي المتأخرة، الذي بين أيدينا الآن هو 840 مليون سنتيم 8.4 مليون درهم.

- **ثم واصل السيد فؤاد بوشامة تدخله، قائلا**: نعم السيد الرئيس، أنا أسحب، إذن بالنسبة لنا نحن هذه الإمكانية المتوفرة سنوظفها و حيثما وصلنا بالنسبة لهذا... فقط توصية السيد الرئيس، بما أن ذلك الموقع موقع جد حساس بالنسبة للمدينة إذ يقف به جميع الزوار الذين يأتون لمدينة صفرو يقفون بباب المقام، مما يعني أنه يجب أن يكون لديه جمالية معينة، حتى تلك الإضافة التي أضيفت، هناك والمتعلقة بالإدارة يتعين هدمها " la démolition " تلك الإدارة وبناء شيء آخر يكون في المستوى ولائق بالمدينة و بالصناع التقليدين المتواجدين بمدينة صفرو. وهذا لكي يدخلوا هم بدورهم أيضا في المنافسة، فلما نشاهد عبر شاشة التلفزيون يتسابقون ولا توجد صفرو نتأسف، لم يسبق أن رأينا أي أحد من صفرو دخل لتلك المسابقة الخاصة بالصناع التقليدين على الصعيد الوطني وشكرا.

- **ثم عقب السيد الرئيس، قائلا**: عندنا السيد فؤاد، من أخذوا جوائز إلا أنهم غير معروفين، هذه البلاد لا تعترف بأولادها، عندنا اثنين أو ثلاثة حصلوا على جوائز وطنية، طيب إذن شكرا للإخوان، لكي نسير في نفس السياق، فقط للتجاوب مع الإخوان، نحن لم يكن بإمكاننا فعل أي شيء حتى يكون عندنا القرار، بحيث لما تقول لي هل أنجزتم التصميم، التصميم لا يمكن لي إنجازه وأنا لا أعرف هل أخصص 1200 م$^2$ أو 8000 م$^2$ تصميم ماذا؟ إذن يتعين أن يكون لدي القرار، إذا ما اعتمدت هذه الاتفاقية المتمثلة في 30 مليون درهم سأضع 8000 م$^2$ أو 7000 م$^2$ طبقا لما هو موجود، أما إذا كان فقط 8.4 مليون درهم فسأنجز مساحة تقدر ب 1200 م$^2$ أو حتى إلى 2000 م$^2$ " au maximum "، شيء آخر هو أن مسطرة هذا الملف ستخضع لـ " la dérogation " بحيث هو في الأصل و

كما تعرفون يتواجد بمنطقة خضراء، إذن يتعين علينا إعداد الملف و نعرضه على لجنة " dérogation " ( الاستثناء) حتى يمكن لنا البناء والقيام بعملية التوسعة، اقترح عليكم إذا وافق المجلس أننا نحتفظ بهذه الرؤية الكبيرة المتمثلة في إدماج تلك البقعة كاملة حتى لما ننجز " la dérogation " ننجزها لها كاملة ونعتبر هذه 8.4 مليون درهم شطرا أولا ونبقى متمسكين بهذه ولن نتركها وقت ما أراد الله نمضي فيها، على أساس أن تلك " la pépinière " لم نرد إقامة بناء بها، نريدها مثل مدخل مجمع البطحاء فهو عبارة عن حديقة محاطة بالمرافق يعني أنه سيبقى حديقة على شكل " le style andalous " الأندلسي بالصناعة التقليدية أيضا، بالزليج البلدي وكذا حديقة أيضا صالحة وفيها المنافع المتعلقة بالمجمع، إذ اعتمدنا هذا الإطار، نبدأ من الغد في" les études architecturelles " ليس لدينا مشكل.

- **<u>بعد ذلك تدخل السيد فؤاد بوشامة، حيث قال</u>**: شكرا السيد الرئيس، فقط بالنسبة لمسألة " dérogation " لتلك المنطقة كلها ليست بالضرورة، بالنسبة لهذا المركب الخاص بالصناعة التقليدية له مكانه هو من الساقية فما فوق، من الساقية إلى ما فوق وبالتالي يمكننا أن نسمح له بالتوسع، إضافة إلى وجود قطعة أرضية تابعة للأملاك المخزنية. هناك. إذا أرادوا أن يتوسعوا في إطارها فبإمكانهم أن يقيموا حتى قرية للصانع ، لأن الآن تقام قرى للصانع كالتي توجد بمدينة الخميسات كما تتواجد في مجموعة من المناطق، يقيموا قرية للصانع، الأرض موجودة هناك بداخل الأسوار، داخل السور، وأيضا ستتكون داخل الأسوار تعني كون الصناعة التقليدية التي تنبثق دائما من هذه المناطق، الصانع التقليدي دائما يكون في المناطق التي تكون تقليدية وقديمة، وشكرا.

- **<u>ثم قال السيد الرئيس، معقبا</u>**: شكرا السيد فؤاد، فقط بالنسبة لوضعية القشلة، أنت تعرف الوضعية لا نكره أن يكون ذلك ... !

- **<u>بعد ذلك تدخل السيد حسان حيضر، قائلا</u>**: شكرا السيد الرئيس، أنا في الحقيقة فقط في نفس التوجه، أنا بالنسبة لي عندنا مشروع، هذه القضية التي ذكرت مستحسنة ولكن المشروع سينجز في إطار الغلاف المالي الذي ستحددونه له، لكن الأرض، نحن كمجلس ربما سنرهن تلك الأرض وتكون ربما متطلبات أخرى في إطار آخر، نحن سننجز المشروع على قدر قيمته المالية مستقبلا إذا اتضح بأن مساهمة الجهة موجودة وكذا ... والمجلس يقوم بالإجراء الثاني، أما نحن فقط سيرهنون أرضا في مشروع آخر و ربما تقع هذه المشاكل الأخرى، نبقي دائما ذلك المشروع بحاجة إلى إعادة المسطرة بشأنه، وبالتالي القيام بتقسيم تلك البقعة، ننجز المشروع الذي يكفي لهذا الغلاف المالي ونعتبره شطرا أولا، لكن هذا لا يعني إذا أنجزنا شطرا أولا و سنتوسع فيه، في تلك اللحظة المجلس يمكن

اتخاذ توسعة الأرض ويعطيه إمكانية، لكن هذا حتى تتضح لنا الرؤيا،الآن سنرهن تلك الأرض كلها في إطار مشروع ولازلنا لم نعرف كيف ستكون فكرته في المستقبل، وهل ستكون هناك اتفاقية ما في هذا الإطار، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، قائلا**: إذن كلنا نسير في نفس السياق، فقط في الصيغة، و لكي نفهم تلك المنطقة المتعلقة ب" la pépinière " فإن لها الآن " deux vollets " فإما ستدخل في " la mise à niveau " في إطار ساحة باب المقام بحيث أنها مندرجة ضمن الدراسة الأولى لمنطقة باب المقام .... وإما ستدرج ضمن إطار هذا المشروع، لكي نحدد المسار، إذا كنا سنتركها خارجة عن هذا الإطار، فذلك يعني أنها ستدخل في إطار " la mise à niveau " وآنذاك لن يبقى بشأنها كلام، وإذا كانت ستدخل في إطار المجمع يجب أن تبقى. ولكن يبدو أنه الآن كما يقال: " شد لي عندك ولا ما تشد حتى حاجة" " اقبض ما عندك أو لن تقبض أي شيء" .

**- بعد ذلك تدخل السيد عبد اللطيف بوشارب، حيث قال**: كما قال السيد شاكر، لماذا قلت أنا le plan لأننا ذهبنا لعدد من المجمعات على الصعيد الوطني وأظن السيد عمر لديه الوثائق والمسائل كلها، كنا قد ذهبنا إلى الناظور و أتينا بذلك المجمع، ذهبنا إلى قلعة السراغنة وكان قد أعجبنا ذلك المتواجد بقلعة السراغنة لأنه يتوفر على واجهة للسور الأثري و تم إنجازه بـ 9مليون درهم، يعني نحن نتوفر على 840 مليون سنتيم وذلك المجمع كلف ب 900 مليون سنتيم تقريبا لإنجازه مما يعني أنه هو نفس الذي سيقام في ذلك المكان بباب المقام . المجمع الآخر يتوفر على واجهة للسور الأثري، وهناك على ما أظن " la fiche technique " السيد عمر والصور موجودة و الكل موجود، على ما أظن أن المجمع المتواجد بقلعة السراغنة هو الذي سيكون مطابقا بحسب وضع باب المقام مع ذلك السور، مع ذلك الشيء وشكرا.

**- ثم رد السيد الرئيس، قائلا**: طيب نحن في أقرب وقت إن شاء الله سنتصل بالإخوان المعنيين.

**- ثم بعده أعطيت الكلمة للسيد نور الدين لمزابي، حيث قال**: ... الذي يجب أن نعرفه ستكون هناك ربما عملية هدم " démolition وتكلفة هذه العملية سيتم خصمها من المبلغ المرصود، وبالتالي فليس هناك أموال أخرى لتنفيذ عملية الهدم " la démolition " والتوسعة.

**- ثم عقب السيد الرئيس، قائلا**: " إيوا لي عطا الله هو هذا ما عندنا ما نديروا.

**- ثم تابع السيد نور الدين لمزابي، تدخله**: فقط لكي يعرف الإنسان، الأمر لا يقتصر على التوسعة لوحدها بل لا زالت ستهدم بعض الأشياء حتى يتوسع ذلك الفضاء.

- **بعد ذلك أخذ الكلمة السيد امحمد ازلماض، قائلا**: السيد الرئيس أشرتم لما هو أهم،أنه يوجد اختيارين، إما يدخل في "la mise a niveau" وإما يدخل في التوسعة علما أن ملاحظتي سواء في المجلس الإقليمي ولا في هذا المجلس لما كنا نتكلم على الاتفاقية كنا نقول عليها حذار لأن تلك المنطقة التي أردنا توسعت المشروع فيها كانت مرت في إطار " la mise a niveau" وكاف قد أشرف جلالة الملك شخصيا . وأظن أن تلك المنطقة فهي داخلة في عملية التهيئة الحضرية "mise à niveau " وكان قد أشرف جلالة الملك شخصيا. وأظن أن تلك المنطقة فهي داخلة في عملية التهيئة الحضرية "la mise a niveau" .فقط للتذكير وأنا أشاطر السيد نور الدين يجب توضيح هذا المبلغ 8 مليون و 400 ألف درهم التي كانت مرصودة من قبل. فماذا كان يجب أن ينجز بها، تمنينا لو أن رئيس الغرفة و المدير الجهوي كانا حاضرين معا معنا وكل من يهمه الأمر لكي نعرف ما الذي كان يجب القيام به في الأول قبل مجيء إرادة التوسيع هاته،نحن مع التوسيع لكن ها هو الآن وقع "un blocage"، لدينا اختيارين إذا لم ننطلق في الأشغال ضاع ما هو مخصص لذلك، بقوة القانون لأنه لا يمكنهم انتظار صفرو متى يقرر والمشروع ربما يستفيد منه إقليم آخر، ونتمنى على الأقل أن يستفيد منه إقليمنا في حالة تحويل هذه المبالغ المرصودة لهذا المشروع نتمنى أن تبقى على الأقل في الإقليم في مشروع يهم الإقليم، وبالتالي نخاف أن تذهب تلك المبالغ إلى إقليم آخر ونصبح خاسرين، ما نحن بالمشروع بصيغته الأولية وما نحن بالمشروع الطموح، وطموحنا هو مشروع، كنا نتمنى أن يكون هناك فضاء كبير، هناك و بالجمالية التي تكلم عنها السيد محرز وتتوفر فيها شروط البناية و" l'esthétique " الخاصة به وغير ذلك، الآن نحن اليوم لا يجب علينا اتخاذ قرار، نريد فقط أن تظهر رؤيتنا وماذا نريد لكي ننطلق وشكرا.

- **بعد ذلك أخذ الكلمة السيد المدير الإقليمي للصناعة التقليدية، حيث قال**: فقط بالنسبة للإخوان الذين يتساءلون على المجمع وكيف سيكون، ستكون هناك عملية هدم كلية " la démolition totale" وليست هناك "partielle " هدم جزء وترك آخر، وبناء مجمع جديد وفق مواصفات تشرف المدينة وليس هناك عملية هدم جزء وترك آخر، الوزارة منحت 8 مليون درهم أخذا بعين الاعتبار الهدم الكلي وليس... الدراسة لم تتم بعد، هو أنه في نظري ننطلق بهذا المبلغ المتوفر لدينا وفي حالة ما إذا ما بقي خصاص لمبلغ آخر نحاول إن شاء الله أن نبحث عن تمويل ثاني من الوزارة ومن جهات أخرى لكي نوفر المبالغ المتبقية لتكملة نوفر المبالغ المتبقية لتكملة إنجاز المشروع، وشكرا.

- **ثم تدخل السيد الرئيس ، قائلا:** إن شاء الله الرحمان الرحيم، طيب نحن من الغد يمكننا أن نبدأ في عملية... اسمح لي السيد عبد السلام

**- ثم أخذ الكلمة السيد عبد السلام بوهدون، حيث قال:** فقط فيما يخص هذا... مادام أننا سننطلق في مسألة البناء الخاصة بمجمع الصناعة التقليدية، أضم صوتي لصوت جميع الاخوان الذين تكلموا على الجمالية بحكم إستراتيجية المنطقة والطبيعة التاريخية للساحة، كذلك بالنسبة للرسم العقاري le titre هل تحول الآن لصالح الصناعة التقليدية أم لازال تابعا للبلدية، فحسب علمي فتلك المنطقة لازالت تابعة لأملاك البلدية، إذا كانت هذه المسألة فمن بين الجمالية التي يتعين علينا مراعاتها هو أنه لن يتبقى هناك جزء " شي منخار" بالخارج ليس عنده أية جمالية بالنسبة للساحة، لأنه إذا بقيت لنا الحديقة من الخلف تلك "la pépinière " المشتل فلن يصلح لأي شيء سوى أنه سيصبح ساحة أخرى فقط، أنا أقترح أنه إذا كان لازال نفس "le titre " تابع لنا، ذلك مقتطع منه أو شيء من هذا القبيل أن البناء لن يتم في نفس المكان الذي يتواجد به المجمع حاليا، ذاك يتم ردمه ويعاد بناؤه في منطقة داخل من "la pépinière " على أساس أن ما تبقى يتم دمجه في ساحة باب المقام لكي يعطي بالتالي امتدادا "la continuité" للساحة، وبالتالي يجب أن ننتبه لهذه المسألة لكي لا نكثر من " الدخاخش" في تلك المنطقة التي نريدها أن تكون متنفسا كبيرا للمدينة.

**- بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، قائلا:** إن شاء الله، شكرا، الأرض لازالت تابعة للبلدية ولكن في إطار الشراكة، donc الوزارة منحت المال والجماعة تعطي الأرض لبناء المجمع، ومن الضروري أن نأخذ بعين الاعتبار هذه المعطيات التي أدلى بها الإخوان لا من حيث الجمالية وكذا السور الأثري، مدخل المدينة الحديقة، هذه كلها معطيات يجب على المهندس الذي سيتولى إعداد التصميم أخذها بعين الاعتبار وإن شاء الله وسنعرضها على الإخوان. إذن نعتبر هذا كإذن أو أمر من المجلس بانطلاق الدراسات الطبوغرافية والهندسية الخاصة بمشروع الصناعة التقليدية بالمبالغ المتوفرة، والاتفاقية كما قلتم نسعى لها، وفي تلك اللحظة نجد لها حلا آخر، " صافي"، إذن نشكر الإخوان على حضورهم، هل هناك إضافة؟

**- ثم أخذ الكلمة السيد ممثل الغرفة، قائلا:** شكرا السيد الرئيس، في الحقيقة نشكر الإخوة المستشارين والمستشارات على تدخلاتهم، التي كانت تصب في الحقيقة في اتجاه إخراج هذا المشروع للوجود،وفي نفس الوقت. أشكركم السيد الرئيس ومن خلالكم المجلس والمكتب المسير للجماعة على الطموح المشروع لكي يكون نموذجيا على غرار مجموعة من المدن التي تتواجد بها مجمعات ومرافق التي تعزز البنية التحتية المرتبطة بالقطاع، ومرة أخرى نشكر الإخوان المتدخلين، أنا أردت فقط أن أشير، نحن نعرف بأن الجماعة هي الحاملة للمشروع وبالتالي لا الغرفة ولا المديرية، سواء كانت الرئاسة أو لم

تكن هما في الحقيقة الضوء الأخضر للجماعة على أنها تنخرط في هذا المشروع، وفي الحقيقة كان الطموح موجودا السيد الرئيس من قبل، وهو في الحقيقة دائما نتساءل باستمرار عن هذا المشروع وعن مآله إلخ...، مرة أخرى أشكركم وأشكر من خلالكم المدير الإقليمي للصناعة التقليدية وشكرا.

**- بعد ذلك تدخل السيد امحمد ازلماض، قائلا**: السيد الرئيس نحن اليوم نجتمع لشبه نقرر، سنقرر يعني هناك شبه إجماع لكي ننطلق " le mettre d'ouvrage " هو المجلس البلدي، إذن ما ناقشه الإخوان حول الجمالية، احترام الأسوار الأثرية و غير ذلك وانطلاق المشروع بدراسة سيعدها المجلس البلدي انطلاقا من ذلك المبلغ 8 مليون و 400 ألف درهم، لكن لن ننسى السيد المدير الإقليمي هناك التزام القطاع لإنجاز الدراسة و تنطلق الأشغال وإذا كان خصاص هناك التزام قطاع الوزارة على أنها ستكمل هذا الخصاص لكي نسجل موقف وزارتكم والذي قلتموه أنتم شخصيا في عدة اجتماعات سواء على مستوى العمالة أو حتى هنا في هذه القاعة لكي ينطلق المشروع وإذا كان هناك خصاص فإن الوزارة المعنية هي التي ستكمل ذلك، وشكرا.

**- ثم عقب السيد الرئيس، قائلا**: شكرا السيد امحمد على هذا التذكير.

**- ثم بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد حسان حيضر، ثم قال**: السيد الرئيس، فقط بالنسبة لهذه النقطة المتعلقة بالمركب، لأن هذا المركب كان يناقش في المجلس السابق، وكان قد حصل لي الشرف أنني كنت مع الوزير السابق، هو بالنسبة لهذا المبلغ الذي خصصوه الآن، هناك فلديهم تجارب على المستوى الوطني و محددين غلافا ماليا معينا لأنهم ينجزون مركبات " type " على المستوى الوطني وهذا هو ربما ما قالوه لنا الآن، قالوا سنأخذ " l'exemple" لمجموعة من المدن وسنعمل على توزيعها على المستوى الوطني وكانوا قد حددوا حينها 7 مليون درهم شريطة أن الجماعة تعطي الأرض، وكان وضع عملية 7 مليون درهم على أساس أن تتم " la démolition " و تنجز بها " les études " هذا الذي كان تكلم عنه وربما كنا سجلنا ذلك حتى في محاضر سابقة وتكلمنا عليه، وبالتالي فإن مبلغ 7 مليون درهم هو ثمن إقامة المشاريع التي أنجزت على مستوى كما قال الإخوان قبل قليل يعني الغلاف مدروس بالنسبة لنا ما كان سيضاف هو ذلك الغلاف الذي سنضع نحن بحكم أن الإمكانية ستتأخر، هذا هو، أما بالنسبة للمبلغ فأنا أظن أنه كاف، وشكرا.

**- بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، قائلا**: فلا الوزارة ولا المندوب الجهوي يؤكدون لنا بأنه إذا كان هناك خصاص في المبالغ هناك إمكانية للإضافة،إذن شكرا للإخوان يبقى القرار أننا ننطلق و نحاول إخراج المشروع للوجود في أقرب وقت.

**- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد عمر ،المدير الإقليمي للصناعة التقليدية، فقال**: شكرا قبل كل شيء على الموافقة على إنجاز هذا المشروع، الذي هو مشروعكم و مشروعنا ومشروع الساكنة ككل، فقط بالنسبة لهذا المشروع لكي يكون مشروعا في المستوى إن شاء الله، نتوفر على مجموعة من النماذج، لدي هناك، وإذا كان ممكنا أن نأتي بها أو نحدد لقاء وتضطلعوا على تلك النماذج الخاصة بالمجمعات التي شيدت على المستوى الوطني، بالنسبة لإضافة الوزارة موجودة إن شاء الله الرحمان الرحيم، نبدأ قبل كل شيء و ننطلق، وهناك إمكانية المساهمة، هناك الإمكانية نقول الإمكانية، ممكن دراسة الإمكانية لكي لا ألتزم بشيء ... هذا الكلام موجود، هناك إمكانية الإضافة ينطلق المشروع ويحن الله فيه.

**- ثم تدخل السيد الرئيس، قائلا**: " صافي" السيد عمر، قلت لنا موجودة، "نعرفك أنت".

طيب، نشكر السيد عمر المندوب الإقليمي ونشكر ممثل مجلس الغرفة، شكرا جزيلا إن شاء الله المشروع ننطلق في إنجازه في أقرب وقت.

❖ **<u>النقطة السادسة عشر</u>: الدراسة و التصويت على تعديل مقرر المجلس رقم 9 بتاريخ 21 أكتوبر 2015 بشأن التسوية العقارية للرسمين العقاريين 1476/ف و 1782/ف بحي للا يزة:**

**<u>- في البداية ذكر السيد الرئيس بالنقطة ثم قال:</u>** الإخوان الذين طرحوا هذه النقطة فليعطونا أرضية.

**<u>- ثم أخذ الكلمة السيد فؤاد بوشامة، حيث قال:</u>** إدراج هذه النقطة في جدول أعمال الدورة الاستثنائية نابع من المسؤولية الجسيمة للمجلس اعتبارا للدور المنوط به وهو حل المشاكل سواء الفردية أو الجماعية للساكنة مع تحسين مستوى عيشهم، وبما أن هذا الملف طاله النسيان، إذ تم تدارسه في سنة 2016، وجب إحياؤه ومعالجته وفق مقاربة اجتماعية تراعي معاناة وصبر قاطني هذا الحي الذين عانوا منذ التسعينات، فذلك الحي أنشئ في تسعينات القرن الماضي حيث تمت فيه عدة تدخلات إذ استفادوا من إعادة الهيكلة في سنة 1994 وأدوا ووافقوا على تأدية المبلغ المعتمد عليه في ذلك الوقت حسب "la péréquation" التي كانت وهي الثلث، الثلث الثلث، وساهموا بـ 30 درهم للمتر المربع، إذن عندهم المساهمة لأن الذي دخل هناك هي " l'ANHI " الوكالة الوطنية لمحاربة السكن غير اللائق وساهموا بـ 30 درهم للمتر المربع، واستفادوا كذلك من بين التدخلات في ذاك الحي، استفادوا من الربط الاجتماعي، إذن بالنسبة لهم وبالنسبة للربط الخاص بالماء الصالح للشرب فقد استفادوا من الربط الذي يسمى الربط الاجتماعي، تم اقتناء العقار 1476/ف و 1782/ف من طرف الجماعة، تمت المصادقة على تصميم التجزئة فيما يخص هذين العقارين في اللجنة الخاصة بالمشاريع الكبرى، وعقدت دورة عادية في أكتوبر 2016/10/21 وتقرر فيها أنه يتعين على هؤلاء الأشخاص المساهمة بـ 100 درهم للمتر المربع بالنسبة للمستفيدين الذين يتوفرون على بنايات قائمة و 300 درهم للمتر المربع بالنسبة لغير المستفيدين الذين يتوفرزن على أراضي غير مبنية، إذن هذا الملف ظل **يراوح** مكانه منذ سنة 2016 ولم يأت أي أحد للأداء، إذن يجب علينا "débloquer" حل هذا " le problème" هذا المشكل، إذن ولكي يتم ذلك قلنا بضرورة أن يتم وفق مقاربة اجتماعية لأن المجلس ليس مؤسسة ربحية، المجلس قام بمجهود جبار مشكور عليه، اقتنى العقار وأنجز التصميم "le plan" للتجزئة " de lotissement" بالنسبة للعقارين، إذن بقي الآن استخلاص المداخيل وهي مداخيل مهمة حتى بالنسبة للجماعة وسيتبقى لنا عدة بقع

يمكننا استغلالها في مسائل أخرى بالنسبة لهذا الحي، إذن بالنسبة إلينا فطرح هذه النقطة هو من أجل مراجعة تلك الأثمنة التي كانت. هذا هو هدفنا مع مراعاة الحالة الاجتماعية لأولئك السكان، وبالنسبة لنا في هذه الحالة لدينا اقتراح لكن الجلسة العامة سيدة نفسها، إذن نترك الإخوان يناقشوا بحرية، شكرا.

**- ثم تدخل السيد الرئيس معقبا، فقال:** ما هو التعديل الذي تقترحونه السيد فؤاد ؟

**- بعد ذلك رد السيد فؤاد بوشامة، قائلا:** بالنسبة لي كتعديل، بما أننا اشترينا العقار بـ 25 درهما من الأملاك المخزنية، إذن سيؤدون الـ 25 درهما ومصاريف الإدارة، وهذا سنعتبره في 5 دراهم لن نتعدى 30 درهم للمتر المربع وشكرا.

**- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد الرئيس، قائلا:** البناء مثله مثل الفارغ؟ حيث نذكر بقرار المجلس، أولا المجلس مشكورا أدرج هذه النقطة في أول دورة له، دورة أكتوبر 2016، كنا أدرجنا الموافقة المبدئية في أول دورة، ومن بعد ما أنجزنا تقرير الخبرة، تقرير الخبرة هو الذي حدد أنه بالنسبة للبنايات القائمة تفوت بـ 100 درهم للمتر المربع وبالنسبة للقطع الأرضية غير المبنية تفوت على أساس 300 درهم للمتر المربع على أساس أن هذا هو قرار لجنة الخبرة، لجنة الخبرة التي يترأسها السيد الباشا بحكم القانون **وتحدد لنا ونحن كمجلس** السؤال الآن هل من حقنا النزول عن ثمن الخبرة أم ليس من حقنا؟ هذا الأمر ناقشناه عدة مرات، لجنة الخبرة تقول إذا كانت الجماعة هي التي ستقتني مثلما كنا سنقتني السينما فليس من حقك تجاوز مبلغ الخبرة و يمكن لك النزول عليه، فإذاحددت لك الخبرة شراء منزلا بـ 200 مليون وأنت اشتريتها بـ 150مليون فهذا الأمر من غير الممكن أن تشتريها بـ 250 مليون إذ لا يمكنك أن تزيد عن المبلغ الذي حددته لجنة الخبرة في حالة الاقتناء، في حالة البيع أنت ستبيع فلا يمكنك أن تنزل عن الثمن الذي حددته لجنة الخبرة،إنما يمكن لك أن تزيد عليها ولا يمكن لك تنزيل الثمن، هذا هو الذي **اصطدمنا** به في هذا الأمر، وكنا ملزمين بأن ننضبط للجنة الخبرة، وإلا كيفما قال السيد فؤاد فالجماعة ليست مؤسسة ربحية، علما أن هنا الجماعة لن تربح، بحيث الجماعة لم تقتن العقار فحسب، بل اقتنت العقار وأنجزت "Levet topographique" وكذا تصميم التجزئة ومفروض عليها إحداث بعض التجهيزات لكي تتسلم تلك التجزئة، الآن السيد فؤاد المشكل لكي يفهم الإخوان ليس في الثمن، بمعنى أنه بمجرد ما ننقص الآن الثمن من الغد نبدأ في البيع للناس، ليس هذا هو المشكل، المشكل هو في تسليم التجزئة وأعطيكم هنا آخر محضر أنجز في هذا الموضوع الذي أشرف عليه السيد نائب الرئيس آنذاك السيد عبد السلام بوهدون النائب الأول بحكم كام عنده تفويض الأملاك في 10 ماي 2019، كان حاضرا فيه القائد، السيد الكاتب العام والمسؤولين عن الأملاك، ماذا فيه، المشكل هو

تسليم التجزئة والمشكل مع المحافظة، باختصار المحافظة في اليوم الأول، بحيث الأمر يتعلق برسمين " deux titres " طلبتنا على أنه لكي تسلم التجزئة لكي توقع على " la réception" يجب أن ندمج "deux titres " وذهبنا ننجز إجراءات دمج " les deux titres" ولما دمجنا الرسمين العقاريين وأتينا قالوا لا، يجب إنجاز التحيين، ما هو هذا التحيين؟ " A la mise a jour" الناس الذين يشتغلون في العقار على دراية بمشكل " la mise a jour" بمعنى يقولون بضرورة انجاز التحيين للبنايات كذلك، كما سنحفظ نحن البنايات القائمة، هنا عندنا إشكالين، إشكال قانوني وإشكال مادي، إشكال قانوني لما نأتي نحفظ تلك البناية، في إسم من سيتم تحفيظها؟ في إسم البلدية أو في اسم صاحبها؟ في اسم صاحبها هذا هو الإشكال، لكون الناس لا يتوفرون على الوثائق التي ترقى إلى مستوى التحفيظ، الناس لديهم "les contrats" ليس هناك من عنده العقد نادر وبالتالي سنسقط في هذا الإشكال، وإشكال آخر هو مادي من سيؤدي ذلك التحيين " la mise a jour" هل البلدية قادرة على أداء ذلك " la mise a jour" هذا هو الإشكال، ليس الإشكال في أنه لو كان حل المشكل و حل الإشكال ب " la réception " لكان 80 %جاؤوا و أدووا، الناس مستعدة يأتون للاستفسار للبحث ليس لديهم إشكال في 100 درهم أو 300 درهم، عندنا إشكال في تسليم التجزئة، وهنا قام السيد الرئيس بتلاوة المحضر المذكور." وبعد مناقشة مستفيضة من طرف الحاضرين اتفق الجميع على دعوة الجميع بضرورة الانخراط في التعجيل لحل هذا المشكل الذي يراوح مكانه منذ 2013، تسوية ملف تجزئة للايزة لفائدة جماعة صفرو من طرف المحافظة العقارية والتي تشترط التحيين و دمج العقارين قبل تسليم التجزئة، تقترح اللجنة عقد لقاء مع الساكنة بحضور المجلس الجماعي والسلطة المحلية و ذلك لمناقشة سبل تسوية الملف خاصة التحيين والذي يعتبر حاليا أهم عائق لحل هذا المشكل بالنظر لكونه استعصى على المجلس لأسباب مسطرية و مادية" .هذا هو الإشكال قبل أن نصل إلى المبلغ هل هو كبير أم ليس كبير لكن لم نصل، هذا هو الإشكال،الجماعة يستحيل أن تنجز " la mise a jour" لما يقارب 300 دار، أولا يجب برمجة ميزانيتها و مسطريا هل من حقنا أن نبرمج ميزانية نذهب لنحفظ عقار شخص ما إلا إذا كنا سنحفظه في اسم البلدية، فإذا حفظناه باسم البلدية فسنصبح في دوامة أخرى وبالتالي فلم نقف عند الأرض بل حفظنا البناية كاملة. هذا هو الإشكال الذي يتطلب حلا، في الحقيقة ناقشناه مرارا مع السيد العامل بحضور السيد الباشا القديم ولا السيد عبد الرحيم باشا المدينة ، هذا هو الإشكال، وإلا هذا الملف المتعلق بالثمن لا يحتاج لا إلى مزايدة ولا حتى إلى شيء آخر، ذلك الثمن معقول جدا، ونخفضه أو لا نخفضه ليس هناك مشكل فقط تكون المعطيات واضحة، الإشكال عندنا هنا، الآن منذ متى و نحن واضعين

الملف نناقش مع المحافظة، هذا آخر اجتماع في 10 ماي 2019، donc أنا فقط وضعت الإخوان في الصورة و الأمر مرتبط بلجنة الخبرة، ليس من حقنا تخفيض الثمن كما شئنا، نضعها بالمجانية أسيدي حنا كاع أردنا المزايدة، نعطيه بالمجان.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد عبد السلام بوهدون، حيث قال:** المهم فقط فيما يخص هذه النقطة التي هي تؤرقنا جميعا، هي في الحقيقة ليس فيها لا مزايدات ولا أي شيء، **هي فيها أنه يجب علينا الاعتناء** بهذا الملف اعتناء خاصا على أساس أنه يجب أن نململه للخروج لحيز الوجود، أولا نراجع الثمن، إذن مسألة 30 درهما سنتركها ب 30 درهم حتى لا تضيع البلدية في المبالغ المتعلقة باقتناء الأرض وكذا لما قامت بتلك الإجراءات، الحاجة الثانية، إذا كانت هذه المسألة ستتطلب إعادة الخبرة، نعيد الخبرة، نطرح المسألة، نظرا لبعدها الاجتماعي وحتى التنظيمي، يجب أن نعرف بأن هذه المنطقة سيكون فيها رواج فيما يخص رخص البناء والإصلاحات والناس ستبني وهي مرتاحة وتفعل ما تريده، الآن الأغلبية تبدأ، مرة هاهم يرتكبون مخالفات وكل مرة كيف ونخلق مشكل واحتقان في تلك المنطقة، فبالتالي أنا أرى أننا نحافظ على هذا الاقتراح الذي قلنا الذي هو 30 درهم، ثانيا نعيد الخبرة، ثالثا إذا كان هناك ما يتطلب أننا نجلس مع المحافظة لكي نحل هذا المشكل بحضور السيد العامل، السيد الباشا، وكذلك بالنسبة للمجلس ويتم غلق هذا الملف نهائيا لأن هذه التجربة أنجزت في مجموعة من المدن التي كانت فيها نفس المشاكل وتم حلها، فقط نقف على المسألة سنقف عليها لكي نجد لها الحل، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد فؤاد بوشامة، حيث قال:** بالنسبة لهذا الموضوع، لما تمت مناولته في الأول، بالنسبة لمعالجته لم نكن متفقين على " la mise a jour" الأطراف كلها اتفقت بان ينجز "le plan de lotissement" حسب "le Levet topographique " لكل واحد، وبالنسبة للبلدية ستقتني الأرض وتسميها باسمها ويسمى "le lotisseur" هي " le lotisseur" التي ستبيع لهم تلك البقع "les lots " هذا هو المتفق عليه في البداية، الآن بدأنا نسمع " la mise a jour" إذن هذا يعني كوننا لم نعرف من ..... " la mise a jour" بالنسبة للمحافظة لكن هناك السيد العامل موجود هذا السيد الرئيس، لأن هذا ملف اجتماعي يجب أن يخرج للوجود، يجب علينا مساعدة هؤلاء الناس لكونهم فئة هشة كما تقول أنت، هناك من يريد إن يضيف غرفة، هناك من يريد القيام بعملية التزليج كل واحد وما يريد أن يفعل، إذن لابد من أننا نتدخل ونقف بحزم، بالنسبة للمحافظة فقد جاء قرار لتسوية المخالفات وفي هذا الصدد فقد راسل المحافظ العام المحافظة يوضح من خلالها الطريقة التي تمكنها من حل وإجراء التسوية بالنسبة للمخالفات. وشكرا.

**- ثم تدخل بعد ذلك السيد محمد ليكاتي، حيث قال:** بالنسبة لهذا المشكل المتعلق بللا يزة الخاص بالعقارين 1476/ف و 1782/ف كانا في الحقيقة في إسم الأملاك الجماعية، ففي 2013 قامت الجماعة باقتناء هذه الأرض بـ 25 درهم تقريبا 4 هكتارات، من 2013 و 2015 جرت، ما أقول لك، ماراطونية في ظرف وجيز،أن المهندس الطوبوغرافي الذي اشتغل على ذلك ليس بالسهل لكي تبين كل دار لوحدها وكل قطعة لوحدها، كذلك المهندس المعماري حتى هو قام بمجهود جبار، 2015 كان إذا أردت القول "le plan autorisé" يجب فقط على الجماعة أن تفوت للناس بثمن ما، لأنه للتذكير لكي تعرف، هذه الأراضي اقتناها هؤلاء المواطنون، هم اشتروا، نحن إذا كنا سنساعدهم، فسنساعدهم هكذا، أما هم من منهم من اشترى بـ 3 ملايين في ذلك الوقت، في الثمانينات وفي السبعينات ومنهم من اشترى بمليونين، ولهذا اشتروا بعقود غير معتمدة يعني تم النصب عليهم وقد أخذ هذا الشخص الذي كان قد باع لهم هذه القطع جزاءه من طرف القضاء، ولهذا جزاكم الله خيرا إذا وصلنا الآن لهذه القضية التي يقول السيد الرئيس أنه إذا كانت المحافظة اقترحت عليك " la mise a jour" وكذا، فإننا سنصل إلى حلقة مغلقة ولن يكون لدينا الحل، إذا كان مثلا الجماعة مع السيد العامل يتدخلوا مع المحافظة أن هؤلاء الناس تسلم لهم شهادة 25.90 من طرف الجماعة وينجزوا ملكية ونيسر عليهم الأمور ونمرر لهم بثمن رمزي لأن كيفما قلت 4 هكتارات المقتناة، و الجماعة ستستفيد من هكتارين الذين سيبقيان فارغتين بمعنى ستبقى الأرض للجماعة، ولهذا علينا الآن أن نبحث عن الحل الجذري لأنه إذا وصلنا لـ " la mise a jour" وكل دار ننجز لها " la mise a jour" خاص بها وكل بقعة ننجز لها التحيين، فهذا المشكل لن يحل أبدا، هذا مشكل اجتماعي وجب على المجلس والمحافظة والسيد العامل مسك هذا الملف بحدية، لأن هذه 5 خمس سنوات منذ 2015 إلى الآن 2020 ولازال هذا المشكل لم يحل فإنه مشكل، أنا أقول لك وأكررها إما أن يقيموا ملكية على قطعهم ولو أن الأرض محفظة وندرس الحل لكي يقيم كل واحد ملكيته على قطعته أو أرضه ونسلم لهم بـ 30 درهم، وعلما أنه لا زالت ننتظرهم المحافظة كم سيؤدون هؤلاء المساكين خاصة أن المحافظة ازدادت هاتين السنتين بـ 300%، لازال التحفيظ بانتظارهم من عنده R+2 فإن بانتظاره ما يقارب 3 ملايين و نصف خاصة بالتحفيظ فقط وشكرا.

**- ثم بعد ذلك أخذ الكلمة السيد زكرياء ونزار، قائلا:** السيد الرئيس أنا عندي فقط ملاحظة على هذه القضية المتعلقة بلجنة الخبرة، أنا لا أفهم البلدية اقتنت في 2013 العقار من "الدُومين" واقتنته بناء على خبرة والتي حددتها في 25 درهم، فكيف ستأتينا لجنة للخبرة التي ستحددها في مبلغ الذي هو أضعاف ذلك المبلغ، لجنة الخبرة يجب أن

يكون فيها حتى هي شيء من الموضوعية، لن نبقى دائما نحدد أثمنة خيالية التي سيكون الهدف منها هو عرقلة المشروع فقط، هناك عدة مشاريع لحد الساعة لا تستفيد البلدية من مداخيلها بسبب أننا نستعين بلجنة الخبرة وتعطينا أثمنة عالية لا نستطيع أن نكتري أو أن نبيع ولا حتى شيء لأن اللجنة حددت ذلك المبلغ، إذن هناك اللجنة التي سلمتها للبلدية والتي كان فيها "ناس الدُومين" وحددتها في 25 درهم فبالتالي لا يمكن أن يرتفع هذا الثمن، يرتفع بـ10% بـ20 % وليس بالأضعاف، وشكرا.

**- ثم أعطيت الكلمة للسيد حسان حيضر، حيث قال:** أنا فقط في الحقيقة عندي غموض فيما يخص التجزئة، هل التجزئة التي أنجزت لهذا العقار مرخصة أم غير مرخصة؟ إذا كانت مرخصة فنحن سنتعامل مع الأرض وسنتعامل مع الأشخاص في الأرض ونبيع لهم في الأرض وهم بمجرد ما تبيع لهم في الأرض، البناية هو الذي يتحمل مسؤوليتها في "la mise a jour" كما قال السيد الرئيس نحن لن نحرج،لا يمكن كل دار سننجز لها " la mise a jour" في اسم البلدية، ومن سيدعك تدخل لداره لكي تنجز له "la mise a jour" على إسم البلدية لكي تعطيها له بعد ذلك après وهل يتأكد من تسلمها أو لا يتسلمها، وبالتالي أنا أرى إذا كانت التجزئة مرخصة سنبيعها نحن كأنها لا زالت أرضا كما يعمل به في des lotissements آخرين، ننجز العقد مع الشخص المعني بالثمن كما اقترحه الإخوان، وهو في تلك اللحظة بمجرد أن ينجز عقده يتوجه للمحافظة لينجز "la mise a jour" بنفسه وهو الذي سيحفظ في إسمه كما يتم القيام به في بنايات أخرى، وإلا بهذه الطريقة فالمشكل لن يحل أبدا وسيبقى دائما عقدة "ما عرفتش أنا".

**- ثم أخذ بعد ذلك الكلمة السيد عبد الحق شاكر العلوي، قائلا:** شكرا مرة أخرى السيد الرئيس، هو هذا البعد الاجتماعي للموضوع لا أحد يمكن الآن يشك فيه، ولا يمكن لأحد أن يتحدث عن شيء ضده، فقط عندما كنا نتكلم قليلا من القانون نتكلم بالقانون بشكل عام بعدها ستأتينا المصلحة، لما نتكلم عن القانون وعلى الجوانب كذا: هناك مشاكل أكبر وأفظع من هذا الموضوع التي تم رفضها والتي لا تعود على ساكنة محددة بل تعود على ساكنة المدينة كاملة، وربما كانت ستنعش الاقتصاد، نحن ليس لدينا مشكل، أنا بالنسبة لي، نحن نعرف الملف من 2013 والمجهود الذي بذلته الجماعة يعني المجلس السابق والمجلس الحالي وبذل فيه مجهود كبير جدا، لجنة الخبرة، السؤال: هل سنشكك فيها؟ أنا مع الطرح ليس المتمثل في 30 درهم، أنا مع الطرح المحدد في درهم رمزي الذي يطرح، إذا ذهبنا بهذه الفكرة. هذا وأننا نستجدي ومن أجل فقط أننا يعني نلعب بالعواطف، أنا مع لجنة الخبرة أنها تراعي هذا البعد الاجتماعي ولكن دائما لن يمكننا تجاوز شيء يفرضه القانون، أنا أطالب من هذه القضية، إذا كانت اللجنة ونعطيها التوصية تضع لنا درهم

رمزي ليس عندنا مشكل درهم رمزي لكن هناك أمور أخرى أنا قلتها، هناك الطريق الدائرية أخطر من ذلك والتي لم تمر وكلفت الجماعة وكلفت السكان ضريبة كبيرة جدا، فوتت عليها فرصة كبيرة جدا، فوتت علينا 3 ملايير، فوتت علينا استثمارات فوتت تنمية كبيرة جدا لكي نأتي لموضوع بسيط والذي لا يجب أن نلعب فيه وندغدغ عواطف الساكنة، ساكنة صفرو جميعهم وأنا مع هذه الفكرة، سنمضي بدرهم رمزي إذا كانت اللجنة ستذهب معنا في هذا المقترح، ولكن هناك مسائل أخرى التي لا نبقى... 2021 لازالت إن شاء الله الرحمان الرحيم بعيدة، شكرا السيد الرئيس.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد امحمد ازلماض، حيث قال:** أنا لن أجيبك، أنا سأكون معك، لأن هذا ملف اجتماعي كيفما أشار الإخوان ولابد أنه يعالج في إطار مقاربة اجتماعية، ونحن نلاحظ أنفسنا نحمل المسؤولية للمجلس الجماعي هو الذي يجب أن يفعل كل شيء، هدا يجب أن يعالج في إطار مقاربة اجتماعية، يجب أن يعالج في إطار الفصل 31 من الدستور الذي تعمل الدولة، المؤسسات العمومية، الجماعات الترابية على تعبئة كل الوسائل لفائدة المواطنين والمواطنات في الحق في الحماية الاجتماعية والسكن اللائق، هدا يهم الدولة والمؤسسات والكل، جئنا نحن وأردنا فعل كل شيء، أولا وأنا أشاطر الأخ لأننا لسنا بمؤسسة ربحية ولسنا مطوقين لا بالخبرة ولا بغير ذلك، نحن مطوقين لما يتعلق الأمر بالرسوم لفائدة الجماعات المحلية في إطار القانون 47-06 تلك هي التي لا يجب أن ننزل عليها ولا يمكننا بموجبه فعل أي شيء، لكن إذا قرر المجلس أن يعطيها بدرهم رمزي كما قال الأخ، هذا حقنا أنجزنا الخبرة في الاقتناء متفقين لكن لماذا أندرنا الخبرة في الاقتناء لحل مشكل متعلق بمنطقة تتطلب إعادة الهيكلة، تجربة سنة 1994 تمت إعادة الهيكلة في إطار التكلفة التي قسمت على الثلث، إذن التكلفة قسمت على الثلث والمواطن أدى ذلك الثلث " le 1/3ème" الخاص به الذي هو 30 درهما، اليوم من خلال ما سمعنا السيد الرئيس الذي نورنا بالاجتماع الأخير الذي قرأتموه لأنه يوجد مشكل في التحيين الذي هو "la mise a jour" إذا خضعت هذه العملية لقانون التجزئات فإنه يجب أن يخضع لقانون التجزئات المعمول به على الصعيد الوطني ثم من بعده التحيين "la mise a jour"، متى تأتي "la mise a jour" ؟ هو لصاحب القطعة الأرضية لما يريد التحيين وينجز "un plan" ويحفظ بنايته، أما لما تتكلمون عن التجزئة فإننا نتكلم عن قطع أرضية تفوت، وهذا مشكل اجتماعي كيفما قال جميع الإخوان. يجب أن يعالج "la mise a niveau" "إذ لما تتم " la mise à niveau" يعني إعادة الهيكلة في منطقة معينة فإنها مبنية بطريقة عشوائية والله يستر هل احترموا حتى في قانون التجزئات هل تلك "les voies" ستكون " respectées" والموجودة حاليا ما بين سكن وسكن وغير ذلك، إذن يجب معالجة هذه الوضعية كما

عولجت منطقة كاف المال و غيرها،نحاول أننا نحمل المسؤولية لكل من يهمه الأمر لن نبقى لوحدنا، كمجلس نقتني الأرض ونذهب لإنجاز "la mise a jour"وننجز " lotissement " ونقوم بكل شيء، بحيث أنه توجد جهات أخرى معنية، وشكرا.

**- بعد ذلك عقب السيد الرئيس، قائلا**: شكرا السيد امحمد، إذن هذا هو الإشكال، لا زلت أقول لكم بأن الإشكال ليس في المبلغ الذي ستؤديه الجماعة؟.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد كريم شفيق، حيث قال**: اسمحلي السيد الرئيس فقط في ملاحظة أخرى، إذ حتى سوق باب مربع أي المركب التجاري تم تمريره بـ 300 درهم، حتى لجنة الخبرة كانت قد حددت له أثمنة كبيرة، وفي الإطار الاجتماعي أصبحت 300 درهم إذن نسير في نفس الإطار.

- **ثم بعد ذلك تدخل السيد أمين أحمد كمال، قائلا**: أنا هنا سأعود لنقطة، الحمد لله المجلس فيه مجموعة من " les promoteurs " يعرفون ما هو التحفيظ، المحافظة لما تخرج، الآن نحن ملزمون أننا نحفظ، لما تخرج الحافظة تعاين، تعاين وجود بناية قائمة، يجب أن تضع بناية قائمة، الآن بناية قائمة نحن " les promoteurs " نعرف كم ستؤدي على كل بناية، كم ستؤدي الجماعة، هذا هو المشكل المطروح كما قال السيد الرئيس، أنا أقول المشكل يجب حله صراحة، السيد العامل، السيد الرئيس والسيد مسؤول يكون في " cadastre" لأن المحافظ هنا لا يمكنه أن يحل معك المشكل، لقد جلسنا مع المحافظ و جلس معه الإخوان، لا يمكن حله يتعين أن يعالج على مستوى عال،لأن " la mise à jour " إذا أنجزناها نحن فمن سيؤدي ثمنها، إذا أدينا نحن و حفظنا هذه الدار في اسمنا ثم يتعين علينا ردها في اسمه، وهناك تسجيل وهناك أداء المحافظة يعني هناك مجموعة من الصوائر لن يكون بإمكاننا.... هذا المشكل لن يحل إذا لم يتم حله بهذه الطريقة يعني أنا أقول لازال السيد العامل، السيد الرئيس ومسؤول كبير في المحافظة، هذا هو المستوى الذي يتعين أن يحل به هذا المشكل، وشكرا.

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيدة كريمة اسماعيلي علوي، حيث قالت**: هذه النقطة هي نقطة مهمة وأنا أقول بما أنها منذ سنة 2016 وهي مطروحة، هذه الإشكالية مطروحة السيد الرئيس كان من الممكن أننا نطرح تساؤل اعتبارا بأنها، أنا أقول بأنها " elle touche le problème de la santé" للناس، والمشكل أنه كما نعرف بأن 17 " dix sept objectifs " المتعلقة بالتنمية المستدامة، يندرج في إطارها " un objectif " يتكلم على السكن اللائق بالنسبة للناس لما فيه من آثار على الصحة واعتبارا أن الصحة هي الأولى، ويجب أن نناقشها وهي أحسن لا من الطريق الدائرية ولا من مردودها كما أراها ، أنا أرى صحة المواطنين هي أحسن ما يمكن أن نتكلم عليه، واعتبارا بأن هذا النوع من السكن يمكن أن

ينعكس سلبا على المواطنين المتواجدين داخله اعتبارا بأنه كما نقول سكن غير لائق، فيجب أن أقول أن نسرع بحل هذه المسألة، أنا كنت أظن أن المشكل مشكل مادي اعتبارا بأنه من 2016 لم يلتحق أي إنسان للأداء، فإذا كان المشكل ماديا فيجب علينا مناقشته الآن و نحسم فيه و أولئك الناس كيفما قلنا لا زيرو درهم ولا بأي شيء لأن الصحة لماذا؟ " pourquoi" لأن الإنسان الذي يكون في صحة جيدة يمكن أن يكون منتجا ويمكن أن يساعد في اقتصاد البلاد إذا لم يكن عندنا الأمراض وإذا لم يكن لدينا مجموعة من الناس الذين هم مرضى، وبالتالي أنا أقول أن المشكل يجب أن نتعامل معه بجدية، فإن كان مشكلا ماديا يجب أن نحله بسرعة، و إن مشكلا آخر يجب أن نحله بشكل أسرع لماذا؟ لأن المشكل كما أقول أنا، لما أقول 2021 عيب وعار أننا نصل إلى 2021 ولازلنا لم نحل هذا المشكل، أنا سأستحي ، لماذا بالضبط، لماذا، عيب وعار أننا ننتظر 2021 ونعود نخرج مرة أخرى وأنا أقولها أننا بوجهنا أحمر، نعود نخرج نقول للساكنة لم نستطع حل هذه المشكلة، فمرة أخرى أنا أناشد الجميع للعمل على حل هذا المشكل في أسرع وقت، وشكرا.

**- بعد ذلك أخذ الكلمة السيد الرئيس، حيث قال**: شكرا الأخت كريمة، شكرا لجميع الإخوان على المداخلات، إذن المشكل واضح، طيب، لا بد أن نوضح بعض الأمور فقط...؟ .

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد حسان حيضر، قائلا**: السيد الرئيس، الإضافة التي أردت إضافتها هي التجربة التي ربما حتى أنتم عايشتموها وعايشها السيد كمال هي تجربة شعبة زلاغ، حتى هو كان لديه نفس المشكل ثم أنجز تجزئة وباع لهم في " Terrain" الصقلي وربما خذوا ذلك " comme référence " قل لهم هذا الملف كيف عالجتموه؟ ذلك الملف تم حله بنفس الطريقة والناس الذين أنجزوا التحفيظ لأنفسهم، والناس الذين أعدوا " la mise à jour " لأنفسهم، هو تسلم مقابل الأرض، إذن خذوا هذه " comme exemple" ومثلا أعطوها للمحافظ قولوا له هذه سبق أن مررتموها.

**- ثم بعد ذلك عقب السيد الرئيس، قائلا**: السيد حسان، ذلك المحافظ بمجرد ما تغير كما تعلم، تغيرت أشياء كثيرة، المنعشين الذين قاسوه قاسوه قاسوه، وهذا نعتبره في نفس الإطار، طيب لابد نأتي بأشياء، هذا يكفي!

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد فؤاد بوشامة، حيث قال**: بالنسبة لحي للا يزة، هذا المشكل وقع أيضا بمدينة فاس بصهريج كناوة، وإذا أردتم الاستئناس إذهبوا إلى صهريج كناوة و ابحثوا عن الجماعة التي يتواجد بها صهريج كناوة، إنهم عالجوا نفس المشكل، بطريقة 60 درهم، 30 درهم لإعادة الهيكلة و 30 درهم للتسوية العقارية، إذن فالأرشيف موجود لدى وزارة الإسكان و موجود حاليا عند العمران، هي التي تمسك حاليا هذه المسائل المتعلقة بالسكنى و التعمير و تشرف عليها.

- **بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، ثم قال**: شكر السيد فؤاد، يمكننا الاستفادة منهم، فقط للتذكير هذا الملف تكلم عليه مجموعة من الإخوان أنه هناك اتفاق أننا نشتري و ننجز تجزئة إلى آخره، فقط لكي أصحح المعلومة السيد ليكاتي أن التجزئة، رخصت في 30 يناير 2017، وليس في 2015، هذا المجلس هو الذي وافق لكي أقول لكم أنا في أول دورة حيث عندنا في دورة أكتوبر 2015 مررنا الموافقة المبدئية بالمجلس، بعدها ذهبنا لإنجاز " les études topographiques " وأعددنا التصميم كل هذا أنجز في هذا المجلس من بعد أكتوبر 2015، بعد ذلك تم فتح بحث علني لأننا كنا نبحث بسرعة بمجرد ما أنجزنا ترخيص "le lotissement" في 30 يناير ، تم الترخيص في 2016/07/11، أثناء دراسة الملف في 2016/07/11 إلى غاية 2016/08/09 قمنا بإجراء بحث علني قلنا للناس بأن يدلوا لنا بوثائق تملكهم لكي نعرف، وهذا موجود في الأرشيف عند الممتلكات التابعة للجماعة، عندنا الأشخاص الذين أدلوا، أغلب الناس جاؤوا بالوثائق التي عندهم وتم إحصاؤهم، بعد ذلك حاولنا إنجاز التسليم حيث السيد حسان قال إذا كانت التجزئة مرخصة، السي حسان إذا لم يكن التسليم لا يمكننا أن نبيع، يجب أن يكون " la réception" نحن أنجزنا الترخيص هو موجود في 30 يناير 2017 ولكن تركنا مدة مرت قمنا ببعض التدخلات بالوسائل المتوفرة وأنجزنا التسليم، البلدية طلبت " la réception " لنفسها، الإشكال أن في ذلك التسليم " les membres " كلهم وقعوا باستثناء المحافظة، المحافظة بقيت تشكل لنا هذا الإشكال، الآن هذا ليس فقط سيوقعوننا في التحيين، لقد أسقطونا في التحيين، الآن نحن في البلوكاج، ها هو الآن السيد عبد السلام إذا كان يذكرنا ببعض المعطيات لم نعرفها، و آخر لقاء كان شهر ماي وهو قد جلس مع المحافظة ويعرف العراقيل، إنهم واقفين حجرة وبالتالي لازلنا لم نصل للمبالغ، ننقص 30 درهم أو نضع درهم رمزي، إننا لا زلنا لم نصلها، أقترح أنا الإخوان لكي نخرج من هذه الدوامة، أقترح تشكيل لجنة مؤقتة لحل هذا المشكل، حيث عندنا تبارك الله الإخوان يعرفون في التعمير جيدا، عندهم تجربة لا في المحافظة ولا في التعمير، نشكل لجنة مؤقتة تشتغل على هذا الملف في إطار شهر نجلس مع المحافظ، نجلس مع الوزير، نجلس مع لجنة الخبرة ننظر في هذه الملفات كاملة، نبحث بعد التسوية تسلم التجزئة، كيف سنسلمها مع المحافظة، نحل المشكل مع المحافظة، وفي اللحظة التي نصل فيها للنقود، كم سيؤدي الناس، لديها حلال، ليس لدينا مشكل تعرض على لجنة الخبرة و نضغط كيف المعتاد، والسيد الباشا هاهو معنا، إذا كان هذا سيطرح إشكال يخفض الثمن درهم رمزي أو 30 درهم ليس عندنا إشكال، ولكن يجب علينا حل الإشكال مع المحافظة، هذا هو الأول، ما رأيكم؟ أعطوا السيد نائب الرئيس ربما لديه معطيات ينورنا بها ثم بعدها !

**- بعد ذلك أخذ الكلمة السيد عبد السلام بوهدون، حيث قال**: لا لا، بالنسبة لي ليس عندي أي معطيات، ما قلته هو ما هو موجود بحسب المحضر الذي هو موجود ، أنا أردت أن أقلب الآية، أننا الآن حاليا نتفق على الثمن، وهذا سيكون مشجع لنا لكي نفرز هذه اللجنة المؤقتة التي من الممكن أن تتبع هذا الملف فيما يخص إعادة الخبرة، فيما يخص الحديث مع المحافظة و نذهب حتى نهيه وخصوصا الآن السيد الباشا متحمس معنا لهذه المسألة، نسير في هذا الإطار لكي نحله، لكن الآن يجب علينا أن نخرج بتحديد ثمن الاقتناء، وشكرا.

**- بعد ذلك أخذت الكلمة السيدة فاطمة الواحي، حيث قالت**: فقط ملاحظة واحدة، أظن بأنه قانونيا لا يمكن للجنة مؤقتة أن تقوم بعمل خاص باللجنة الدائمة، مادام نتوفر على لجنة التعمير وبالتالي لا يمكننا خلق لجنة مؤقتة في هذا الإطار، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد امحمد ازلماض، قائلا**: أنا مع النقطة التي في جدول الأعمال، لأننا مطوقين الآن بنقطة في جدول الأعمال هي الدراسة والتصويت على التعديل، هذا من جهة، ثانيا مقترحكم مقبول أولا وسبقتني الأخت لأنني كنت أريد الإشارة إلى وجود اللجنة المختصة، وأكثر من اللجنة المختصة السيد الرئيس، أنت رئيس هذه المؤسسة يمكن لك في اجتماع المكتب أن تستدعي من يفيد سواء داخل المجلس أو خارجه للتطرق لهذه المعضلة التي هي في الحقيقة في حاجة ماسة لحلها في إطار مسؤولية الدولة، المؤسسات العمومية والجماعات الترابية، لذا أقترح أنه أكيد أنا متفق معكم السيد الرئيس ولو نضع درهم رمزي فإن المشكل لن يعرف الحل وهذا لكي نكون متفقين لأنه مرتبط بقانون التجزئات والمحافظة وغير ذلك، إذن جازاكم الله خيرا عندنا اختيارين، عندنا نقطة نتفق عليها إما سنصوت وربما نخاف أن نصوت ولن يكون فيها حل المشكل هذا من جهة، ثانيا الاقتراح الذي قال السيد الرئيس أننا نذهب وهو رئيس المؤسسة أنه سمع اليوم يجب أن يربط اتصالاته وينفتح على جميع كل من يهمه الأمر في حل هذه المعضلة، لكن النقطة موجودة يجب علينا أن نتفق عليها هل سنؤجلها أم ننتظر هذا الأمر، إذن يتعين علينا أن نأخذ برأيهم لأن هذا ليس كيفما قالت الأخت فهذه النقطة ليست مرتبطة بسنة 2021، هذه النقطة مطروحة الآن يجب أن تعالج بجميع الطرق، وشكرا.

**- ثم بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، حيث قال**: طيب نبقى في حدود نقطتنا، غير أنه لابد من تنوير المجلس، كونوا على أكيد أن السيد العامل لن يؤشر لكم إذا نزلتم عن الثمن الذي حددته لجنة الخبرة، وإذا كان ممكنا أن يؤشر لنا أنا أقترح الدرهم الرمزي، التعديل يهم المبلغ فقط، أردتم تخفيض الثمن، درهم رمزي هؤلاء مجرد "دراويش" كان الله في عون

الجميع، إذا كان السيد العامل سيؤشر لنا على مبلغ خارج لجنة الخبرة سيكون أفيد ( على الأقل بالفائدة ).

**- ثم تدخل السيد امحمد ازلماض، حيث قال:** جميع المشاريع التي تهم إعادة الهيكلة... العالم القروي مساهمة المواطن، إذن نريد مساهمة المواطن، نتفق عليها في إطار هذا المشروع.

**- ثم تدخل السيد الرئيس، حيث قال:** إذن نمضي بدرهم رمزي !

**- بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيد حسان حيضر، حيث قال:** السيد نأخذ الأمور بشيء من... ! لأننا نتكلم انطلاقا من وقائع، المساهمة كما قال الإخوان ضرورية من المواطن، يوم لما نأخذ الأرض كما قال الإخوان كان محضر للجنة الخبرة، حددت 25 درهم، نحن نقول نبني مع الخبرة، البلدية أدت بالنيابة على الناس، الآن الناس يجب أن يؤدوا تلك المبالغ 30 درهم، ليس إما نضع 30 درهم أو نضع 0 درهم هذه ليست منطقية، فكما قلت أنت فربما درهم أو 30 درهم ربما لن تقبل، لكن اقتراحنا نعتقد بأن المجلس يرى بأن 30 درهم هي "rentable" بالنسبة للجماعة والمواطن والتجارب التي مرت بصفرو وهي هذه، أغلبية النسب كبيرة تم حل مشاكلها بـ 30 درهم، حتى مع الناس الذين كانوا مع قطاع خاص وأدوا 30 درهما في إطار أنه كان السيد العامل تدخل والإخوان تدخلوا ورؤساء المجالس وعولج المشكل، لكن حتى الآن يجب أن تذهب الأمور في نفس الاتجاه وليس أن نفعل هذه العملية أو عملية أخرى - يعني المسألة يجب أن تكون في الوسط، البلدية تستفيد ويستفيد المواطن وشكرا.

**- بعد ذلك تدخل السيد الرئيس، قائلا:** طيب، بالنسبة إلي، إذا كنتم ستخفضون من الثمن أن خفضوه مرة واحدة، لكون هؤلاء الناس "دراويش" وقد أدوا في وقت من الأوقات "la mise a niveau" كما قال السيد امحمد، هناك من أدى 60 ألف وهناك من أدى 80 ألف وبالتالي فمنذ فترة زمنية وهم يؤدون، بالإضافة إلى هذا ستبقى لنا الأرض، ويمكن للبلدية استثمارها فهناك الكثير مما يمكن أن نفعله بها، نستثمر نحن في الأرض، إذا كنتم ستتكلمون على "الدراويش" تكلموا عنهم مرة واحدة، الدرهم الرمزي، نحن إذا وافق السيد العامل على الدرهم الرمزي كفى، يبقى لنا المشكل مع المحافظة، وآنذاك سنسخر كل جهودنا لإيجاد حل لهذا المشكل،الآن ولكي لا نقول بالمجان، المساهمة بدرهم واحد.

**- بعد ذلك لجأ المجلس إلى عملية التصويت التي همت مقترح تفويت الرسمين العقاريين بدرهم واحد، وعلى مقترح تفويت الرسمين العقاريين ب 30 درهم.**

بعد انتهاء المناقشة، تدخل السيد الرئيس، مشيرا أن مجموعة من أعضاء المجلس يقترحون ثمن التفويت في درهم رمزي بينما مجموعة أخرى تقترح مبلغ 30 درهم للمتر المربع، وعليه سيتم عرض هذين الاقتراحين على التصويت كل اقتراح على حدة ثم اتخاذ المقرر الذي ستسفر عنه عمليات التصويت.

**مقرر رقم 379 بتاريخ 3 فبراير 2020**

**إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورته الاستثنائية لشهر يناير المنعقدة بتاريخ 03 فبراير 2020 الجلسة الثانية.**

**وطبقا لمقتضيات القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.**

**وبعد دراسته للنقطة المتعلقة بتعديل مقرر المجلس رقم 9 بتاريخ 21 أكتوبر 2015 بشأن التسوية العقارية للرسمين العقاريين 1476 ف و 1782 ف حي للايزة .**

**- بالنسبة لمبلغ درهم واحد:**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

**- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 25**

**- عدد الأصوات المعبر عنها : 25**

**- عدد الأعضاء المو افقين : 9**

**وهم السادة:**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

1- جمال الفلالي

2- نور الدين لمزابي

3- أمين أحمد كمال

4- أحمد احمد الشريف

5- المصطفى علوي محمدي محرز

6- محمد العمراني

7- عبد العزيز التقي العلوي

8- عبد الحق شاكر العلوي

9- عبد الله كراكي

- **<u>عدد الأعضاء الرافضين</u>: 16،**

**وهم السادة:**

**1- عبد السلام بوهدون**

**2- محمد الداسي**

**3- فاطمة الواحي**

**4- كريمة اسماعيلي علوي**

**5- بدر أحمري**

**6- شفيق كريم**

**7- عبد اللطيف بوشارب**

**8- سعاد لغماري**

**9- امحمد ازلماض**

**10- حسان حيضر**

**11- عبد الناصر القشابي**

**12- عبد الكريم البزيوي**

**13- مينة مزاورو**

**14- رضوان الفرودي**

**15- فؤاد بوشامة**

**16- نبيل عبد العالي**

- **<u>عدد الأعضاء الممتنعين</u>: لا أحـــد**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

- **<u>بالنسبة لمبلغ 30 درهم</u> :**

وبعد اللجوء إلى عملية التصويت العلني والتي أسفرت على ما يلي:

- **عدد الأعضاء الحاضرين أثناء عملية التصويت : 24**
- **عدد الأصوات المعبرعنها : 24**
- **عدد الأعضاء المو افقين : 16**

**وهم السادة:**

**1- محمد الداسي**

**2- فاطمة الواحي**

**3- كريمة اسماعيلي علوي**

4- بدر أحمري

5- عبد اللطيف بوشارب

6- عبد الناصر القشابي

7- نبيل عبد العالي

8- عبد السلام بوهدون

9- مينة مزاورو

10- فؤاد بوشامة

11- حسان حيضر

12- رضوان الفرودي

13- كريم شفيق

14- عبد الكريم البزيوي

15- سعاد لغماري

16- امحمد ازلماض

- عدد الأعضاء الرافضين: لا أحـــد

- عدد الأعضاء الممتنعين: 8

وهم السادة:

1- جمال الفلالي

2- أمين أحمد كمال

3- المصطفى علوي محمدي محرز

4- عبد العزيز التقي العلوي

5- عبد الحق شاكر العلوي

6- عبد الله كراكي

7- محمد العمراني

8- أحمد احمد الشريف

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

**يقرر ما يلي:**

إن المجلس الجماعي لمدينة صفرو المجتمع في إطار دورة استثنائية شهر يناير 2020 (الجلسة الثانية المنعقدة بتاريخ 3 فبراير 2020) وتعديلا لمقرره رقم 9 بتاريخ 21 أكتوبر 2019 والمتعلق بالرسمين العقاريين 1476 ف و 1782 ف بحي للا يزة قد وافق بأغلبية الأصوات المعبر عنها تفويت هذين الرسمين بمبلغ 30 درهم للمتر المربع.

**الرئيس:**

**الكاتب:**

**جمال الفلالي** **أحمد احمد الشريف**

وزارة الداخلية
جماعة صفرو
عمالة إقليم صفرو

المملكـــة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــة
عمالة إقليـم صفـــرو
جماعـــة صفـــرو

صفرو
Sefrou

**برقيـة**
**ولاء وإخـلاص**
**مرفوعـة إلـى السدة العالية بالله**
**صاحـب الجلالـة**
**الملك محمـد السـادس نصـره الله**
**القصر الملكي العامر = الرباط =**

بمناسبة انتهاء أشغال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 30 يناير 2020، يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس المجلس الجماعي لمدينة صفرو ، أصالة عن نفسه ونيابة عن أعضاء المجلس وكافة سكان مدينة صفرو بأن يرفع إلى السدة العالية بالله مولانا صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده آيات الولاء والإخلاص والتعلق بأهداب العرش العلوي المجيد .

كما أن أعضاء المجلس وسكان مدينة صفرو يؤكدون مباركة خطوات جلالتكم السديدة وتجندهم الدائم وراء جلالتكم في سبيل نصرة قضايا هذا الوطن وحماية مقدساته.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به الذكر الحكيم وأبقاكم حصنا حصينا وملاذا آمنا لشعبكم الوفي ، وأقر عينكم بولي عهدكم المحبوب الأمير الجليل مولاي الحسن و شد أزركم بصنوكم السعيد الأمير مولاي رشيد وبسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه تعالى سميع مجيب .

والسلام على المقام العالي بالله.

حرر بصفرو في : 09 جمادي الثانية 1441
موافق ل: 03 فبراير 2020
خديم الأعتاب الشريفة
جمال الفلالي

تطبيقا لأحكام المادة 49 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات تم التأشير على سجل مداولات المجلس الجماعي لمدينة صفرو المتعلق بالدورة الاستثنائية المنعقدة شهر يناير 2022

**التأشيرة:**

**توقيع الرئيس:**

جمال الفلالي

**توقيع كاتب المجلس:**

أحمد احمد الشريف